

سلسلة منشورات مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض ١٣٨

# مُحَقِّقَاتُ هَذَا السُّنَنِ وَالْجَمَاعَةِ

كَمَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ

جَرَّبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ

(١٩٠-٥٢٨)

مَحْفِصٌ وَتَعْلِيْقٌ

أ.د. سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّبَيْحِيُّ

مكتبة دار المنهاج

للنشر والتوزيع بالرياض

مَجْلَدُهَا السَّنَةِ وَالْحِجَابِ

كَمَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ

جَرِيْبُ بْنُ سَعْدٍ عَمِلَ الْكِرْمَانِي

ح) مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٤هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر  
الكرماني، حرب إسماعيل

معتقد أهل السنة والجماعة كما نقله الإمام حرب الكرماني. / حرب  
إسماعيل الكرماني؛ سليمان محمد الديبخي. - الرياض، ١٤٣٤هـ  
١٢٧ص؛ ١٧×٢٤سم. - (سلسلة منشورات مكتبة دار المنهاج للنشر  
والتوزيع؛ ١٣٨)

ردمك: ٢ - ٧١ - ٨٠٣٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨  
١ - العقيدة الإسلامية ٢ - التوحيد أ. الديبخي، سليمان محمد  
(محقق) ب. العنوان ج. السلسلة  
ديوي ٢٤٠  
١٤٣٤/٨٢٧٠

جميع حقوق الطبع محفوظة لدار المنهاج بالرياض

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ

مكتبة دار المنهاج  
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

للمركز الرئيسي - النازي الشرقي - مخدج ١٥ - جنوب أسواق المنجد


ت: ٤٤٥٦٢٢٢٩ - فاكس: ٤٩٦٢٠١٤ - ص.ب: ٥١٢٢٩ - الرياض ١١٥٥٣

الفروع: طريق خالد بن الوليد (إكس سابقاً) ت: ٢٢٢٢٠٩٥

مكة المكرمة - الجميزة - الطريق الثالث للحرم - ت: ٥٧٢١٣٧٧

المدينة النبوية - أمام الجامعة الإسلامية من جهة الجنوب - ت: ٤/٨٤٦٧٩٩٩

حساب النّار في موقع تويتر: @Alminhaj



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المُقَدِّمَة

الحمدُ لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلامُ على عبده ورسوله، وصفيّه وخليله، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه. وبعده:

فإنَّ من نعمِ الله على هذه الأمة أن «جعل في كلِّ زمانٍ فترةً من الرُّسلِ، بقايا من أهلِ العلمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضلَّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يُحيون بكتابِ الله الموتى، ويُبصِّرون بنورِ الله أهلَ العمى، فكم من قتيلٍ لإبليسٍ قد أحيوه، وكم من ضالٍّ تائهٍ قد هدوه، فما أحسنَ أثرهم على الناسِ! وأقبحَ أثرِ الناسِ عليهم!

يَنفون عن كتابِ الله تحريفَ الغالين، وانتحالَ المبطلين، وتأويلَ الجاهلين، الذين عقدوا ألويةَ البدعة، وأطلقوا عقالَ الفتنة، فهم مختلفون في الكتابِ، مخالفون للكتابِ، مجمعون على مفارقةِ الكتابِ، يقولون على الله وفي الله وفي كتابِ الله بغيرِ علمٍ، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهالَ الناسِ بما يشبهونَ عليهم، فنعوذُ بالله من فتنِ المضلِّين»<sup>(١)</sup>.

(١) مقتبس من مقدمة الإمام أحمد رحمته الله لكتابه: الرد على الزنادقة والجهمية (٥٢) مطبوع ضمن كتاب: عقائد السلف للنشار.

وَأَنَّ مَمَّنْ نَحْسَبُهُمْ - وَاللَّهُ حَسْبُهُمْ - مِنْ هَؤُلَاءِ الْأُئِمَّةِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ نَذَرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَوْقَاتَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فِي تَعْلِيمِ هَذَا الدِّينِ وَالذَّبِّ عَنْهُ، وَبَيَانِ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ وَالْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ الصَّافِيَةِ الْخَالِيَةِ مِنَ الْبَدْعِ وَالشَّوَائِبِ: الْإِمَامَ حَرْبَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا سَتَرَى فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ الْقِيَمَةَ الَّتِي بَيَّنَّ فِيهَا مَعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي كَثِيرٍ مِنْ مَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ، وَحَذَّرَ مِنَ الطَّوَائِفِ الْمَخَالَفَةِ لَهُمْ فِي هَذَا الْمَعْتَقَدِ، وَقَدْ كَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّنْ أَدْرَكَ نَشَأَةَ بَعْضِ هَذِهِ الطَّوَائِفِ، وَأَدْرَكَ زَمَنَ قُوَّةِ بَعْضِهَا، وَأَدْرَكَ أَيْضًا عَدَدًا مِنْ أُئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْكِبَارِ وَتَلَمَّذَ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ صَرَّحَ فِي بَدَايَةِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ بِأَنَّ هَذَا الْمَعْتَقَدَ هُوَ مَذْهَبُ أُئِمَّةِ الْعِلْمِ وَأَصْحَابِ الْأَثَرِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ الْمُقْتَدَى بِهِمْ، ثُمَّ سَمَّى عَدَدًا مِنْهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ وَتَلَمَّذَ عَلَيْهِمْ؛ كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ الْحَمِيدِيِّ، وَسَعِيدَ بْنَ مَنْصُورٍ؛ عَلَيْهِمْ رَحْمَةُ اللَّهِ.

وَمِنْ هُنَا تَأْتِي أَهْمِيَّةُ هَذِهِ الرَّسَالَةِ؛ فَهِيَ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ كَمَا نَقَلَهَا هَذَا الْإِمَامُ الْكَبِيرُ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ؛ وَلِهَذَا فَقَدْ احْتَفَى بِهَا عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ بَعْدَهُ، فَنَقَلُوا مِنْهَا وَعَوَّلُوا عَلَيْهَا وَرَجَعُوا إِلَيْهَا؛ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَنَّ مِنْ تَوْفِيقِ اللَّهِ لِي، أَنَّ حَصَلْتُ عَلَى نَسْخَةٍ مَخْطُوطَةٍ فَرِيدَةٍ لِهَذِهِ الْعَقِيدَةِ<sup>(١)</sup>، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ: الْعِنَايَةُ بِهَا وَالتَّعْلِيقُ عَلَيْهَا - حَسَبَ الْوَسْعِ وَالطَّاقَةِ - وَإِخْرَاجُهَا لِيَعْمَّ النِّفْعَ بِهَا<sup>(٢)</sup>، لَا سِيَّمَا وَهِيَ مِنْ

(١) حَصَلْتُ عَلَى هَذِهِ النِّسْخَةِ مِنْ طَرِيقِ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ فَايِزِ بْنِ أَحْمَدَ حَابِسَ، مُحَقِّقِ مَسَائِلِ حَرْبِ، بِوَسْطَةِ أَخِي الْعَزِيزِ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ اللَّهِ الْفَوْزَانَ، جَزَاهُمَا اللَّهُ عَنِي خَيْرَ الْجَزَاءِ وَأَوْفَاهُ.

(٢) سَبَقَ نَشْرَ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ بَعْدَ تَحْقِيقِهَا وَتَحْكِيمِهَا فِي مَرْكَزِ بَحُوثِ كَلِيَّةِ التَّرْبِيَةِ فِي جَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعُودَ عَامَ ١٤٣٠هـ، كَمَا نَشَرْتُ فِي طَبْعَةِ وَقْفِيَّةِ عَامِ ١٤٣٣هـ، =

المصادر المتقدمة؛ فمؤلفها عاش وتوفي في القرن الثالث الهجري.  
وقد قَدِّمْتُ بين يدي هذه العقيدة ترجمة موجزة للمصنّف، ثم تعريفًا  
بمخطوطتها التي اعتمدتُ عليها؛ بوصفها، وتحقيقِ نسبتها للمصنّف،  
والإشارة إلى طبعتها، وبيانِ أهمِّ مزايا هذه العقيدة، وأهمِّ المآخذِ  
عليها، ثم بيّنتُ عملي ومنهجي في التحقيق.  
وأنهيتها بفهرسٍ للمراجع، وآخر للموضوعاتِ.  
والله تعالى أسألُ أن يجعلَ عملي فيها خالصًا صوابًا، وصلى الله  
وسلمَّ على نبيِّنا محمدٍ.



= ثم كانت هذه الطبعة الثالثة، والأولى لدار المنهاج، بإخراجهم المتميز وعنايتهم  
الفاخرة كما هو شأنهم في سائر إصداراتهم وفقهم الله.





## ترجمة موجزة للإمام حرب الكرماني<sup>(١)</sup>

• هو الإمام، العلامة، أبو محمد - وقيل: أبو عبد الله - حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلي الكرماني، الفقيه، تلميذ أحمد بن حنبل.

• والكِرْمَانِيُّ: نسبة إلى محل إقامة؛ وهي: «مربعة الكِرْمَانِيَّة» بولاية نيسابور التي عاش فيها<sup>(٢)</sup>.

• رحل وطلب العلم، ومن أهم الأقطار التي رحل إليها: العراق، والشام، والحجاز، وقد روى عن أكثر من ستين ومئة شيخ؛ وهذا يدل على تقدمه وسعة علمه.

• ومن أهم الذين أخذ عنهم: أبو الوليد الطيالسي، وأبو بكر الحميدي، وأبو عبيد، وسعيد بن منصور، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه.

• وأخذ عنه: أبو حاتم الرازي مع تقدمه، وعبد الله بن إسحاق النهاوندي، والقاسم بن محمد الكرماني، وأبو بكر الخلال، وغيرهم.

قال أبو زرعة الدمشقي: «قدم علينا من نبلاء الرجال: يعقوب بن سفيان؛

(١) ينظر: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٣٨٨/١)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٥/١٣)، وتذكرة الحفاظ (٥٨٣/٢، ٦١٣)، وشذرات الذهب (١٧٦/٢)، ومقدمة الدكتور فايز لكتاب: مسائل حرب.

(٢) الأنساب للسمعاني (٤٠٣/١٠).

يَعِجْزُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ يَرَوْا مِثْلَهُ، وَالثَّانِي: حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ مَمَّنْ كَتَبَ عَنِّي».

وَقَالَ الْخَلَّالُ: «كَانَ رَجُلًا جَلِيلًا، حَثْنِي الْمَرْوُذِيُّ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَيْهِ»، وَقَالَ عَنْهُ أَيْضًا: «مَنْ كَبَارِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ».

وَقَالَ ابْنُ أَبِي يَعْلَى: «وَكَانَ رَجُلًا فَقِيهَ الْبَلَدِ، وَكَانَ السُّلْطَانُ قَدْ جَعَلَهُ عَلَى أَمْرِ الْحُكْمِ وَغَيْرِهِ فِي الْبَلَدِ».

وَلَهُ كِتَابٌ كَبِيرٌ نَفِيسٌ نَقَلَ فِيهِ مَسَائِلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَه، وَغَيْرَهُمَا؛ عَلَيْهِمْ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَتَقَعُ هَذِهِ الْعَقِيدَةُ ضَمَنَ هَذَا الْكِتَابِ؛ قَالَ الذَّهَبِيُّ: «مَسَائِلُ حَرْبٍ مِنْ أَنْفَسِ كِتَابِ الْحَنَابِلَةِ، وَهُوَ كَبِيرٌ فِي مَجْلَدَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي نَوَائِيهِ مُشِيرًا إِلَى حَرْبٍ وَإِلَى هَذِهِ الرِّسَالَةِ فِي الْعَقِيدَةِ:

وَأَنْظَرُ إِلَى حَرْبٍ وَإِجْمَاعٍ حَكَمِي لَلَّهِ دَرَكٌ مِنْ قَتَى كِرْمَانِي<sup>(٢)</sup>

• تُوفِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِثْنِينَ.

• قَالَ الذَّهَبِيُّ: «عُمَرُ، وَقَارِبُ التَّسْعِينَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ بِأَسَا؛

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى»<sup>(٣)</sup>.

وَعَلَى هَذَا فَتَكُونُ وِلَادَتُهُ فِي حُدُودِ سَنَةِ (١٩٠هـ).



(١) السير (٢٤٥/١٣).

(٢) الكافية الشافية (١١٦).

(٣) السير (٢٤٥/١٣).

## التعريفُ بالمخطوطة<sup>(١)</sup>

تقعُ هذه العقيدة - التي عُنُونُ لها حربٌ بقوله: «بابُ: القولُ بالمذهب» - ضمنَ كتابِ «مسائلِ حربٍ» التي نقلها عن الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ وإسحاقَ بنِ راهويه وغيرهما من الفقهاء والمحدثين، وهي مسائلُ في غاية الأهمية؛ قال ابنُ تيمية في إشارةٍ إلى هذه المسائلِ والتعريفِ بها: «... وقال أبو محمدٍ حربُ بنُ إسماعيلَ الكِرْمَانِي في مسائلِهِ المعروفةِ التي نقلها عن أحمدَ وإسحاقَ وغيرهما، وذكر معها من الآثارِ عن النبي ﷺ والصحابة وغيرهم ما ذكر، وهو كتابٌ كبيرٌ صنّفه على طريقةِ الموطأ ونحوه من المصنّفاتِ، قال في آخره في «الجامع»: «بابُ القولِ في المذهبِ: هذا مذهبُ أئمةِ العلمِ وأصحابِ الأثرِ وأهلِ السُّنَّةِ المعروفين بها، المقتدى بهم فيها...»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابنُ القيم: «حربُ الكِرْمَانِي صاحبُ أحمدَ وإسحاقَ، رحمهم الله تعالى، وله مسائلٌ جليّةٌ عنهما»<sup>(٣)</sup>.

وقال الذهبي: «مسائلُ حربٍ من أنفسِ كتبِ الحنابلة، وهو كبيرٌ في

(١) أفدت كثيرًا في دراسة هذا المخطوط من دراسة الدكتور فايز بن أحمد حابس - حفظه الله - لكتاب مسائل حرب.

(٢) درء التعارض (٢٢/٢)، وينظر: (٧/٢)، ومنهاج السُّنَّة (٤٢٣/١)، و(٣٠/٦)، و(٢٤٤/٧).

(٣) اجتماع الجيوش الإسلامية (٢٣٤).

مجلدين»<sup>(١)</sup>.

وقد حقق قطعةً من مخطوطةِ هذه المسائل - المتضمنةِ لهذه العقيدة - الدكتور فايزُ بنُ أحمدَ بنِ حامدِ حابس، والتي تبتدئُ بكتابِ النكاح وتنتهي بنهايةِ كتابِ مسائلِ حربٍ<sup>(٢)</sup>.

والذي يعيننا هنا من هذه القطعةِ هو الجزءُ المتعلِّقُ بعقيدةِ حربٍ، وسوف أعرِّفُ به من خلالِ النقاطِ التاليةِ:

١ - وصفُ المخطوطِ المتعلِّقِ بهذه العقيدة.

٢ - نسبةُ المخطوطِ للمصنِّفِ.

٣ - طبعاؤها.

٤ - مزايا هذه العقيدة.

٥ - المآخذُ عليها.

أولاً: وصفُ المخطوطِ المتعلِّقِ بهذه العقيدة:

يقعُ هذا الجزءُ في (٧) لوحاتٍ، في (١١) صفحةً، في كلِّ صفحةٍ (٢٥) سطرًا، ومتوسطُ عددِ الكلماتِ في كلِّ سطرٍ (١٣) كلمةً.

(١) السير (٢٤٥/١٣).

(٢) ذكر المحقق الدكتور فايز في مقدمة تحقيقه لمسائل حرب (١/١٤٥) أنه لم يعثر بعد البحث الجاد إلا على نسختين من مخطوطات كتاب مسائل حرب الكِرْمَانِي، تمثل كل واحدة منهما قطعةً مستقلةً من الكتاب:

إحدهما: هي هذه التي حققها، وهي محفوظة في مكتبة يوسف آغا بتركيا برقم (٤٠٢/٥٠٥٤ - ٧)، ولها صورة ضوئية في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى برقم (٣٢)، وقد فُهرست ضمن الكتب الحنبلية مجهولة المؤلف.

والثانية: في مكتبة الأستاذ زهير الشاويش، غير أن هذه النسخة ناقصة مبتورة الأول والآخر، وتمثل هذه النسخة قطعةً أخرى من الكتاب واشتملت على بعض مسائل كتابي الطهارة والصلاة.

وقد امتازت هذه المخطوطه بأنها مصححه ومقابله على الأصل الذي نُقلت عنه، وأنها في غاية الوضوح والسلامة من الآفات، غير أنها نسخة فريده، قليلة الإعجام، فهي تفتقد إلى نسخة أخرى تعضدها، لكن مما سهل الأمر ويسره أن هذه العقيدة قد نُقلت بكاملها في الطبقات لابن أبي يعلى<sup>(١)</sup>، ونقل أكثرها ابن القيم في حادي الأرواح، فكأن هذين النقلين نسختان أخريان، بالإضافة إلى ما نقله بعض الأئمة منها؛ كما ستأتي الإشارة إليه في موضعه إن شاء الله.

وقد فُقدت من أصل هذه المخطوطه الورقة الأولى التي تشتمل على عنوان الكتاب وسنده غالباً.

ثانياً: نسبة المخطوط للمصنف:

أشرنا آنفاً إلى فقدان الورقة الأولى من هذه المخطوطه في القطعة التي بها العقيدة، والتي تشتمل عادة على عنوان الكتاب واسم مؤلفه، غير أنه مما يؤكد نسبتها إلى حرب:

١ - أنه وقع في أولها التصريح بكنيته واسمه واسم أبيه: «قال أبو القاسم: حدثنا أبو محمد حرب بن إسماعيل، قال: إن...»؛

(١) من رواية أبي العباس الإصطخري عن الإمام أحمد (٥٥/١)، وعنه ابن بدران في المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل (٨٦)، لكن نسبتها للإمام أحمد وهم، ولهذا قال ابن تيمية: «وليست هذه العقيدة ثابتة عن الإمام أحمد بألفاظها، فإني تأملت لها ثلاثة أسانيد مظلمة برجال مجاهيل، والألفاظ هي ألفاظ حرب بن إسماعيل، لا ألفاظ الإمام أحمد، ولم يذكرها المعنيون بجمع كلام الإمام أحمد...» [الاستقامة (٧٠/١ - ٧٣)، وينظر: درء التعارض (٧/٢)] فهي لتلميذه حرب الكرماني كما تقدم - وكما سيأتي في تحقيق نسبة المخطوط له - ونفى الذهبي أيضاً نسبتها للإمام أحمد رحمته الله. ينظر: السير (٢٨٦/١١).

وهذا تصريح واضح جلي لا لبس فيه ولا خفاء، ولا يدع مجالاً للشك في نسبة هذه العقيدة لحرب.

٢ - العزؤ إليه في مواطن كثيرة منها؛ فتارة يُذكر فيها اسمه، وتارة كنيته، وتارة يُذكران معاً.

٣ - النقول الكثيرة لها أو منها مع نسبتها إليه؛ وممن نقل منها:

• شيخ الإسلام ابن تيمية؛ نقل منها في مواضع كثيرة من كتبه، مع الثناء عليها، ومن هذه المواضع ما يلي:

- شرح العقيدة الأصفهانية (٦٤ - ٦٥).

- بيان تلبس الجهمية (١/٤٢٩ - ٤٣٠).

- درء التعارض (٧/٢، ٢٢ - ٢٣).

- شرح العمدة (المناسك ٢/٥٣١).

- الاستقامة (١/٧٠).

- اقتضاء الصراط المستقيم (١/٣٧٥ - ٣٧٦).

- منهاج السنة (٧/٢٤٤).

- مجموع الفتاوى (٥/٣٩٣، ٥٧٧).

• الإمام ابن القيم؛ فقد نقل أغلبها في كتابه حادي الأرواح (٤٩٣ -

٤٩٩)، ونقل منها في كتابه: اجتماع الجيوش الإسلامية (٢٣٤).

• وقد نقلها كاملة ابن أبي يعلى في الطبقات؛ لكنه نسبها للإمام

أحمد وهما (١/٥٥ - ٧٤)، وتقدمت الإشارة إلى ذلك<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: طبعاتها:

- وردت هذه العقيدة بكاملها ضمن كتاب طبقات الحنابلة

(١) ينظر: (ص ١٣) بالهامش.

لابن أبي يعلى مع نسبتها للإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهي نسبة خاطئة - كما تقدم - وليس في هذه الطبعة إلا إخراج النص، مع وجود اختلافات كثيرة فيها عن الأصل المخطوط، وزيادة ونقص؛ ولذا لم أعول عليها كثيراً.

- وجاءت أيضاً ضمن مسائل حرب في القسم الذي حققه الدكتور فايز بن أحمد حابس - وفقه الله - في رسالته للدكتوراه، فكان له فضل إخراجها بالاعتماد على أصل مخطوط والدلالة عليها، لكنها لم تكن مقصودة؛ لأن رسالته كانت في كلية الشريعة في جامعة أم القرى، في فرع الفقه والأصول، ومع ذلك فقد أجاد وأفاد في تحقيقه، وقد أفدت منه.

وأحبُّ هنا أن أنبئه إلى ملاحظات يسيرة وقعت في تحقيقه - وفقه الله - لأجل استدراكها، وهي كما يلي:

رقم الفقرة	الخطأ	الصواب
١٦	سقطت كلمة (هذا)	إثباتها كما في الأصل
٤١	سماء	سمايين، كما في الأصل
٤٤	سقطت كلمة (تمتمتهم)	إثباتها كما في الأصل
٨١	سقطت كلمة (حراما)	إثباتها كما في الأصل
٩٢	بالدرهم	بالدرهمين، كما في الأصل
٩٧	سقط قوله: «فيهم غير الحق ونسبوهم إلى غير العدل كذباً وظلماً وجرأة على الله».	إثباته كما في الأصل

- وقد أخرج هذا القسم أيضاً الدكتور ناصر بن سعود السلامة - وفقه الله - وطبعه بعنوان: «مسائل الإمام أحمد بن محمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، رواية حرب بن إسماعيل الكيرماني»، وقد اعتمد فيه على النسخة المتقدمة التي اعتمد عليها الدكتور فايز، لكن هذه الطبعة كثيرة الأخطاء والتصحيحات؛ ومن أمثلة ذلك:

رقم الفقرة	الخطأ	الصواب
٢٢	مخارق	مخالف، كما في الأصل
٢٤	والله المفتن	والله المعين، كما في الأصل
٥٠	بين أصابع الرحمن	بين أصبعين من أصابع... كما في الأصل
٥٠	ويدعيها ما أراد	ويوعياها ما أراد، كما في الأصل
٨٥	يخفون الناس	يخيفون الناس، كما في الأصل
٨٧	مخالفون للأئمة	مخالفون للأمة، كما في الأصل
٩١	وشردوا على الإسلام	وتمردوا على الإسلام، كما في الأصل
٩١	وأجابه	وأختانه، كما في الأصل

رابعًا: مزايا هذه العقيدة:

تمثل مزايا هذه العقيدة فيما يلي:

١ - أنها لمؤلفٍ متقدِّمٍ؛ فقد تُوفِّي الإمامُ حربٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنةَ (٢٨٠هـ)؛ وهو إمامٌ جليلٌ القدرِ عظيمُ المكانةِ، تلمذ على عددٍ من كبارِ الأئمةِ؛ ولهذا تجدُ أهلَ العلمِ يستشهدون بما ذكره في هذه العقيدة.

٢ - أنَّ الإمامَ حربًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نصَّ في بدايةِ هذه العقيدة على أنَّ ما يذكره فيها هو مذهبُ أحمدَ وإسحاقَ والحميديِّ وسعيدِ بنِ منصورٍ، وحسبُك بهؤلاءِ الأئمةِ الأعلامِ، وهم ممن أدركهم حربٌ وروى عنهم وتلمذ عليهم، فهذه العقيدة إذن هي عقيدةُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، وليست عقيدةَ حربٍ فحسبُ.

٣ - أنها تضمَّنَتِ التعريفَ بعددٍ من الفرقِ؛ كالمرجئةِ، والقدريةِ، والجهميةِ، والمعتزلةِ، والرافضةِ، والخوارجِ، والزيديةِ، والمنصوريةِ، والسبئيةِ، والبكريةِ، وغيرها، وتضمَّنَتِ أيضًا نسبةَ عددٍ من المقالاتِ لهذه الفرقِ؛ ولذا فهي تعدُّ مصدرًا من مصادرِ التعريفِ بهذه الفرقِ ومقالاتِهِم.



٤ - أنها تضمَّنت جملةً كبيرةً من مسائل العقيدة؛ كمسائل الإيمان، والقدر، والخلافة، والجهاد، وفتنة القبرِ وعذابه ونعيمه، ومشاهد يوم القيامة؛ كالحوض، والصراط، والميزان، والصورِ والنفخ فيه، والشفاعة، والجنة والنار، والعرش، وصفاتِ الله ﷻ، ومسألة القولِ في القرآنِ وأنه كلامُ الله غيرُ مخلوق، والرؤيا وشيءٍ من أحكامها، والقولِ في أصحابِ رسولِ الله ﷺ، وبيانِ فضلِ العربِ، وذمِّ الرأيِ والقياسِ في الدِّين... وغير ذلك.

خامسًا: المآخذُ عليها:

١ - مما يُعكِّرُ على هذه الرسالة ما تضمَّنته من الطعنِ في الإمامِ أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - حتى جعله من أئمة الضلالِ ورؤوسِ البدعِ، بل قرنه برأسِ البدعة حَقًّا: بشرِ المريسي<sup>(١)</sup>، ولا ريبَ أن أبا حنيفة بريءٌ

(١) كما في فقرة (٧٥)، ولعله لهذا السبب لم يورد ابن أبي يعلى هذا الطعن في الطبقات (٦٥/١) مع أنه أورد ما في فقرة (٩٤) كما في (٧١/١) لأنه أقل طعنًا في أبي حنيفة مما في الفقرة السابقة.

أما ابن بدران - وقد نقل هذه العقيدة من الطبقات في كتابه: المدخل - فإنه لمَّا أتى هذا الموضوع - أعني: فقرة (٩٤) - كما في (ص٩٩) من كتابه لم يصرِّح باسم أبي حنيفة، وإنما عبَّر عنه بقوله: (صاحب الرأي).

وأما ابن القيم (وقد نقل أغلب هذه العقيدة في كتابه حادي الأرواح) فإنه لمَّا وصل إلى الموضوع الذي فيه الطعن في أبي حنيفة (ص٤٩٩) كما في فقرة (٧٥) حذف الفقرة كلها مشيرًا إلى هذا الحذف، حيث قال بعد قوله في فقرة (٧٤): «ولا يُرمون بخلاف» قال: «إلى أن قال - يعني: حرب - فهذه الأقاويل...» وهي فقرة (٧٦) كما في هذه الرسالة.

وهذا كله يُشعر أن هؤلاء الأئمة لم يرتضوا هذا القدر في أبي حنيفة ﷺ، وقد قال ابن بدران ﷺ معتذرًا عن الإمام أحمد باعتبار نسبتها إليه وهما كما تقدم - وهو اعتذار يصدق على الإمام حرب باعتبار صحته نسبتها إليه كما تقدم أيضًا :- «وفي هذه الرسالة حط على بعض الأئمة، ولم يقصد بذلك تنقيصهم، ولكن =

من هذه الأوصافِ الشنيعةِ والطعونِ الجارحةِ؛ فهو فقيهُ الأمةِ، وأحدُ أئمةِ الإسلامِ، وأحدُ الأئمةِ الأربعةِ أصحابِ المذاهبِ المتبوعةِ، وما وقع فيه - رحمه الله وغفر له - من زللٍ أو خطأٍ فإنه لا يوجبُ ما قيل فيه من ذمٍّ وقدحٍ؛ غايةً ما هنالك أنه لا يُتَابَعُ عليه، بل يُنَبَّهُ على هذا الخطأِ ويَحَذَرُ منه، وقد عَلَّقْتُ على هذه المسألةِ في موضعها من هذه الرسالةِ.

٢ - اشتمالها على بعضِ العباراتِ الغريبةِ عن منهجِ السلفِ، وإن كان بعضها قد قال به بعضهم لكنَّ الأولى الاقتصارُ على الألفاظِ الشرعيةِ الواردةِ في كتابِ الله تعالى، أو في الصحيحِ من سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ومن هذه العباراتِ:

- قوله في الفقرة (٦٤): «وناوله التوراة من يده إلى يده».

- قوله في وصفِ الله تعالى في الفقرة (٤٨): «ويتحرك».

- قوله في وصفِ الله تعالى في الفقرة (٤٨) أيضًا: «يقظان لا يسهو».

وقد عَلَّقْتُ على هذه العباراتِ في موضعها من هذه الرسالةِ.

- ويؤخِّدُ على هذه الرسالةِ أيضًا ما ورد في النسخةِ المنسوبةِ للإمامِ

أحمدَ - في الطبقاتِ لابن أبي يعلى (١/٦٢) - وهو قوله: «وكلم الله

موسى تكليمًا من فيه»، فقوله: «من فيه» لفظةٌ منكروةٌ، لا تستقيمُ ومنهجِ

السلفِ المتمثلِ في الوقوفِ حيثُ وقف النَّصْرُ، وهذه اللفظةُ لم تردْ في

أصلِ هذه الرسالةِ الثابتةِ نسبتها إلى الإمامِ حربٍ - ينظر الفقرة (٦٣) -

ولم تردْ فيما نقله الإمامُ ابنُ القيمِ في حادي الأرواحِ، وإنما جاء فيه

بدلًا من ذلك: «منه إليه»؛ فلعلها تصحيفٌ، والله تعالى أعلم.

= سبيله في ذلك ما قاله الحافظ ابن الجوزي: وقد كان الإمام أحمدٌ لشدة تمسكه بالسنة، ونهيه عن البدعة يتكلم في جماعة من الأخيار إذا صدر منهم ما يخالف السنة، وكلامه في ذلك محمول على النصيحة في الدين. المدخل (١٠١).

## عملي في الكتاب

### • تحقيق نسبة المخطوط إلى مؤلفه.


• اخترت لهذه العقيدة عنواناً - أحسبه - مطابقاً لمضمونها، وهو: «معتقد أهل السنة والجماعة كما نقله الإمام حرب بن إسماعيل الكيرمانى»، وهو مستمد من كلام حرب رحمته الله حيث صدر هذه العقيدة بقوله: «باب: القول بالمذهب»، ثم قال: «هذا مذهب أئمة العلم، وأصحاب الأثر، وأهل السنة، المعروفين بها، المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء أهل العراق والحجاز والشام وغيرهم عليها»، وقال أيضاً في آخرها: «فهذه الأقاويل التي وصفت مذاهب أهل السنة والجماعة والأثر وأصحاب الروايات وحملة العلم الذين أدركناهم وأخذنا عنهم الحديث وتعلمنا منهم السنن، وكانوا أئمة معروفين ثقات... وهو قول أئمتهم وعلمائهم الذين كانوا قبلهم».

• تحقيق النص: وذلك بنسخه من المخطوط، ومقارنته بما نقله منه ابن القيم في حادي الأرواح، وابن أبي يعلى في الطبقات، وغيرهما ممن نقل عن حرب في كتابه هذا؛ ليخرج هذا الكتاب - قدر الإمكان - أقرب إلى الصورة التي تركها عليه المصنف، وقد كان لهذه المقارنة فوائد كثيرة؛ كتصويب لفظة، أو استدراك نقص، أو توضيح عبارة.

- أشرتُ إلى أهمية هذه الرسالة، ومزاياها، والمآخذِ عليها.
- أشرتُ في الهامشِ إلى الفروقِ المؤثِّرة فقط، بين ما في المخطوطِ والمصادرِ التي نقلتُ عن حرب، وأما ما ليس لذكره فائدة، فقد أهملته، حتى لا أثقلَ الحواشي وأرهلَ الكتاب.
- عزوتُ الآياتِ إلى سورها.
- خرَّجتُ الأحاديثَ من مصادرِها، فإن كان الحديثُ في الصحيحين أو أحدهما اكتفيتُ بذلك، وإن لم يكن خرَّجتهُ من كتبِ السُّنَّةِ الأخرى، مع ذكرِ حُكْمِهِ - من حيثُ الصحةُ والضعفُ - من كلامِ أهلِ العلمِ ما أمكنَ.
- ترجمتُ للمصنِّفِ ترجمةً مختصرةً.
- ترجمتُ للأعلامِ غيرِ المشهورينَ الواردِ ذكرهم في هذا الكتابِ.
- عرَّفتُ بالفرقِ التي ورد ذكرها في الكتابِ أيضًا، وشرحتُ الكلماتِ الغريبةَ.
- حرَّصتُ على توثيقِ نسبةِ المقالاتِ التي ذكرها المصنِّفُ إلى أصحابِها، بالرجوعِ إلى كتبِ الفرقِ والمقالاتِ وغيرها.
- حرَّصتُ على الاستدلالِ لكلِّ مسألةٍ ذكرها المصنِّفُ، ما أمكنَ.
- علَّقتُ على ما يحتاجُ إلى تعليقٍ؛ كالمسائلِ التي وقع فيها الخلافُ بين أهلِ السُّنَّةِ، أو التي فيها نوعُ استدراكٍ على المصنِّفِ رحمه الله تعالى.
- رقمتُ مسائلَ الكتابِ ترقيمًا تسلسليًّا؛ ليسهلَ الرجوعَ إليها والإحالةَ عليها.



حدثنا خلف بن الحارث قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد عن سعد بن عبد الله بن الحسين  
 قال ابا العباس نطفة ما زلت نراها رقت وان نزلها صفتان حدثنا خلف بن  
 حفص قال ما الضحك بن محمد قال للثعبي عن عطاء بن الحارث انه قال  
 لا تكن شيخ عنيك فانما هي ما با بفسد القول بالانزها  
 قال ابو العباس حدثنا ابو محمد بن اسحق بن عمار قال هذا من ذهب العلم  
 واصحاب الاثر واهل السنن المعروفة من المفسرين منهم ما وادركت  
 من اوردت من علماء اهل العراق والحجاز والشمس وغيرهم عليهم السلام  
 يتبعها من هذه المذاهب او طعن فيها او غاب قائلها فهو مشيد مع  
 خارج من انما عن اهل عن نهج السنن وسبيل الحق وهو من ذهب  
 احمد بن اسحق بن ابراهيم بن محمد وعبد الله بن ابي اسحق بن محمد بن  
 منصور وغيرهم من حالسنا واخذنا عنهم العلم فان من قولهم الايمان  
 قول وعمل وتبوء وعسك بالسنن والايمان هو مقتضى وتبوءنا في  
 الايمان سنن خاصية عن العلماء واذا سبيل الرجل اموه من انت فانه يقول  
 انا موه من انشا الله او موه من ارجوا او يقول امتت يا الله والسنن  
 فاسلمنا ومن زعم ان الايمان قول بلا عمل فهو حرجي ومن زعم ان الايمان هو  
 القول والاعمال شرايع فهو حرجي وان زعم ان الايمان الاتريد والسنن هو  
 حرجي ان قال ان الايمان اتيد والسنن هو قول الترضي ومن لم يرض  
 السنن الى الايمان فهو حرجي ومن زعم ان الايمان طمان حبل الامل والسنن  
 فهو حرجي واخبت من الحرجي فهو ذاب ومن زعم ان الناس لا يتفاضلون  
 في الايمان عندك ومن زعم ان المعرفة تنفع في العلب وان يتنظر بها فهو  
 حرجي ومن زعم انه موه من عند الله مستعمل الايمان فهذا من اشنع قول  
 المرحية والصحى والغدير خير وشبهه وعلامة ودين وظاهر وباطن حرجي  
 ومن زعم ان الله هو وحسنه وسنة داوود واجه من الله سائر  
 وتعالى تضاعفناه على عباده وقد قدره عليهم لتعذر الاصل من  
 الله لا كما وزعناه بل من ظاهرها يرون الي ما خلقهم له وواظفون في ما






# معتقدُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ

كما نقله الإمامُ

حربُ بنُ إسماعيلَ الكِرْمانيِّ

(١٩٠ - ٢٨٠هـ)







## بَابُ الْقَوْلِ بِالْمَذْهَبِ (١)

١ - قال أبو القاسم<sup>(٢)</sup>: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: هذا مذهبُ أئمةِ العلمِ، وأصحابِ الأثرِ، وأهلِ السُّنَّةِ، المعروفينَ بها، الْمُقْتَدَى بِهِمْ فِيهَا، [مِنْ لَدُنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا]<sup>(٣)</sup>، وَأَدْرَكْتُ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَالْحِجَازِ وَالشَّامِ وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهَا، فَمَنْ خَالَفَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ، أَوْ طَعَنَ فِيهَا، أَوْ عَابَ قَائِلَهَا - فَهُوَ مُبْتَدِعٌ خَارِجٌ عَنِ الْجَمَاعَةِ، زَائِلٌ عَنِ مَنِهْجِ السُّنَّةِ وَسَبِيلِ الْحَقِّ.

(١) هذا هو العنوانُ الذي ترجم به الإمامُ حربٌ لهذه العقيدة؛ وذلك لأنها ضمنَ مجموعِ يضمُّ مسائلَ متعددةً في علومٍ مختلفةٍ.

(٢) لم يتبين لي من أبو القاسم؛ فقد روى عن حربٍ ثلاثةً من تلامذته كلُّهم يكنى بأبي القاسم، وهم:

١ - عبد الله بن يعقوب بن إسحاق أبو القاسم الكِرْمَانِي، ولد سنة (٢٥٠هـ). ينظر: السير (٢٤٥/١٣)، و(٣٦٤/١٥)، وتذكرة الحفاظ (٦١٣/٢).

٢ - وعمر بن الحسين بن عبد الله أبو القاسم الخرقِي، صاحب المختصر المشهور في مذهب الإمام أحمد، وهو ممن أخذ العلم عن حرب، توفي سنة (٣٣٤هـ). ينظر: طبقات الحنابلة (١٤٧/٣)، والسير (٣٦٣/١٥).

٣ - وأبو القاسم عيسى بن محمد بن سعيد، فقد نقل المِرْزِي - كما في تهذيب الكمال (٤٨٠/٢٦) - من طريقه خبراً عن حرب، ولم أجد له ترجمة.

ولم يترجح لي أيهم المراد هنا، غير أن محقق مسائل حرب الدكتور فايز بن أحمد حابس مال إلى أن المراد به: الأول، والله أعلم.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، وأثبتته من حادي الأرواح.

وهو مذهبُ أحمد<sup>(١)</sup>، وإسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَدٍ<sup>(٢)</sup>،  
وعبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ الحُمَيْدِيِّ<sup>(٣)</sup>، وسعيدِ بنِ مَنْصُورٍ<sup>(٤)</sup>، وغيرِهِم، ممن

(١) هو: الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، توفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة (٢٤١هـ)، له مؤلفات منها: السُّنَّة، والرد على الجهمية. ينظر: تاريخ بغداد (١٧٨/٥)، وطبقات الحنابلة (٨/١)، ووفيات الأعيان (٨٧/١)، وتذكرة الحفاظ (٢/٤٣١)، والعبر (٣٤٢/١)، وتقريب التهذيب (٤٤/١).

(٢) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَدٍ بن إبراهيم أبو يعقوب الحنظلي المروزي المعروف بابن راهويه، كان أحد أئمة المسلمين وعلمًا من أعلام الدين، اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد، رحل إلى العراق والحجاز واليمن والشام، سمع من سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح ومن في طبقتهما، وروى عنه البخاري ومسلم، عاد في آخر حياته إلى خراسان فاستوطن نيسابور، وبها توفي سنة (٢٣٨هـ)، وقيل غير ذلك. ينظر: تاريخ بغداد (٦/٣٤٣)، ووفيات الأعيان (١/٢٠٥)، والسير (١١/٣٥٨)، وتقريب التهذيب (١/٧٨)، وشذرات الذهب (٢/٨٩).

(٣) هو: الإمام الحافظ الفقيه عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله أبو بكر القرشي الحميدي المكي، صاحب «المسند» حدّث عن إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، فأكثر عنه وجوّد، ووكيع والشافعي وغيرهم، وحدّث عنه البخاري، والذهلي، وأبو زرعة الرازي، وغيرهم، قال أبو حاتم: أثبت الناس في ابن عيينة: الحميدي، وهو رئيس أصحاب ابن عيينة، وهو ثقة إمام، وقال البخاري: الحميدي إمام في الحديث، توفي سنة (٢١٩هـ). ينظر: السير (١٠/٦١٦)، وتذكرة الحفاظ (٢/٤١٣)، وشذرات الذهب (٢/٤٥).

(٤) هو: الإمام الحافظ سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني، مؤلف كتاب «السنن»، سمع بخراسان والحجاز والعراق ومصر والشام والجزيرة، وغير ذلك، من مالك بن أنس، والليث بن سعد وغيرهما، وروى عنه أحمد بن حنبل، وأبو ثور الكلبي، ومسلم، وغيرهم، قال أبو حاتم الرازي عنه: «ثقة من المتقين الأثبات، ممن جمع وصنّف»، وقال حرب الكِرْمَانِي: «أملى علينا سعيد بن منصور نحوًا من عشرة آلاف حديث من حفظه»، توفي سنة (٢٢٧هـ). ينظر: السير (١٠/٥٨٦)، وتذكرة الحفاظ (٢/٤١٦)، وشذرات الذهب (٢/٦٢).

جَالَسْنَا وَأَخَذْنَا عَنْهُمْ الْعِلْمَ<sup>(١)</sup>؛ فَكَانَ مِنْ قَوْلِهِمْ:

٢ - الْإِيمَانُ: قَوْلٌ، وَعَمَلٌ، وَنِيَّةٌ، وَتَمَسُّكٌ بِالسُّنَّةِ<sup>(٢)</sup>.

٣ - وَالْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ<sup>(٣)</sup>.

(١) من أوله إلى هنا - سوى ما بين المعقوفين - نقله ابن تيمية في درء التعارض (٢٢/٢).

(٢) بين شيخ الإسلام ابن تيمية تنوع عبارات السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان، وأن هذه العبارات ليس بينها اختلاف معنوي، قال رحمته الله: «تارة يقولون: هو قول وعمل، وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية، وتارة يقولون: قول وعمل ونية واتباع السنة، وتارة يقولون: قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، وكل هذا صحيح... مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، أَرَادَ: قَوْلَ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَعَمَلَ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ، وَمَنْ أَرَادَ الْإِيمَانَ بِأَنَّ لَفْظَ الْقَوْلِ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ إِلَّا الْقَوْلُ الظَّاهِرُ، أَوْ خَافَ ذَلِكَ فَزَادَ الْإِيمَانَ بِالْقَلْبِ، وَمَنْ قَالَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، قَالَ: الْقَوْلُ يَتَنَاوَلُ الْإِيمَانَ وَقَوْلَ اللِّسَانِ، وَأَمَّا الْعَمَلُ فَقَدْ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ النِّيَّةُ فَزَادَ ذَلِكَ، وَمَنْ زَادَ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ، فَلَأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَكُونُ مَحْبُوبًا لِلَّهِ إِلَّا بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ.

وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل، إنما أرادوا ما كان مشروعاً من الأقوال، ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولاً فقط، فقالوا: بل هو قول وعمل.

والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم؛ كما سئل سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة». مجموع الفتاوى (١٧٠/٧، ١٧١)، وينظر: (٥٠٥/٧)، وشرح السنة للبرهاري (٥٢)، وشرح الأصول للالكائي (١٧٠/١)، والحجة في بيان المحجة للأصبهاني (٢٨١/٢).

(٣) قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

وفي «الصحيحين» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للنساء: ( مَا رَأَيْتُمْ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ )؛ =

#### ٤ - والاستثناء في الإيمان سنة ماضية عن العلماء<sup>(١)</sup>.

= صحيح البخاري (١١٦/١ ح ٢٩٨)، وصحيح مسلم (٣٢٥/٢ ح ٧٩، ٨٠). قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره (٤٥٢/٢) عند آية الأنفال المتقدمة: «وقد استدل البخاري وغيره من الأئمة بهذه الآية وأشباهها، على زيادة الإيمان وتفاضله في القلوب؛ كما هو مذهب جمهور الأمة، بل قد حكى الإجماع على ذلك غير واحد من الأئمة؛ كالشافعي، وأحمد بن حنبل، وأبي عبيد». وقال البغوي في شرح السنة (٣٩/١): «وقالوا - يعني: أهل السنة والجماعة -: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية؛ على ما نطق به القرآن في الزيادة، وجاء في الحديث بالنقصان في وصف النساء». وينظر: الفصل لابن حزم (٢١٨/٢)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٤٢٧/٢)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٣٣/٧)، و(٥١/١٣). ومما يحسن التنبؤ عليه: أن أهل العلم يستدلون على النقص بأدلة الزيادة؛ لأن كل دليل على زيادة الإيمان فهو دالٌّ على نقصانه، وكذا العكس؛ لأن الزيادة تستلزم النقص، ولأن ما جاز عليه الزيادة جاز عليه النقص، ولأن الزيادة لا تكون إلا عن نقص. قال الإمام أحمد عن الإيمان: «كما يزيد كذا ينقص». السنة للخلال (٥٨٨/٣ ح ١٠٣٠).

وقال البيهقي في الاعتقاد (٩٥): «الإيمان يزيد وينقص، وإذا قَبِلَ الزيادة قَبِلَ النقصان». وينظر: أصول الدين للبغدادي (٢٥٣).

(١) أي: إنه جائز ومشروع، والتعبير بذلك ردٌّ على من نهى عنه. ينظر: مجموع الفتاوى (٦٦٦/٧).

والمراد بالاستثناء: قول الرجل: «أنا مؤمن إن شاء الله»، أو: «مؤمن أرجو»، ونحوه. فمذهب جمهور السلف: جواز الاستثناء في الإيمان، وليس ذلك على سبيل الشك فيه، وإنما لأنهم يلحظون في ذلك عدة اعتبارات؛ كخوف التزكية، وعدم القبول، ونحو ذلك.

قال ابن تيمية رحمته الله في مجموع الفتاوى (٦٨١/٧ - ٦٨٢): «الاستثناء له وجه صحيح؛ فمن قال: «أنا مؤمن إن شاء الله» وهو يعتقد أن الإيمان فعلٌ جميع الواجبات، ويخاف ألا يكون قائماً بها فقد أحسن؛ ولهذا كان الصحابة يخافون النفاق على أنفسهم؛ قال ابن أبي مليكة: «أدرت ثلاثين من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه»، ومن اعتقد أن المؤمن المطلق هو الذي يستحق =

- ٥ - وَإِذَا سئِلَ الرَّجُلُ: أَمْؤِمِنٌ أَنْتَ؟ فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَنَا مُؤِمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَوْ مُؤِمِنٌ أَرْجُو، أَوْ يَقُولُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ<sup>(١)</sup>.
- ٦ - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلا عَمَلٍ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ<sup>(٢)(٣)</sup>.

= الجنة، فاستثنى خوفًا من سوء الخاتمة فقد أصاب؛ وهذا معنى ما يروى عن ابن مسعود أنه قيل له عن رجلٍ: أنت مؤمن؟ فقال: نعم، فقيل له: أنت من أهل الجنة؟ فقال: أرجو، فقال: «هَلَّا وَكَلَّ الْأُولَى كَمَا وَكَلَّ الثَّانِيَةَ؟»، ومن استثنى خوفًا من تزكية نفسه أو مدحها، أو تعليق الأمور بمشيئة الله، فقد أحسن، ومن جزم بما يعلمه أيضًا في نفسه من التصديق فهو مصيب. وينظر: الإيمان لأبي عبيد (٢١ - ٢٢)، والشرية للأجري (٦٥٦/٢، وما بعدها)، والإبانة لابن بطة: الكتاب الأول (٨٦٢/٢، ٨٧٢، ٨٧٣، وما بعدها)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٠٣٧/٥، وما بعدها)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٢٣)، ومجموع الفتاوى (٤٣٨/٧ - ٤٣٩، ٦٦٦) (٤١/١٣)، وعقيدة عبد الغني المقدسي المطبوع مع شرحه تذكرة المؤتسي (٣٠٨)، وزيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه للدكتور عبد الرزاق البدر.

(١) وهذه الألفاظ كُلُّهَا قد وردت عن السلف. ينظر: الإيمان لأبي عبيد (٢٠ - ٢١)، والسنة لعبد الله ابن الإمام أحمد (٣٢٠/١، وما بعدها)، والشرية للأجري (٦٦٣/٢، وما بعدها)، والإبانة لابن بطة: الكتاب الأول (٨٧٧/٢، وما بعدها)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٠٤٨/٥).

(٢) هذا قول الكرامية - نسبة إلى محمد بن كرام - ولا يُعْرَفُ لأحد قَبْلَهُمْ، وقد زعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد النبي ﷺ كانوا مؤمنين على الحقيقة. ينظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٢٢٣/١)، والملل والنحل للشهرستاني (١١٣/١)، والفرق بين الفرق للبغدادي (٢٠٥).

وبيّن الشهرستاني وشيخ الإسلام ابن تيمية والسقاريني، أن نزاعهم في الاسم لا في الحكم، فهم يقولون: إن مَنْ تكلم بلسانه دون قلبه فهو مؤمن كامل الإيمان، وهو من أهل النار، وغلَطَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ مَنْ حَكَى عَنْهُمْ الْقَوْلَ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ كَابْنِ حَزْمٍ فِي الْفَصْلِ (٢٠٩/٢). وينظر: مجموع الفتاوى (٥٦/١٣)، وشرح حديث جبريل ﷺ (٣٧٨)، ولوامع الأنوار (٤٢١/١).

(٣) أي: من المرجئة، ولفظ «المرجئة» مشتق من الإرجاء، وهو على معنيين: =

٧ - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْقَوْلُ، وَالْأَعْمَالَ شَرَائِعُ؛ فَهُوَ

مُوجِبٌ<sup>(١)</sup>.

= أحدهما: بمعنى التأخير، والثاني: بمعنى إعطاء الرجاء. وإطلاق اسم المرجئة على هذه الفرقة صحيح على كِلَا المعنيين؛ لأنهم يؤخرون العمل عن مسمى الإيمان، ولأنهم يعطون الرجاء، حتى إن غلاتهم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة. ينظر: الملل والنحل (١/١٣٩).

وهم فرق متعددة، فذكر الأشعري في مقالاته أنهم اثنتا عشرة فرقة، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/١٩٥): «والمرجئة ثلاثة أصناف: الذين يقولون: الإيمان مجرد ما في القلب، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب؛ وهم أكثر فرق المرجئة... ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهنم ومن اتبعه كالصالحين، وهذا الذي نصره هو - يعني: الأشعري - وأكثر أصحابه، والقول الثاني: من يقول: هو مجرد قول اللسان؛ وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية، والثالث: تصديق القلب وقول اللسان؛ وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم». وينظر في تفصيل مقالات المرجئة وفرقهم: المقالات للأشعري (١/٢١٣)، والفرق بين الفرق (١٨٧)، والملل والنحل (١/١٣٩)، ولوامع الأنوار (١/٤٢٦).

(١) لعله أراد الإشارة إلى قول أبي حنيفة أو مرجئة الفقهاء الذين يقولون: الإيمان إقراراً بالقلب، وقول باللسان، والأعمال شرائع، وليست داخلية في مسمى الإيمان - ينظر: الفصل (٢/٢٠٩) - لا سيما وأنه لم يُشِرْ إلى هذا القول في ذكره لمقالات المرجئة، وربما حكى السلف عن مرجئة الفقهاء أنهم يقولون: الإيمان قول - كما فعل حرب هنا - وذلك إشارة منهم إلى أنهم يُخْرِجون العمل عن مسمى الإيمان، وليس مرادهم ما عليه مذهب الكرامية المتقدم؛ لأنهم قالوا هذا قبل أن يُحَدِّثَ ابْنُ كِرَامٍ قَوْلَهُ فِي الْإِيمَانِ، بَلْ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَوْلَدَ ابْنُ كِرَامٍ. ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه (٣٧٣، ٣٧٧، ٣٧٩)، والشريعة (٢/٦٤٠، ٦٦٣)، والإيمان لابن تيمية (٣٧٠)، ومجموع الفتاوى له (٧/٢٩٧) (٧/٣٨٦ - ٣٨٧).

وينصُّ السلف على «القول» دون «الاعتقاد» عند حكاية مذهب مرجئة الفقهاء؛ لأنه لا خلاف معهم في الاعتقاد، وإنما الخلاف معهم في العمل، فاكتفوا بذكر القول عن ذكر الاعتقاد، وهذا كتعبير بعضهم عن مذهب السلف أو أهل السُنَّة =

٨ - وَإِنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ<sup>(١)</sup>.

٩ - وَإِنْ قَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَقَدْ قَالَ بِقَوْلِ الْمُرْجِيَّةِ<sup>(٢)</sup>.

١٠ - وَمَنْ لَمْ يَرِ الْإِسْتِثْنَاءَ فِي الْإِيمَانِ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ<sup>(٣)</sup>.

١١ - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ إِيْمَانَهُ كإِيْمَانِ جَبْرِيلَ أَوْ الْمَلَائِكَةِ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ وَأَخْبِثُ مِنَ الْمُرْجِيِّ؛ فَهُوَ كَاذِبٌ<sup>(٤)</sup>.

= فِي الْإِيمَانِ بِأَنَّهُ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يَنْظُرُ: الْمَقَالَاتُ (٢١٤/١)، وَمَا بَعْدَهَا، وَالْمَلَلُ وَالنَّحْلُ لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ (١٤١/١)، وَمَا بَعْدَهَا).

وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. يَنْظُرُ: الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ بِشَرْحِ الْمَلَا عَلِيِّ الْقَارِيِّ (١٨٣ - ١٨٤)، وَالْمَقَالَاتُ (٢٢١/١)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرْقِ (١٨٨)، وَالْمَلَلُ وَالنَّحْلُ (١٤١/١).

(٢) وَهَذَا قَدْ قَالَ بِهِ الْغَسَانِيَّةُ وَالنَّجَّارِيَّةُ. يَنْظُرُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرْقِ (١٨٨، ١٩٢). وَحُكِّيَ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ. يَنْظُرُ: الْمَقَالَاتُ (٢٢١/١)، وَالْفَرْقُ لِلْبَغْدَادِيِّ (١٨٨). لَكِنْ خَطَأً الْبَغْدَادِيُّ هَذِهِ النِّسْبَةَ، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ الْمَعْرُوفَ عَنْهُ أَنَّهُ يَقُولُ: الْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ. وَتَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ.

(٣) قَالَ ابْنُ بَطَّةَ فِي الْإِبَانَةِ: الْكِتَابُ الْأَوَّلُ (٨٧٣/٢): «فَلَيْسَ يَخَالَفُ فِي الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ وَيَأْبَى قَبُولَهُ، إِلَّا رَجُلٌ خَبِيثٌ مَرْجِيٌّ ضَالٌّ، قَدْ اسْتَحْوَذَ الشَّيْطَانُ عَلَى قَلْبِهِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ».

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي مَعْرُضِ كَلَامِهِ عَنِ الْإِسْتِثْنَاءِ وَأَقْوَالِ النَّاسِ فِيهِ: «الَّذِينَ يُحَرِّمُونَهُ هُمُ الْمُرْجِيَّةُ وَالْجَهْمِيَّةُ وَنَحْوُهُمْ، مِمَّنْ يَجْعَلُ الْإِيمَانَ شَيْئًا وَاحِدًا يَعْلَمُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ نَفْسِهِ... فَمَنْ اسْتَشْنَى فِي إِيْمَانِهِ فَهُوَ شَاكٌّ فِيهِ، وَسَمُوهُمْ: الشَّكَاكَةُ». الْإِيمَانُ (٤١٠). وَتَرَكُ الْإِسْتِثْنَاءَ وَالْمَنْعُ مِنْهُ هُوَ أَيْضًا الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الْمَاتَرِيْدِيَّةُ وَعَمُومُ الْحَنْفِيَّةِ. يَنْظُرُ: التَّوْحِيدُ لِلْمَاتَرِيْدِيِّ (٣٨٨)، وَمَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٤١/١٣). وَقَابِلُ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ أَوْجَبُوا الْإِسْتِثْنَاءَ؛ كَالْكَلَّابِيَّةِ وَالْأَشَاعِرَةِ، بِاعْتِبَارِ الْمَوَافَاةِ. يَنْظُرُ: الْإِيمَانُ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (١٣٧ - ١٣٨، ٤١٠، وَمَا بَعْدَهَا).

(٤) وَهَذَا لِأَنَّ قَوْلَ الْجَهْمِيَّةِ، وَهَمُّ مِنْ غَلَاةِ الْمُرْجِيَّةِ. يَنْظُرُ: الْإِيمَانُ لِأَبِي عَمِيْدٍ =

- ١٢ - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّاسَ لَا يَتَفَاضِلُونَ فِي الْإِيمَانِ فَقَدْ كَذَبَ <sup>(١)</sup>.
- ١٣ - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَعْرِفَةَ تَنْفَعُ فِي الْقَلْبِ وَإِنْ لَمْ يُتَكَلَّمْ بِهَا فَهُوَ [مُرْجِيٌّ] <sup>(٢)(٣)</sup>.
- ١٤ - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ مُسْتَكْمِلُ الْإِيمَانِ، فَهَذَا مِنْ أَشْنَعِ قَوْلِ الْمُرْجِيَّةِ وَأَقْبَحِهِ <sup>(٤)</sup>.
- ١٥ - وَالْقَدَرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَقَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ، وَظَاهِرُهُ وَبَاطِنُهُ، وَحُلُوُّهُ

= (٣١ - ٣٢)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/٥٨٣ - ٥٨٤). بل ذلك منسوب إليهم. ينظر: الملل والنحل (١/٨٨)، والإيمان لابن تيمية (١٤٧). وهو أيضًا منسوب للكرامية. ينظر: الفرق للبغدادى (٢٠٥).

وروى اللالكائي عن سفيان الثوري أنه قال: «أما المرجئة فيقولون: الإيمان كلام بلا عمل، من قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، فهو مؤمن مستكمل الإيمان، إيمانه على إيمان جبريل والملائكة...». شرح أصول الاعتقاد (٥/١٠٧١).

وقال ابن بطة - كما في الإبانة: الكتاب الأول (٢/٨٩٩) -: «احذروا - رحمكم الله - من يقول: أنا مؤمن عند الله، وأنا مؤمن كامل الإيمان، ومن يقول: إيماني كإيمان جبريل وميكائيل؛ فإن هؤلاء مرجئة، أهل ضلالٍ وزينجٍ وعدول عن الملة».

(١) وهذا قول المرجئة. ينظر: المقالات (١/٢١٤)، وما بعدها، والفرق للبغدادى (١٨٨، ١٩١)، والملل والنحل (١/٨٨)، والتعليق المتقدم في الفقرة (٣)، والفقرة (٨).

(٢) وبه قالت الجهمية ومن وافقهم من الأشاعرة؛ فالإيمان عندهم هو المعرفة في القلب، وقد يقولون: هو تصديق القلب. ينظر: المقالات (١/٢١٣ - ٢١٤)، والفرق (١٩٤)، والفصل لابن حزم (٢/٢٠٩)، والملل (١/٨٨)، وما بعدها، ومجموع الفتاوى (٧/١٩٥، ٥٠٩)، ولوامع الأنوار (١/٤٢٦).

(٣) في الأصل: «جهمي»، والمثبت من حادي الأرواح (٤٩٤)، والخطب في هذا يسير؛ لأن الجهمية من غلاة المرجئة.

(٤) وهو قول الجهمية. ينظر: التعليق المتقدم في الفقرة (١١).



ومرّة، ومحبوبته ومكروهه، وحسنه وسيئه، وأوله وآخره - من الله تبارك وتعالى؛ قضاءً قضاءً على عباده، وقدّر قدره عليهم، لا يعدو أحدٌ منهم مشيئة الله، ولا يُجاوزُ قضاءه، بل هم كلُّهم صائرون إلى ما خلقهم له، وواقعون فيما قدّر عليهم لا محالة، وهو عدلٌ منه عزّ ربُّنا وجلّ.

والزّنى، والسرقة، وشرب الخمر، وقتل النفس، وأكل مال الحرام، والشرك بالله، والذنوب والمعاصي: كلّها بقضاءٍ وقدّر من الله، من غير أن يكون لأحدٍ من الخلق على الله حجة، بل لله الحجة البالغة على خلقه؛ ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وعلم الله ما ضي في خلقه بمشيئة منه، قد علم من إبليس ومن غيره ممن عصاه - من لذن أن عصى ربنا تبارك وتعالى إلى أن تقوم الساعة - المعصية، وخلقهم لها، وعلم الطاعة من أهل طاعته، وخلقهم لها؛ فكلُّ يعمل لما خلق له، وصائر إلى ما قضى عليه وعلم منه، ولا يعدو واحدٌ منهم قدر الله ومشيئته، والله الفعّال لما يريد<sup>(١)</sup>.

١٦ - فمن زعم أن الله تبارك وتعالى شاء لعباده الذين عصوه الخير والطاعة، وأن العباد شاءوا لأنفسهم الشرّ والمعصية، فعملوا على مشيئتهم<sup>(٢)</sup> فقد زعم أن مشيئة العباد أغلب من مشيئة الله تبارك وتعالى

(١) ينظر: العقيدة الطحاوية مع شرحها (٣١٧، ٣٢٠، ٣٥٣)، والإبانة للأشعري (٤٥ - ٤٧، ٥٦)، والمقالات له (٣٤٥/١ - ٣٤٦)، وشرح السنّة للبربري (٧٤)، وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني (٢٨٠، ٢٨٤ - ٢٨٥)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٣١)، والحجة في بيان المحجة (٢/٢٨٢)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٢٩/٨، ٤٤٩)، والتدمرية (٢٠٩)، وشفاء العليل لابن القيم (١/١٨١).

(٢) وهذا قول القدرية من المعتزلة ونحوهم، وكذا ما يذكره المصنف بعد فهو من قولهم، جارٍ على مذهبهم في القدر. ينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي =

ذِكْرُهُ، فَأَيُّ افْتِرَاءٍ عَلَى اللَّهِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا؟! (١).

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ صَائِرٌ إِلَى غَيْرِ مَا خُلِقَ لَهُ فَقَدْ نَفَى قُدْرَةَ اللَّهِ عَلَى مَنْ خَلَقَهُ، وَهَذَا إِفْكٌ عَلَى اللَّهِ، وَكَذِبٌ عَلَيْهِ (٢).

= عبد الجبار المعتزلي (٤٣١، ٤٣٤، ٤٥٩)، والملل والنحل للشهرستاني (٤٥/١)، والفصل لابن حزم (١٦٨/٢).

وسياقي التعريف بالقدرية عند ذكر المصنف لهم في نهاية هذا الكتاب.

(١) قال أبو الحسن الأشعري في الإبانة (١٢٣) في معرض رده على المعتزلة: «يقال لهم: إذا زعمتم أنه قد كان في سلطان الله ﷻ الكفر والعصيان وهو لا يريد، وأراد أن يؤمن الخلق أجمعون فلم يؤمنوا، فقد وجب على قولكم: أن أكثر ما شاء الله أن يكون لم يكن، وأكثر ما شاء الله ألا يكون كان؛ لأن الكفر الذي كان - وهو لا يشاؤه عندكم - أكثر من الإيمان الذي كان وهو يشاؤه، وأكثر ما شاء أن يكون لم يكن، وهذا جحد لما أجمع عليه المسلمون من أن ما شاء الله أن يكون كان وما لا يشاء لا يكون.

ويقال لهم أيضًا: يستفاد من قولكم: أن كثيرًا مما شاء إبليس أن يكون كان؛ لأن الكفر أكثر من الإيمان، وأكثر ما كان هو شاءه، فقد جعلتم مشيئة إبليس أنفد من مشيئة رب العالمين - جل ثناؤه وتقدست أسماؤه ولا إله غيره - لأن أكثر ما شاءه كان، وأكثر ما كان قد شاءه، وفي هذا إيجاب أنكم قد جعلتم لإبليس مرتبة في المشيئة ليست لرب العالمين؛ تعالى الله ﷻ عن قول الظالمين علواً كبيراً».

وقال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية (٣٢١) بعدما ذكر مذهب أهل السنة والجماعة في القدر: «وخالف في ذلك القدرية والمعتزلة؛ وزعموا أن الله شاء الإيمان من الكافر، ولكن الكافر شاء الكفر؛ فرؤوا إلى هذا لثلاثا يقولوا: شاء الكفر من الكافر وعذبه عليه! ولكن صاروا كالمستجير من الرمضاء بالنار! فإنهم هربوا من شيء فوقعوا فيما هو شر منه؛ فإنه يلزمهم أن مشيئة الكافر غلبت مشيئة الله تعالى، فإن الله قد شاء الإيمان منه - على قولهم - والكافر شاء الكفر، فوقعت مشيئة الكافر دون مشيئة الله تعالى، وهذا من أقبح الاعتقاد، وهو قول لا دليل عليه، بل هو مخالف للدليل».

(٢) قال ابن حزم في معرض رده على المعتزلة القدرية: «نسألهم فنقول لهم: أخبرونا: كان الله تعالى قادرًا على منع الكافر من الكفر والفاسق من الفسق، =

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الزُّنَى لَيْسَ بِقَدَرٍ، قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ الَّتِي حَمَلَتْ مِنَ الزُّنَى، وَجَاءَتْ بِوَلَدٍ، هَلْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُخْلَقَ هَذَا الْوَلَدُ؟ وَهَلْ مَضَى هَذَا فِي سَابِقِ عِلْمِهِ؟ فَإِنْ قَالَ: لَا؛ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ خَالِقًا، وَهَذَا قَوْلٌ يُضَارِعُ الشُّرْكَ، بَلْ هُوَ الشُّرْكُ.

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ السَّرِقَةَ وَشُرْبَ الْخَمْرِ وَأَكْلَ الْمَالِ الْحَرَامِ، لَيْسَ بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ مِنَ اللَّهِ، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَأْكَلَ رِزْقَ غَيْرِهِ، وَهَذَا الْقَوْلُ يُضَارِعُ قَوْلَ الْمَجُوسِيَّةِ<sup>(١)</sup> وَالنَّصْرَانِيَّةِ، بَلْ أَكَلَ رِزْقَهُ، وَقَضَى اللَّهُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَهُ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي أَكَلَهُ.

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ قَتْلَ النَّفْسِ لَيْسَ بِقَدَرٍ مِنَ اللَّهِ، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ الْمَقْتُولَ مَاتَ بِغَيْرِ أَجَلِهِ<sup>(٢)</sup>، فَأَيُّ كَفْرٍ بِاللَّهِ أَوْضَحُ مِنْ هَذَا! بَلْ ذَلِكَ كُلُّهُ بِقَضَاءٍ مِنَ اللَّهِ وَقَدَرٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ بِمَشِيئَتِهِ فِي خَلْقِهِ وَتَدْبِيرِهِ فِيهِ، وَمَا جَرَى فِي سَابِقِ عِلْمِهِ لَهُمْ<sup>(٣)</sup>.

= وعلى منع مَنْ شتمه مِنَ النطق به ومن إصراره على خطئه، وعلى المنع من قتل مَنْ قُتِلَ مِنْ أَنْبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَمْ كَانَ عَاجِزًا عَنِ الْمَنْعِ مِنْ ذَلِكَ؟! فَإِنْ قَالُوا: لَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَى الْمَنْعِ مِنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَقَدْ أَثْبَتُوا لَهُ مَعْنَى الْعَجْزِ ضَرُورَةً، وَهَذَا كَفْرٌ مُجَرَّدٌ وَإِبْطَالٌ لِأَلُوْهِيَتِهِ تَعَالَى، وَقَطَعَ عَلَيْهِ بِالضَّعْفِ وَالنَّقْصِ وَتَنَاهَى الْقُوَّةِ وَانْقِطَاعِ الْقُدْرَةِ، مَعَ التَّنَاقُضِ الْفَاحِشِ؛ لِأَنَّهُمْ مُقَرُّونَ أَنَّهُ تَعَالَى هُوَ أَعْطَاهُمُ الْقُوَّةَ الَّتِي بِهَا كَانَ الْكُفْرُ وَالْفَسْقُ وَشْتَمَهُ تَعَالَى وَقَتَلَ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ». ينظر: الفصل (١٦٨ - ١٦٩).

(١) ولهذا أُطْلِقَ عَلَى الْقُدْرَةِ: مَجُوسِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَعُدَّ قَوْلُهُمْ هَذَا مِنَ الشُّرْكِ فِي الرَّبُوبِيَّةِ. ينظر: أصول الدين للبغدادي (٣٣٧).

(٢) وهو قول القدريَّةِ المَعْتَزِلَةِ؛ فَهَمَّ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْمَقْتُولَ مَقْطُوعٌ عَلَيْهِ أَجَلُهُ. ينظر: الإبانة للأشعري (١٤٤)، والفرق بين الفرق للبغدادي (٢٩٩)، وأصول الدين له (١٤٢)، وشرح العقيدة الطحاوية (١٢٨).

(٣) قال الصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث (٢٩٥): «ويشهدون أن من =

وهو الحقُّ والعدلُ [الذي] <sup>(١)</sup> يفعلُ ما يريدُ.

ومنْ أقرَّ بالعلمِ لزمه الإقرارُ بالقدرِ والمشيةِ على الصغيرِ  
والقَمَاءِ <sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>، واللهُ الضارُّ النافعُ، المضلُّ الهاديُّ، فتبارك اللهُ أحسنُ  
الخالقينَ.

١٧ - ولا تشهدُ على أحدٍ مِنْ أهلِ القِبْلَةِ أَنَّهُ فِي النارِ لذنْبِ عَمَلِهِ،  
ولِكَبِيرَةٍ أَتَى بِهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ، فَتُرْوَى الْحَدِيثُ كَمَا جَاءَ،  
عَلَى مَا رُوِيَ، وَتُصَدَّقُ بِهِ وَتَقْبَلُ، وَتَعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا جَاءَ، وَلَا تَنْصِبُ الشَّهَادَةَ.  
ولا تشهدُ على أحدٍ أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ لِصَلَاحِ عَمَلِهِ، أَوْ لِخَيْرِ أَتَى بِهِ،  
إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ، فَتُرْوَى الْحَدِيثُ كَمَا جَاءَ، عَلَى مَا رُوِيَ؛  
تُصَدَّقُ بِهِ وَتَقْبَلُ، وَتَعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا جَاءَ، وَلَا تَنْصِبُ الشَّهَادَةَ <sup>(٤)</sup>.

= مات أو قُتِلَ فقد انقضى أجله؛ قال اللهُ ﷻ: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ  
كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وقال: ﴿أَيُّنَا تَكُونُوا  
يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]. وينظر: الإبانة للأشعري  
(٥٥)، والمقالات له (٣٤٩/١)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٣١)، وشرح  
العقيدة الطحاوية (١٢٧).

(١) في الأصل: «الحق»، والتصويب من حادي الأرواح والطبقات.

(٢) يقال للشيء الصغير والذليل والحقير: قميء؛ يُقال: قَمَأَ الرَّجُلُ يَقْمَأُ قَمَاءً  
وَقَمَاءَةً: ذَلَّ وَصَغُرَ وَصَارَ قَمِيئًا. ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (٩/٢٧٠ -  
ق م أ)، ولسان العرب (١/١٣٤ - ق م أ).

(٣) قال الشافعي - رحمه الله تعالى -: «ناظِرُوا القدرية بالعلم، فإن أقرؤا به  
خُصِمُوا، وإن أنكروا كَفَرُوا». ينظر: شرح العقيدة الطحاوية (٣٥٤).

قال الحافظ ابن حجر معلقًا على كلام الشافعي: «يعني: يُقال له: أيجوز أن يقع  
في الوجود خلاف ما تضمنه العلم؟ فإن منع وافق قول أهل السُنَّة، وإن أجاز  
لزمه نسبة الجهل، تعالى اللهُ عن ذلك». الفتح (١/١١٩)، وينظر: الإبانة  
للأشعري (١١٩، ١٢٠).

(٤) روى أبو عبيد بسنده في كتاب الإيمان (٣٤)، قال: «اجتمع الضَّحَّاكُ ومَيْسَرَةُ =

١٨ - والخلافة في قريش ما بقي من الناس اثنان، ليس لأحد من الناس أن يُنازعهم فيها، ولا يُخرج عليهم، ولا يُقرُّ لغيرهم بها إلى قيام الساعة<sup>(١)</sup>.

= وأبو البَخْتَرِيِّ، فأجمعوا على أن الشهادة بدعة، والإرجاء بدعة، والبراءة بدعة». قال الألباني في تعليقه على هذا الكتاب: «إسناده إلى الجمع المذكور صحيح، وهم من صفوة التابعين».

قال ابن بطة في الشرح والإبانة (٣٦٥) بعدما ذكر أن الشهادة بدعة والبراءة بدعة: «والشهادة: أن يَشْهَدَ لأحد ممن لم يأت فيه خبرٌ أنه من أهل الجنة أو النار... والبراءة: أن يبرأ من قوم هم على دين الإسلام والسُّنَّة».

وقال قوام السُّنَّة أبو القاسم الأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢/٢٨٦): «ومن مذهب أهل السُّنَّة: أنهم لا يشهدون على أحد من أهل القبلة بالنار وإن مات على كبيرة من الكبائر، ولا يشهدون لأحد أنه في الجنة، إلا لمن شهد له النبي ﷺ، ونرجو لأهل القبلة الجنة، ونرغب في شهود جنازته وعبادته».

وقال ابن تيمية في منهاج السُّنَّة (٥/٢٩٥): «قد نقف في الشخص المعين؛ فلا نشهد له بجنة ولا نار إلا من عُلِمَ؛ لأن حقيقة باطنه وما مات عليه لا نحيط به، لكن نرجو للمحسن ونخاف على المسيء». وينظر: العقيدة الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز (٥٣٧ - ٥٣٨)، والمقالات للأشعري (١/٣٤٧)، وشرح الأصول للالكائي (١/١٨٢)، وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني (٢٨٦)، والفروع لابن مفلح (٣/٣٠٤)، ولمعة الاعتقاد لابن قدامة بشرح العثيمين (١٤٤).

(١) في «الصحيحين»، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: (لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اِثْنَانِ)، متفق عليه. البخاري (٣/١٢٩٠ ح ٣٣١٠)، و(٦/٢٦١٢ ح ٦٧٢١)، ومسلم: (١٢/٤٤٢ ح ١٨٢٠).

وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: (إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهَ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ). رواه البخاري (٣/١٢٨٩ ح ٣٣٠٩)، و(٦/٢٦١١ ح ٦٧٢٠).

فهذه الأحاديث وما في معناها تدل على وجوب تقديم قريش في الإمامة العظمى، وأن القُرَشِيَّةَ شَرَطٌ فيها، وهو ما أجمع عليه الصحابة والتابعون، =

= وأطبق عليه جماهير علماء المسلمين، ولم يخالف فيه إلا بعض أهل البدع من المتكلمين وغيرهم. ينظر: مقالات الإسلاميين (١٥١/٢)، والفصل (٦/٣)، وأعلام الحديث (٢٣٣٥/٤)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (٢١٠/٨)، وإكمال المعلم (٢١٤/٦)، والمفهم (٦/٤)، والفتح (١١٨/١٣).

وقد نقل الإجماع غير واحد من أهل العلم؛ كابن بَطَّال، والماوردي، وابن العربي، والقاضي عياض، والقُرطبي، والنووي، والشنقيطي، وغيرهم. ينظر على الترتيب: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢١١/٨)، والأحكام السلطانية للماوردي (٦٢)، وعارضة الأحوزي (٥٣/٩)، وإكمال المعلم (٢١٤/٦)، والمفهم (٦/٤)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٤٤١/١٢ - ٤٤٢)، وأضواء البيان (٥٢/١)، والفصل (٦/٣)، والفتح (١١٩/١٣)، وشرح السنَّة للبرهاري (٥٧).

وهذا الأمر - وهو اشتراط القرشية في الإمامة العظمى - مشروط بإقامتهم للدين، واستقامتهم على أمر الله وأمر رسوله ﷺ، فإن خالفوا ذلك فغيرهم ممن يطيع الله تعالى، وينفذ أوامره أولى، وعلى هذا دلَّت النصوص الشرعية، كما في حديث معاوية المتقدم: (إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ).

قال الشنقيطي عند هذا الحديث: «لفظة «ما» فيه: مصدرية ظرفية مُقَيِّدَةٌ لقوله: (إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ)، وتقرير المعنى: أن هذا الأمر في قريش مدة إقامتهم الدين، ومفهومه: أنهم إن لم يقيموه لم يكن فيهم، وهذا هو التحقيق الذي لا شك فيه في معنى الحديث». أضواء البيان (٥٣/١)، وينظر: الفتح (١١٦/١٣ - ١١٧)، وإرشاد الساري للقسطلاني (١٠/٨ - ١١)، و(٨٨/١٥)، والسياسة الشرعية لابن تيمية (٢١ - ٢٢).

وإذا تغلَّب غيرُ القرشي وكان ذا شوكة وقوة، فإنه تجب طاعته إخمادًا للفتنة، ما لم يأمر بمعصية. ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة (١٨٠/١)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٤٦٧/١٢)، ولمعة الاعتقاد (١٥٦)، والفتح (١٢٢/١٣)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١١٠/١)، وإرشاد الساري (٩٢/١٥)، وأضواء البيان (٥٦/١)، وشرح رياض الصالحين للعثيمين (٤٩٢/٢).

١٩ - والجهادُ ماضٍ قائمٌ مع الأئمةِ؛ برُّوا أو فُجروا، ولا يُبطلُهُ جَوْرُ جائِرٍ، ولا عدْلُ عادِلٍ<sup>(١)</sup>.

٢٠ - والجُمُعَةُ والعِيدانِ والحجُّ مع السلطانِ، وإن لم يَكُونُوا بَرَّةً عُدُولًا أتقياءَ<sup>(٢)</sup>.

٢١ - ودفعُ الخراجِ والصدقاتِ والأعشارِ والفِيءِ والغنيمَةِ، إلى الأمراءِ، عَدَلُوا فيها أم جَارُوا<sup>(٣)</sup>.

٢٢ - والانقيادُ لمنْ ولاءُ اللهُ أمرَكَ، لا تَنْزِعْ يدَكَ منْ طاعةِ،

(١) روى اللالكائي عن سفيان الثوري أنه قال: «والجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة، والصبرُ تحت لواءِ السلطانِ جَارَ أم عَدَلٌ».

وروى عن الإمام أحمد أنه قال: «والغزو ماضٍ مع الأمراءِ إلى يوم القيامة، البرُّ والفاجر؛ لا يترك». شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّةِ والجماعة (١٧٣/١)، (١٨٠)، وينظر: شرح السُّنَّةِ للبربهاري (٥٧، ١١٣)، والعقيدة الطحاوية مع شرحها (٥٥٥)، والمقالات للأشعري (٣٤٨/١)، وعقيدة السلف للصابوني (٢٩٤)، ولمعة الاعتقاد لابن قدامة بشرح العثيمين (١٤٨).

(٢) ينظر: الإبانة للأشعري (٥٢)، والمقالات له (٣٤٨/١)، وشرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّةِ والجماعة (١٨١/١، ١٩٩)، والعقيدة الطحاوية مع شرحها (٥٥٥)، وشرح السُّنَّةِ للبربهاري (٥٧، ١١٣)، وعقيدة السلف للصابوني (٢٩٤)، ولمعة الاعتقاد لابن قدامة بشرح العثيمين (١٤٨).

(٣) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّةِ والجماعة (١٨٠/١، ١٩٩، ٢٠٤)، وشرح السُّنَّةِ للبربهاري (٨٩).

وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٨١/٢٥): «أما ما يأخذه ولاءُ المسلمين من العُشْرِ وزكاةِ الماشيةِ والتجارةِ وغير ذلك، فإنه يَسْقُطُ ذلك عن صاحِبِهِ إذا كان الإمام عادلاً يصرفه في مصارفه الشرعية باتفاق العلماء، فإن كان ظالماً لا يصرفه في مصارفه الشرعية فينبغي لصاحبه ألا يدفع الزكاة إليه، بل يصرفها هو إلى مستحقيها، فإن أكره على دفعها إلى الظالم بحيث لو لم يدفعها إليه لحصل له ضرر فإنها تجزئه في هذه الصورة عند أكثر العلماء».

وَلَا تَخْرُجْ عَلَيْهِ بِسَيْفِكَ، حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا، وَأَلَّا تَخْرُجَ عَلَى السُّلْطَانِ، وَتَسْمَعُ وَتَطِيعُ، وَلَا تَنْكُثَ بَيْعَةً؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ<sup>(١)</sup>.

٢٢ - وَإِنْ أَمَرَكَ السُّلْطَانُ بِأَمْرٍ هُوَ اللَّهُ مُعْصِيَةٌ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُطِيعَهُ الْبَتَّةَ،

(١) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٢/٤٨٠ ح ١٨٤٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ يَغْضِبُ لِعَصْبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً، فَقَتِلَ، فَقَتْلُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ).

وَفِي «الصَّحِيحِينَ»، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَضْرِبْ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً). الْبُخَارِيُّ (٦/٢٥٨٨ ح ٦٦٤٥)، وَمُسْلِمٌ (١٢/٤٨١ ح ١٨٤٩).

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٢/٤٨٦ ح ١٨٥٥) مِنْ حَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (خِيَارُ أُمَّتِكُمْ: الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمْ: الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ)، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَنْبِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: (لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَايِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاتَّكِرُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (أَلَا مَنْ وُلِيَ عَلَيْهِ وَإِلَ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ).

وَفِيهِ أَيْضًا (١٢/٤٧٧ ح ١٨٤٦): أَنَّ سَلْمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمْرَاءٌ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا؛ فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ).

وَيَنْظُرُ: الْعَقِيدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ مَعَ شَرْحِهَا (٥٤٠)، وَشَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبَرْهَارِيِّ (٥٦، ٥٨)، وَالشَّرِيعَةُ لِلْأَجْرِيِّ (١/٣٧٣)، وَشَرْحُ الْأَصُولِ لِلْكَاتِبِيِّ (١/١٨١)، وَعَقِيدَةُ السَّلْفِ (٢٩٤)، وَالْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحْجَةِ (٢/٢٨٣، ٢٨٥)، وَلَمْعَةُ الْإِعْتِقَادِ (١٥٦).



وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَخْرُجَ عَلَيْهِ، وَلَا تَمْنَعُهُ حَقَّهُ<sup>(١)</sup>.

٢٤ - وَالْإِمْسَاكُ فِي الْفِتْنَةِ سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ وَاجِبٌ لَزُومُهَا، فَإِنْ ابْتُلِيَتْ فَقَدِمَ نَفْسَكَ وَمَالَكَ دُونَ دِينِكَ، وَلَا تُعِنُّ عَلَى الْفِتْنَةِ بِيَدٍ وَلَا لِسَانٍ، وَلَكِنْ اكْفُفْ يَدَكَ وَلِسَانَكَ وَهَوَاكَ، وَاللَّهُ الْمَعِينُ<sup>(٢)</sup>.

٢٥ - وَالْكَفُّ عَنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ؛ لَا تُكْفِّرُ أَحَدًا مِنْهُمْ بِذَنْبٍ، وَلَا تُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ<sup>(٣)</sup>، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ، فَتُرْوَى

(١) فِي «الصَّحِيحِينَ» عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: (عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ). الْبُخَارِيُّ (٦/٢٦٤٩ ح ٦٨٣٠)، وَمُسْلِمٌ (١٢/٤٦٩ ح ١٨٤٠).  
وَفِيهِمَا أَيْضًا عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ). الْبُخَارِيُّ (٦/٢٦٤٩ ح ٦٨٣٠)، وَمُسْلِمٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (١٢/٤٦٩ ح ١٨٤٠).

وَيَنْظُرُ: شَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ (٥٩، ١٣٢)، وَالشَّرِيعَةُ (١/٣٨٢)، وَلَمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ (١٥٦).

(٢) فِي «الصَّحِيحِينَ»، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرَفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَمُذِّ بِهِ). الْبُخَارِيُّ (٣/١٣١٨ ح ٣٤٠٦)، وَمُسْلِمٌ (١٨/٢٢٤ ح ٢٨٨٦).

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (١/١٥ ح ١٩): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ حَنْمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَقْرَأُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ).

وَيَنْظُرُ: شَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ (١٠٤)، وَالشَّرِيعَةُ (١/٣٨٥).

(٣) يَنْظُرُ: الْعَقِيدَةُ الطَّحَاوِيُّ بِشَرْحِ ابْنِ أَبِي الْعَزِّ (٤٣٢)، وَالْإِبَانَةُ لِلْأَشْعَرِيِّ (٤٨)، وَالْمَقَالَاتُ لَهُ (١/٣٤٧)، وَشَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ (٦٤)، وَشَرْحُ الْأَصُولِ لِلْكَائِنِيِّ (١/١٧٩، ١٩٦)، وَعَقِيدَةُ السَّلَفِ لِلصَّابُونِيِّ (٢٨٦)، وَالتَّمْهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٧/٢٢)، وَشَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبَغَوِيِّ (١/١٠٣)، وَالْحِجَّةُ (٢/٢٨٨)، وَلَمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ (١٤٨)، وَشَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢/٤٠١)، وَمَجْمُوعُ الْفَتَاوَى لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (٣/١٦٢)، وَ(٧/١٢٠، ٦٧١)، وَبَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ =

الحديث كما جاء وكما روي، وتصدقُّ به وتقبلُهُ، وتعلمُ أنه كما روي؛ نحو: ترك الصلاة، وشرب الخمر، وما أشبه ذلك<sup>(١)</sup>؛ أو يبتدع بدعة

= (١٧/٢)، واجتماع الجيوش الإسلامية (١٥٢، ٢٩١).

(١) هذا أحد الأقوال في مثل هذه الأحاديث والآثار المتضمنة للوعيد، فثروى كما جاءت، وتحمّل على التغليظ والزجر والترهيب والتحذير من الوقوع في مثل هذه المعاصي.

ذكر قوام السنّة الأصبهاني في الحجة (٢/٢٩٩) أن الأوزاعي سئل فقيل له: «هل ندع الصلاة على أحد من أهل القبلة وإن عمّل بما عمّل؟ قال: لا؛ إنما كانوا يحدثون بالأحاديث عن رسول الله ﷺ كما جاءت تعظيمًا لحرمات الله، ولا يعدّون الذنوب كفرًا ولا شرّكًا». وينظر: الإيمان لأبي عبيد (٣٩)، وشرح الأصول للالكائي (١/١٨٢)، والسنّة للخلال (٣/٥٧٩)، ومسائل الإيمان لأبي يعلى (٣١٧)، وشرح السنّة للبخاري (١/٩٠)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤٦٧)، وفتح الباري (١/١١٢)، (١٣/٢٤).

والقول الثاني: أن الوعيد في هذه الآثار إنما يكون في حقّ المستحلّ لهذه المعاصي إذا كان عالمًا بالتحريم، وغير متأول تأويلًا سائغًا؛ لأنه في هذه الحالة كافر كفرًا مخرجًا من الملة. ينظر: جامع البيان للطبري (٤/٥٩٧)، وتهذيب الآثار له (٢/٦٢٤)، وشرح السنّة للبخاري (١٣/١٣٠)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤٠٢، ٤٦٧)، ومدارج السالكين (١/٤٢٧)، ولوامع الأنوار (١/٣٧٠).

والقول الثالث: أن المراد من هذه الآثار: بيان أن هذه المعاصي من الأخلاق والسنن والأعمال التي عليها الكفار والمشركون. ينظر: كتاب الإيمان لأبي عبيد (٤٣)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/٤١٧).

والقول الرابع: أن المراد بالكفر في هذه الآثار: كفر دون كفر، وليس المراد به الكُفْر المُخْرِجُ مِنَ المِلَّةِ؛ وإلى هذا ذهب ابنُ عباس وأصحابه، ونسبهُ شيخ الإسلام ابن تيمية إلى عامة السلف. ينظر: جامع البيان للطبري (٤/٥٩٦)، والإبانة لابن بطّة، الكتاب الأول (٢/٧٣٤ - ٧٣٧)، ومجموع الفتاوى (٧/٣١٢، ٣٥٠).

وأما أحاديث الوعيد المتعلقة بحكم الآخرة فالصواب فيها حملها على ظاهرها، وإطلاقها كما جاءت، واعتقاد أن هذا العمل سببٌ لاستحقاق الوعيد المرتب =

يُنْسَبُ صَاحِبُهَا إِلَى الْكُفْرِ وَالْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَاتَّبَعَ الْأَثَرَ فِي ذَلِكَ وَلَا تُجَاوِزُهُ.

٢٦ - وَلَا أَحَبُّ الصَّلَاةِ خَلْفَ أَهْلِ الْبِدْعِ<sup>(١)</sup>، وَلَا الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ.

٢٧ - وَالْأَعْوُرُ<sup>(٢)</sup> خَارِجٌ لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ وَلَا ارْتِيَابَ، وَهُوَ أَكْذِبُ الْكَاذِبِينَ<sup>(٣)</sup>.

٢٨ - وَعَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ<sup>(٤)</sup>، يُسْأَلُ الْعَبْدُ عَنْ رَبِّهِ، وَعَنْ نَبِيِّهِ،

= عليه، لكن لا يُحَكِّمُ عَلَى مُعَيَّنٍ بِاسْتِحْقَاقِهِ لِهَذَا الْوَعِيدِ حَتَّى تَتَوَافَرَ فِيهِ الشَّرُوطُ وَتَنْتَفِي عَنْهُ الْمَوَانِعُ، وَيَقُومُ بِهِ الْمَقْتَضِي الَّذِي لَا مُعَارِضَ لَهُ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي نَصَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْ كِتَابِهِ، وَهُوَ يَطْرُدُهُ فِي جَمِيعِ نصوصِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَحْكَامِ الْآخِرَةِ؛ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَنَبَتْ أَنْ الْأَحَادِيثَ الْمُتَضَمِّنَةَ لِلْوَعِيدِ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهَا فِي مَقْتَضَاهَا، بِاعْتِقَادِ أَنْ فَاعِلَ ذَلِكَ الْفِعْلِ مُتَوَعَّدٌ بِذَلِكَ الْوَعِيدِ، لَكِنْ لِحُوقِ الْوَعِيدِ بِهِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى شُرُوطٍ وَلَهُ مَوَانِعُ». رَفَعَ الْمَلَامَ (٦٥). وَيَنْظُرُ: (٩٢)، وَمَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٣٢٩/١٠ - ٣٣٠)، وَ(٢٨/٥٠٠ - ٥٠١)، وَ(٢٣/٣٤٥)، وَ(٣٥/١٦٥)، وَلِوَامِعِ الْأَنْوَارِ (١/٣٧١). وَقِيلَ غَيْرَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ.

(١) قَالَ قِوَامُ السُّنَّةِ أَبُو الْقَاسِمِ التَّيْمِيُّ فِي الْحِجَّةِ (٢/٥٤٨): «وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ لَا يَرُونَ الصَّلَاةَ خَلْفَ أَهْلِ الْبِدْعِ؛ لِثَلَا يَرَاهُ الْعَامَّةُ فَيَفْسُدُونَ بِذَلِكَ». وَيَنْظُرُ: شَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبِرْبَهَارِيِّ (١٠٨).

(٢) يَعْنِي: الدَّجَالُ؛ فِي «الصَّحِيحِينَ»، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَسِّرُ بِأَعْوُرٍ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوُرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ». الْبَخَارِيُّ (٣/١٢٦٩ ح ٣٢٥٦)، وَمُسْلِمٌ (٢/٥٩١).

(٣) يَنْظُرُ: الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ لِأَبِي حَنِيفَةَ بِشَرْحِ الْمَلَا عَلِيِّ الْقَارِيِّ (٢٢٨)، وَالْعَقِيدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ (٧٥٤)، وَالْإِبَانَةُ لِلْأَشْعَرِيِّ (٥٢)، وَالْمَقَالَاتُ لَهُ (١/٣٤٨)، وَشَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبِرْبَهَارِيِّ (٥٠)، وَالشَّرِيعَةُ (٣/١٣٠١)، وَشَرْحُ الْأَصُولِ لِلْكَائِنِيِّ (١/١٨٧)، وَالْحِجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحْجَةِ (٢/٢٨٢)، وَلَمْعَةُ الْإِعْتِقَادِ (١٠٤).

(٤) أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (الْفَتْحُ ٣/٢٣٢ ح ١٣٧٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ =

وعن دينه، ويرى مقعده من الجنة أو النار<sup>(١)</sup>.

٢٩ - ومنكرٌ ونكيرٌ حقٌّ<sup>(٢)</sup>، وهما فتانَا القبورِ، نسألُ اللهَ الثباتَ.

= أن يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر، فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة رسول الله ﷺ عن عذاب القبر، فقال: (نعم، عذاب القبر)، قالت عائشة رضي الله عنها: فما رأيتُ رسولَ الله ﷺ بعدُ صلى صلاةً إلا تعوذُ من عذاب القبر، زاد عُذْرُ: (عذابُ القبرِ حقٌّ).

(١) في «الصحيحين»، من حديث أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (العبدُ إذا وُضِعَ في قبره، وتولَّى وذَهَبَ أصحابُه - حتَّى إنَّه لَيَسْمَعُ قرعَ نعالِهِمْ - أتاه ملكان، فأقعداه، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجلِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فيقول: أشهدُ أنَّ عبدَ اللهِ ورسولُه، فيقال: انظرْ إلى مقعدِكَ مِنَ النَّارِ أبتلك اللهُ بهِ مقعدًا مِنَ الجنةِ)، قال النبي ﷺ: (فيراها جميعًا، وأما الكافرُ - أو: المنافقُ - فيقول: لا أدري؛ كنت أقول ما يقول الناسُ، فيقال: لا دريتَ ولا تلتيت، ثم يضربُ بمطرقةٍ من حديدٍ ضربةً بينَ أُذُنَيْهِ، فيصيحُ صيحةً يسمَعُها مَنْ يليه إلا الثقلينِ).

البخاري (٤٤٨/١ ح ١٢٧٣)، ومسلم (٢٠٧/١٧ ح ٢٨٧٠).

وفيهما عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: (إنَّ أحدكم إذا مات عُرضَ عليه مقعدهُ بالعداةِ والعشيِّ، إن كان من أهل الجنةِ فمن أهل الجنةِ، وإن كان من أهل النارِ فمن أهل النارِ، فيقال: هذا مقعدك حتى يبعثك اللهُ إليه يومَ القيامةِ).

البخاري (٤٦٤/١ ح ١٣١٣)، ومسلم - واللفظ له - (٢٠٦/١٧ ح ٢٨٦٦).

وينظر: الفقه الأكبر لأبي حنيفة بشرح الملا علي القاري (٢٠٧)، والعقيدة الطحاوية بشرح ابن أبي العز (٥٧٢)، والإبانة للأشعري (٥٣)، والمقالات له (٣٤٨/١)، وشرح السنَّة للبربهاري (٤٣، ٨٣)، والشريعة (١٢٧٢/٣)، (١٢٨٨)، وشرح الأصول للالكائي (١٨٧/١)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٣٢)، والحجة في بيان المحجة (٥١٣/١)، و(٢٨١/٢)، ولمعة الاعتقاد (١١١).

(٢) جاء عند الترمذي (تحفة ١٨١/٤ ح ١٠٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قُبِرَ الميتُ - أو قال: أحدكم - أتاه ملكان - أسودانِ أزرقانِ، يُقالُ لأحدهما: المُنكِرُ، وللآخر: النكيرُ). وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وحسنه الألباني؛ كما في صحيح سنن الترمذي (٣١١/١ ح ٨٥٦). وينظر: المراجع المتقدمة.

٣٠ - وحوضٌ محمدٍ ﷺ حقٌّ، تَرَدُّ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، وَهِيَ آتِيَةٌ يَشْرَبُونَ بِهَا

منه<sup>(١)</sup>.

٣١ - والصراطُ حقٌّ، يُوضَعُ فِي سِوَاءِ جَهَنَّمَ، فَيَمْرُ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَالْجَنَّةُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْجَوَازَ.

٣٢ - والميزانُ حقٌّ، تُوْزَنُ بِهِ الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ؛ كَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تُوْزَنَ بِهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) في «الصحاحين»، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ، وَرَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا). البخاري (٥/٢٤٠٥ ح ٦٢٠٨)، ومسلم - واللفظ له - (١٥/٦٠ ح ٢٢٩٢). وينظر: السنَّة لابن أبي عاصم (٣٢٨)، والإبانة للأشعري (٤٩)، والمقالات له (١/٣٤٧)، وشرح السنَّة للبربهاري (٤٤)، والعقيدة الطحاوية (٢٧٧)، والشريعة (٣/١٢٥٣)، وشرح الأصول للالكائي (١/١٨٦)، وعقيدة السلف للصابوني (٢٦٣)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٣٣)، والحجة في بيان المحجة (١/٤٨٩)، واللمعة لابن قدامة (١٢٣).

(٢) في «الصحاحين»، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ - وذكر حديث الشفاعة الطويل، وفيه -: قال ﷺ: (ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ)، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْجَسْرُ؟ قَالَ: (مَدْحَضَةٌ مَزَلَّةٌ، عَلَيْهِ خَطَّاطِيْفٌ وَكَلَابِيْبٌ، وَحَسَكَةٌ مُفْلَطَحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عَقِيْفَاءٌ، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهِ كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ، وَمَخْدُوشٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا). البخاري (٦/٢٧٠٦ ح ٧٠٠١)، ومسلم (٣/٣٠ ح ١٨٣). وينظر: العقيدة الطحاوية بشرح ابن أبي العز (٥٨٩)، والإبانة للأشعري (٤٩)، والمقالات له (١/٣٤٧)، وشرح السنَّة للبربهاري (٤٧)، وعقيدة السلف للصابوني (٢٥٨)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٣٣)، والحجة في بيان المحجة (١/٤٩٣)، ولمعة الاعتقاد (١٢٥).

(٣) قال الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أُنْزِلَتْ بِهَا وَكُنْزًا حَسِيْبًا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، =

٣٣ - وَالصُّورُ حَقٌّ<sup>(١)</sup>، يَنْفُخُ فِيهِ إِسْرَافِيلُ فَيَمُوتُ الْخَلْقُ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ فَيَقُومُونَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(٣)</sup>؛ لِلْحِسَابِ وَالْقَضَاءِ، وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

= وفي «الصحيحين» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ). البخاري (٦/٢٤٥٩ ح ٦٣٠٤)، ومسلم (١٧/٢٠ ح ٢٦٩٤). وينظر: الفقه الأكبر لأبي حنيفة بشرح الملا علي القاري (١٩٨)، والسنة لابن أبي عاصم (٣٤٧)، والعقيدة الطحاوية بشرح ابن أبي العز (٥٨٨ - ٥٨٩، ٦٠٨)، والإبانة للأشعري (٤٩)، وشرح السنة للبرهاري (٤٢)، والشريعة للأجري (٣/١٣٢٨)، والشرح والإبانة لابن بطة (٢٢٢)، وعقيدة السلف للصابوني (٢٥٨)، والاعتقاد لابن يعلى (٣٣)، والحجة في بيان المحجة (١/٥٠٢)، وعقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي (٨٩)، ولمعة الاعتقاد (١١٩)، والعقيدة الواسطية بشرح الهراس (٢٠٤)، والكافية الشافية لابن القيم بشرح ابن عيسى (٢/٥٩٣).

(١) الصُّور: قرن عظيم قد التقمه إسرافيل رضي الله عنه ينتظر متى يؤمرُ بِنْفُخِهِ، وقد دلَّ عليه الكتابُ والسُّنة وإجماع الأمة؛ كما سيأتي. وينظر: لمعة الاعتقاد (١١١)، (١١٤).

(٢) وهذه هي النفخة الأولى، وهي نفخة الفزع والصعق؛ قال الله تعالى: ﴿وَيُنْفِخُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨].

(٣) وهذه هي النفخة الثانية؛ كما في الآية السابقة، وكما في قوله تعالى: ﴿وَيُنْفِخُ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَدْسِلُونَ﴾ [يس: ٥١].

وفي صحيح مسلم (١٨/٢٨٧ ح ٢٩٤٠)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (...ثُمَّ يَنْفُخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا)، قَالَ: (وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ: رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ)، قَالَ: (فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ) - أَوْ قَالَ: (يُنزِلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظَّلُّ - شَكَّ الرَّاوي - فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ).

٢٤ - واللَّوْحُ المحفوظُ حقٌّ، تُسْتَنْسَخُ مِنْهُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ لِمَا سَبَقَتْ فِيهِ مِنَ الْمَقَادِيرِ وَالْقَضَاءِ<sup>(١)</sup>.

٢٥ - وَالْقَلَمُ حقٌّ، كَتَبَ اللَّهُ بِهِ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ وَأَحْصَاهُ فِي الذِّكْرِ<sup>(٢)</sup>، فَتَبَارَكَ رَبُّنَا وَتَعَالَى.

٢٦ - وَالشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حقٌّ<sup>(٣)</sup>، يَشْفَعُ قَوْمٌ فِي قَوْمٍ فَلَا يَصِيرُونَ

(١) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ﴿٦٦﴾ فِي نُوحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢١، ٢٢]، وَهُوَ أُمُّ الْكِتَابِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَمَحَّوْا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُرِيْتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٤٤٢/١٦ ح ٢٦٥٣)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ)، قَالَ: (وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ). وَيَنْظُرُ: الْعَقِيدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ (٣٤٤).

(٢) ثَبِتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (عُونَ ١٢/٣٠٥ ح ٤٦٨٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (تَحْفَةُ ٦/٣٦٩ ح ٢٢٤٤)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ (٣/٨٩٠ ح ٣٩٣٣). وَيَنْظُرُ: الْعَقِيدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ (٣٤٤).

(٣) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذِكْرِ شُرُوطِ الشَّفَاعَةِ: ﴿وَكَرَّمَ بَيْنَ مَلَائِكَةِ السَّمَوَاتِ لَا تَقْفِي شَفَعَتَهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦]، وَنَفَى اللَّهُ تَعَالَى انْتِفَاعَ الْكُفَّارِ بِالشَّفَاعَةِ؛ وَهُوَ مَا يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِهَا وَانْتِفَاعِ الْمُؤْمِنِينَ بِهَا؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، قَالَ الْأَجْرِيُّ فِي الشَّرِيعَةِ (١٢٠٧/٢) تَعْلِيْقًا عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: «فَدَلَّ عَلَى أَنَّ لَا بَدَّ مِنْ شَفَاعَةٍ، وَأَنَّ الشَّفَاعَةَ لِغَيْرِهِمْ، لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ خَاصَّةً».

وَأَمَّا السُّنَّةُ فَقَدْ نَصَّ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ أَحَادِيثَ الشَّفَاعَةِ بَلَغَتْ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ الْمَعْنَوِيِّ، وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ:

مَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ»، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: =

إِلَى النَّارِ<sup>(١)</sup>، وَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِّنَ النَّارِ بَعْدَمَا دَخَلُوهَا بِشَفَاعَةِ

(لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُّسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا). البخاري (٥/٢٣٢٣ ح ٥٩٤٥)، ومسلم - واللفظ له - (٣/٧٥ ح ١٩٩).

وجاء في حديث طويل لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه في ذكر الشفاعة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِّنَ النَّارِ، فَيَخْرُجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ بِأَقْوَاهِ الْجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: مَاءَ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبُتُ الْجِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ). أخرجه البخاري: (٦/٢٧٠٦ ح ٧٠٠١)، ومسلم (٣/٣٠ ح ١٨٣).

وينظر: الفقه الأكبر (١٩٧)، والسنة لابن أبي عاصم (٣٥٥ - ٣٩٩)، والتوحيد لابن خزيمة (٢/٥٠٥)، والعقيدة الطحاوية (٢٨٢)، وشرح السنة للبربهاري (٤٥)، والشريعة (٣/١١٩٨)، وعقيدة السلف للصابوني (٢٥٨)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٣٤)، والحجة في بيان المحجة (١/٤٩٧)، ولمعة الاعتقاد (١٢٨)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١/٣١٤)، وإثبات الشفاعة للذهبي، ولوامع الأنوار (٢/٢٠٤)، والشفاعة للشيخ مقبل الوادعي، والشفاعة عند أهل السنة للدكتور ناصر الجديع.

(١) هذا النوع من الشفاعة - وهو الشفاعة في قوم استوجبوا النار ألا يدخلوها - ذكّره عددٌ من أهل العلم في أنواع الشفاعة، وعدّوه من الشفاعات التي لا يختص بها النبي صلى الله عليه وسلم؛ كالنووي وابن تيمية وابن كثير وابن أبي العز و ابن حجر والسفاريني عليهم رحمة الله. ينظر - على الترتيب - شرح النووي على صحيح مسلم (٣/٣٨)، والعقيدة الواسطية (٢١٥)، والنهاية في الفتن والملاحم (٢/٢٠٤)، وشرح العقيدة الطحاوية (٢٨٨)، وفتح الباري (١١/٤٢٨)، ولوامع الأنوار (٢/٢١١). وتوقّف فيه ابن القيم رحمته الله فقال بعد أن ذكّر خمسا من أنواع الشفاعة: «ويبقى نوعان يذكرهما كثير من الناس: أحدهما: في قوم استوجبوا النار فيشفع فيهم ألا يدخلوها، وهذا النوع لم أقف إلى الآن على حديث يدل عليه، وأكثر الأحاديث صريحة في أن الشفاعة في أهل التوحيد من أرباب الكبائر إنما تكون بعد دخولهم النار، وأما أن يشفع فيهم قبل الدخول فلا يدخلون، فلم أظفر فيه بنص، والنوع الثاني: شفاعته صلى الله عليه وسلم لقوم من المؤمنين في زيادة الثواب، ورفع الدرجات، وهذا قد يستدل عليه بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم =



= لأبي سلمة، وقوله: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْقِعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ...) متفق عليه. تهذيب السنن بهامش عون المعبود (١٣/٥٥ - ٥٦).

قلت: قد ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ فِي النِّهَايَةِ دَلِيلَيْنِ لِهَذِهِ الشَّفَاعَةِ - أَعْنِي: النَّوْعَ الْأَوَّلَ - لَكُنْهُمَا لَا يَصْحَانِ، فَأَقْوَاهُمَا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (..فَمَا أَرَأَى أَشْفَعُ حَتَّى أُعْطَى صِيكَاكَ بِرِجَالٍ، قَدْ بُعِثَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَحَتَّى إِنَّ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ مَا تَرَكْتِ لِلنَّارِ لِعُضْبِ رَبِّكَ فِي أُمَّتِكَ مِنْ نِقْمَةٍ)، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي التَّوْحِيدِ (٢/٥١٣ - ٥١٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٠/٣١٧ ح ١٠٧٧١)، وَالْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ (١/١٣٥ ح ٢٢٠)، قَالَ الذَّهَبِيُّ: «ضَعَّفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ - يَعْنِي: مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ - وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ»، وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (١٠/٣٨٠)، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ».

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِأَدْلَةٍ عَامَّةٍ صَحِيحَةٍ لَكُنْهَا غَيْرُ صَرِيحَةٍ؛ كَحَدِيثِ حَذِيفَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ (٣/٧٠ ح ١٩٥)؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ...) . يَنْظُرُ: الْفَتْحُ (١١/٤٢٨).

وَحَدِيثُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَايِرِ مِنْ أُمَّتِي). أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (تَحْفَةُ ٧/١٢٧ ح ٢٥٥٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (عُونَ ١٣/٥١ ح ٤٧٢٦)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي صَحِيحِ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ (٢/٢٩٤ ح ١٩٨٣)، وَرَوَى مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى عَنْ عَدَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ. يَنْظُرُ: الشَّفَاعَةُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ لِلدَّكْتُورِ نَاصِرِ الْجَدِيدِ (٥٦).

وَهَذَا الْحَدِيثُ الْأَخِيرُ وَإِنْ كَانَ مُحْتَمَلًا لِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الشَّفَاعَةِ، لَكِنَّهُ غَيْرُ صَرِيحٍ فِيهَا، بَلِ الظَّاهِرُ مِنْهُ أَنَّهُ فِيمَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ أَهْلِ الْكِبَايِرِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ النَّصُوصُ الْكَثِيرَةُ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةُ؛ قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ رَضِيَ اللَّهُ فِي التَّوْحِيدِ (٢/٥٧٧): «فَأَمَّا قَوْلُهُ: (شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَايِرِ مِنْ أُمَّتِي) فَإِنَّمَا أَرَادَ شَفَاعَتِي بَعْدَ هَذِهِ الشَّفَاعَةِ الَّتِي قَدْ عَمَّتْ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ، هِيَ شَفَاعَةُ لِمَنْ قَدْ أَدْخَلَ النَّارَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِذُنُوبٍ وَخَطَايَا قَدْ ارْتَكَبُوهَا، لَمْ يَغْفِرْهَا اللَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، فَيُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِهِ ﷺ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: (شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَايِرِ مِنْ أُمَّتِي)؛ أَي: مَنْ ارْتَكَبَ مِنَ الذُّنُوبِ الْكِبَايِرِ، فَأَدْخَلُوا النَّارَ بِالْكَبَايِرِ».

الشَّافِعِينَ<sup>(١)</sup>، وَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِرَحْمَةِ اللَّهِ بَعْدَمَا يُلَبِّثُهُمْ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>.

٢٧ - وَقَوْمٌ يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ أَبَدًا، وَهُمْ أَهْلُ الشَّرِكِ وَالتَّكْذِيبِ وَالجُحُودِ وَالكُفْرِ بِاللَّهِ<sup>(٣)</sup>.

٢٨ - وَيُذْبَحُ الْمَوْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ<sup>(٤)</sup>.

(١) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٣/٣٩ ح ١٨٥) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًا، أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرٍ، فَبُتُوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، أَيْضُوا عَلَيَّهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتِ الْجَنَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ). وَيَنْظُرُ حَدِيثُ أَنَسِ الْمَتَقَدِّمُ: (شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي). وَقَدْ أَنْكَرَ الْخَوَارِجُ وَالمُعْتَزِلَةُ هَذَا النُّوعَ مِنَ الشَّفَاعَةِ، وَالنُّصُوصُ الدَّالَّةُ عَلَيْهَا - مِمَّا تَقَدَّمَ وَغَيْرِهِ - حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ.

(٢) كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (فَيَسْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالمَلَائِكَةُ وَالمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيَخْرُجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: مَاءَ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبُتُ الْعِجَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ...)، وَقَدْ تَقَدَّمَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي الْفَقْرَةِ (٣٦) التَّعْلِيقِ الثَّلَاثِ.

(٣) كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾ [فَاطِر: ٣٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾ [طه: ٧٤]، وَقَالَ ﷺ - كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٣/٣٩ ح ٢٨٥) -: (أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ). وَيَنْظُرُ: عَقِيدَةُ السَّلَفِ لِلصَّابُونِيِّ (٢٦٣)، وَشَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٣/٤٠).

(٤) فِي «الصَّحِيحِينَ»، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُؤْتَى بِالمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَسْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَى =

٣٩ - وَقَدْ خُلِقَتِ الْجَنَّةُ وَمَا فِيهَا، وَخُلِقَتِ النَّارُ وَمَا فِيهَا، خَلَقَهُمَا اللَّهُ ثُمَّ خَلَقَ الْخَلْقَ لَهُمَا<sup>(١)</sup> لَا يَفْنَيَانِ، وَلَا يَفْنَى مَا فِيهِمَا أَبَدًا<sup>(٢)</sup>،

= ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَسْرِيُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ، فَيُذْبِحُ ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، ثم قرأ: ﴿وَأَنْذَرْتَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩]. البخاري (٤/١٧٦٠ ح ٤٤٥٣)، ومسلم (١٩٠/١٧ ح ٢٨٤٩).

(١) فالجنة والنار مخلوقتان وموجودتان الآن؛ وعلى هذا اتفق أهل السنة، خلافاً للمعتزلة المنكرين لذلك، حيث زعموا أنهما تخلقان يوم القيامة، وقول أهل السنة هو الذي دلّت عليه الأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة؛ كقول الله تعالى عن الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقال عن النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، وفي «الصحاحين»، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن النبي صلى الله عليه وآله قال حين صلى صلاة الكسوف: (إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ عَنْقُودًا، وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمُ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَأَرَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ). البخاري (١/٣٥٧ ح ١٠٠٤)، ومسلم (٦/٤٦٥ ح ٩٠٧). وينظر: الفقه الأكبر (٢٠٢)، والعقيدة الطحاوية (٦١٤)، والمقالات للأشعري (١/٣٤٩)، والشريعة (٣/١٣٤٣)، وعقيدة السلف للصابوني (٢٦٤)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٣٤)، ولمعة الاعتقاد (١٣١)، وحادي الأرواح لابن القيم (٣٥).

(٢) وهذا الذي عليه جمهور الأئمة من السلف والخلف، وقال جماعة من السلف والخلف ببقاء الجنة وفناء النار؛ فهذان قولان لأهل السنة، وخالف في ذلك الجهمية فقالوا بفناء الجنة والنار، وقد دلّت النصوص من الكتاب والسنة على بقاء الجنة والنار وعدم فنائهما؛ فالله تعالى يقول عن الجنة: ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]، وأكد الله خلود أهل الجنة بالتأييد في عدة مواضع من القرآن؛ كقوله سبحانه: ﴿جَزَاءُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ حَسِبَ رَبَّهُ﴾ [البينة: ٨]، وقال تعالى عن النار: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّهِينٍ خَالِدُونَ فِيهَا لَا يُقَدَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُّسَوِّوْنَ﴾ [الزخرف: ٧٤، ٧٥]، وأكد الله خلود أهلها بالتأييد في مواضع من القرآن؛ كقوله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكُفْرِينَ وَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ [٤] =

فإن احتجَّ مُبتدِعٌ أو زنديقٌ بقولِ الله تبارك وتعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٨٨]، وبنحوِ هذا - فقلْ له: كلُّ شيءٍ مما كتَبَ اللهُ عليه الفناءَ والهلاكَ هالكٌ، والجنَّةُ والنَّارُ خُلِقَتَا للبقاءِ لا للفناءِ ولا للهلاكِ، وهما مِنَ الآخرةِ لا مِنَ الدنيا<sup>(١)</sup>.

٤٠ - والحوَرُ العَيْنُ لا يَمُتَنَ عندَ قيامِ الساعةِ، ولا عندَ النفخةِ ولا أبداً؛ لأنَّ الله تبارك وتعالى خَلَقَهُنَّ للبقاءِ لا للفناءِ، ولم يَكْتُبْ عليهنَّ الموتَ<sup>(٢)</sup>، فمن قال بخلافِ ذلك فهو مُبتدِعٌ مخالفٌ، وقد ضلَّ عن سِواءِ السبيلِ.

٤١ - وَخَلَقَ اللهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَسَبْعَ أَرْضِينَ بَعْضُهَا أَسْفَلَ مِنْ بَعْضٍ<sup>(٣)</sup>، وَبَيْنَ الْأَرْضِ الْعُلْيَا وَالسَّمَاءِ الدُّنْيَا مَسِيرَةٌ خَمْسِ مِائَةٍ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ<sup>(٤)</sup> مَسِيرَةٌ خَمْسِ [مِائَةٍ]<sup>(٥)</sup> عَامٍ<sup>(٦)</sup>.

= خَلَقِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ فِيهَا وَلَا يَصِيرُونَ [الأحزاب: ٦٤، ٦٥]، وتقدم قريباً - في الفقرة (٣٨) - قوله ﷺ في «الصحیحین» في قصة ذبح الموت: (... ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ). وينظر: الفقه الأكبر (٢٠٥)، والعقيدة الطحاوية مع شرحها (٦١٤ - ٦٢٩)، وشرح السنَّة للبريهاري (٧١)، والشريعة (٣/١٣٤٣، ١٣٧١)، وعقيدة السلف للصابوني (٢٦٤)، والاعتقاد لابن أبي يعلى (٣٤)، ولمعة الاعتقاد (١٣١)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٠٧/١٨)، وحادي الأرواح (٣٢٦ - ٤٧١)، ورفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار للصنعاني.

(١) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية (٦٢٠).

(٢) ينظر: الاعتقاد لابن أبي يعلى (٣٤).

(٣) قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ يَنزِلُ السَّمَاءَ بَيْنَهُنَّ لِنَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

(٤) في حادي الأرواح والطبقات: «وبين كل سماء إلى سماء...».

(٥) سقطت من الأصل، وأثبتها من حادي الأرواح.

(٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «ما بين السماء والأرض مَسِيرَةٌ خَمْسِ مِائَةٍ عَامٍ، =

٤٢ - والماء فوق السماء السابعة<sup>(١)</sup>، وعرش الرحمن فوق الماء<sup>(٢)</sup>، والله تبارك وتعالى على العرش<sup>(٣)</sup>.

= وما بين كل سماء إلى الأخرى مسيرة خمس مئة عام، وما بين السماء السابعة إلى الكرسي مسيرة خمس مئة عام، وما بين الكرسي إلى الماء مسيرة خمس مئة عام، والعرش على الماء، والله على العرش، وَيَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ. أخرجه الدارمي في النقض على المريسي برقم (٩٨، ١١١، ١٣٧)، وفي الرد على الجهمية (٥٥ ح ٨١)، وابن خزيمة في التوحيد - واللفظ له - (١/٢٣٦ ح ١٧٨)، و(٢/٧٩٥ ح ٧٨٧)، والطبراني في الكبير (٩/٢٠٢ ح ٨٩٨٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/٢٩٠ ح ٨٥١)، وقال المحقق: «إسناده حسن»، وأورده الهيثمي في المجمع (١/٨٦)، وقال: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح».

(١) جاء في حديث الأوعال، عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (وَفَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ...). أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/٢٠٢ ح ١٧٧٠)، وأبو داود (عون ٤/١٣ ح ٤٧٠٨)، والترمذي (تحفة ٩/٢٣٣ ح ٣٣٧٦)، والدارمي في النقض برقم (١١٣)، وفي الرد على الجهمية (٧٢)، وابن خزيمة في التوحيد (١/٢٣٢ ح ١٧٣)، وقال أحمد شاكر في تعليقه على المسند: «إسناده ضعيف جداً»، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود (٤٦٨ ح ١٠١٤)، وينظر: الفتوى الحموية لابن تيمية (٢٠٧)، ومجموع الفتاوى له (١٢٩، ١٣٩)؛ فقد حَكَمَ عليه بأنه حسن، وقال ابن خزيمة في التوحيد (١/٢٣٣): «يدل هذا الخبر على أن الماء الذي ذكره الله في كتابه أن عرشه كان عليه، هو البحر الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر، وَذَكَرَ بَعْدَ مَا بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ».

(٢) قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]، وعن عمران بن حصين رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ خَيْرَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذُّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ). أخرجه البخاري (٣/١١٦٦ ح ٣٠١٩).

(٣) قال الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].

٤٣ - والكرسيُّ موضعُ قَدَمَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٤٤ - وهو يَعْلَمُ ما في السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وما في الْأَرْضِينَ السَّبْعِ، وما بينهنَّ، وما تحتهنَّ، وما تحتَ الثَّرَى، وما في قَعْرِ الْبَحَارِ، وَمَنِيتَ كُلِّ شَعْرَةٍ، وكُلِّ شَجَرَةٍ، وكُلِّ زَرْعٍ، وكُلِّ نَبْتٍ، وَمَسْقَطَ كُلِّ وَرْقَةٍ، وَعَدَدَ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَعَدَدَ الْحَصَى وَالرَّمْلِ وَالتَّرَابِ، وَمِثَاقِيلَ الْجِبَالِ، وَقَطْرَ الْأَمْطَارِ، وَأَعْمَالَ الْعِبَادِ، وَأَثَارَهُمْ، وَكَلَامَهُمْ، وَأَنْفَاسَهُمْ، وَتَمَتَّتَهُمْ، وما تُوسِّسُ بِهِ صُدُورُهُمْ؛ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ؛ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

(١) على الصحيح، وهو الثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما، حيث قال: «الكرسي: موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره». أخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد في السنَّة (٣٠١/١ ح ٥٨٦)، والدارمي في النقض برقم (٨٩، ٩٤، ٩٩)، وابن أبي شيبة في العرش (٧٩ ح ٦١)، وابن خزيمة في التوحيد (٢٤٠/١ ح ١٨٥)، والدارقطني في الصفات (٤٩ ح ٣٦)، وابن منده في الرد على الجهمية (٤٤ ح ١٥)، والحاكم (٣١٠/٢ ح ٣١١٦)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وأورده الهيثمي في المجمع (٦/٣٢٣)، وقال: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح»، وقال الدارمي بعد روايته هذا الأثر: «فهذا الذي عرفناه عن ابن عباس صحيحًا مشهورًا». وينظر: نقض الدارمي على المريسي (١٩٦، ٢٠٥)، والعقيدة الطحاوية مع شرحها (٣٦٤، ٣٦٨)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٥/٥)، وتفسير ابن كثير (٤٦٣/١ - ٤٦٣).

(٢) قال الله تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [طه: ٩٨]، وقال عز شأنه: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقال جل وعلا: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسِّسُ بِهِ نَفْسَهُ وَحَنَّا أَوْلَىٰ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦].

٤٥ - وهو على العرش فوق السماء السابعة، ودونه حُجُبٌ من نارٍ ونورٍ وظلمةٍ، وما هو أعلمُ بها<sup>(١)</sup>.

٤٦ - فإن احتجَّ مُبتدِعٌ أو مخالفٌ أو زنديقٌ، بقولِ الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]، وبقوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وبقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاقِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]، ونحوِ هذا من متشابهِ القرآن - فقل: إنما يعني بذلك العِلْمُ؛ لأنَّ الله تبارك وتعالى على العرش فوق السماء السابعة العُلَيَا، يَعْلَمُ ذَلِكَ كُلَّهُ، وهو بائنٌ من خَلْقِهِ، لا يخلُو من عِلْمِهِ مكانٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَشْرِ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَجْهًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَى حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١]، وأخرج مسلم في صحيحه (٣/١٦٦ ح ١٧٩)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ أنه قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال: (إِنَّ اللَّهَ سبحانه لَا يَتَأَمُّ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَأَمَّ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النَّوْرُ - وَفِي رِوَايَةٍ: النَّارُ - لَوْ كَشَفَهُ لَأَخْرَقَتْ سُبْحَاتٍ وَجْهَهُ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ). وجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «احتجب الله عن خلقه بأربع: بنار وظلمة ونور وظلمة». رواه الدارمي في النقص (٤٧٨ ح ٢٤٨)، وفي الرد على الجهمية (ح ١١٨)، واللالكائي في شرح الأصول (٣/٤٧٦ ح ٧٢٩)، والحاكم في مستدركه (٢/٣٤٩ ح ٣٢٤٤)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وينظر: النقص للدارمي (٤٦٩)، والرد على الجهمية له (٧١)، وإبطال التأويلات للقاضي أبي يعلى (٢/٢٧١)، والفتوى الحموية لابن تيمية (٤٥٢)، ومجموع الفتاوى له (١٠/٦).

(٢) قال الطَّلَمَنْكِيُّ رحمته الله: «وأجمع المسلمون من أهل السُّنَّةِ على أن معنى قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] ونحو ذلك من القرآن: أن ذلك عِلْمُهُ، وأن الله فوق السَّمَوَاتِ بذاته مستوٍ على عرشه كيف شاء». ينظر: درء التعارض (٦/٢٥٠)، واجتماع الجيوش الإسلامية (١٤٢)، والعلو للذهبي (٢٤٦). وقال الأجرى في الشريعة (٣/١٠٧٥): «والذي يذهب إليه أهل العلم =

٤٧ - والله عرش<sup>(١)</sup>، وللعرشِ حَمَلَةٌ يَحْمِلُونَهُ<sup>(٢)</sup>، ولهُ حَدٌّ، والله

= أن الله ﷻ سبحانه على عرشه فوق سمواته، وعِلْمُهُ محيطٌ بكل شيء... فإن قال قائل: فأيش معنى قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَائِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]، التي بها يحتجون؟ قيل له: علمه ﷻ، والله ﷻ على عرشه، وعِلْمُهُ محيطٌ بهم وبكل شيء من خلقه؛ كذا فسرهُ أهل العلم، والآية يدل أولها وأخبرها على أنه العلم...».

وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٣٨/٧): «وأما احتجاجهم بقوله ﷻ: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَائِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ فلا حجة لهم في ظاهر هذه الآية؛ لأن علماء الصحابة والتابعين الذين حملت عنهم التأويل في القرآن، قالوا في تأويل هذه الآية: هو على العرش، وعلمه في كل مكان، وما خالفهم في ذلك أحدٌ يحتج بقوله». وينظر: العقيدة الواسطية (١٩٣).

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَبٌ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] فللعلماء فيها قولان: أحدهما: أن المراد بها: قربُ الله تعالى بملائكته؛ واستدلوا على ذلك بسياق الآية، وإلى هذا ذهب بعضُ المفسرين؛ كالطبري وابن كثير، ورجحه ابن تيمية وابن القيم، وقال ابن تيمية: «وهذا هو المعروف عن المفسرين المتقدمين من السلف». ينظر: جامع البيان (٤٢٢/٢١)، و(٣٧٣/٢٢)، وتفسير ابن كثير (٣٤٥/٤)، وشرح حديث النزول (٣٥٥)، وما بعدها، ومجموع الفتاوى (١٢٨/٥ - ١٢٩)، ومختصر الصواعق (١٢٤٩/٣).

والقول الثاني: أن المراد بالقرب هنا: العلم، أو العلم والقدرة، وإليه ذهب الطلمنكي والبلغوي وغيرهما. ينظر: شرح حديث النزول (٣٦٦، ٣٦٧)، ومعالم التنزيل للبلغوي (٢٩١/٤)، وجامع البيان للطبري (٤٢٢/٢١)، ومختصر الصواعق (١٢٤٩/٣).

(١) قال الله تعالى: ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ﴾ [غافر: ١٥]، وقال سبحانه: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥].

(٢) قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجُلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [غافر: ٧]، وقال جلَّ وعلا: ﴿وَيَجُلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧].



أَعْلَمُ بِحَدِّهِ<sup>(١)</sup>، والله على عرشِهِ عَزَّ ذِكْرُهُ، وتعالى جَدُّهُ،

(١) هكذا في الأصل، وهو الموافق لما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية من هذه العقيدة في شرح العقيدة الأصفهانية (٦٥)، وبيان تلبيس الجهمية (١/٤٣٠)، ودرء التعارض (٢/٢٣)، وقد قال في شرح العمدة (المناسك ٢/٥٣١): «إني نقلت رواية حرب من أصل مُتَقَنٍ قديم من أصح الأصول»، وعلق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في بيان تلبيس الجهمية على هذه اللفظة فقال: «هذا اللفظ يَحْتَمِلُ أن يعود فيه الحدُّ إلى العرش، بل ذلك أظهرُ فيه».

وجاءت هذه العبارة في حادي الأرواح (٤٩٧) - فيما نقله ابن القيم من هذه العقيدة - هكذا: «والله سُبْحَانَهُ مستوٍ على عرشه، وليس له حد»، ولعل المثبت هنا أصح؛ لما تقدم.

قلت: وفي إطلاق الحد على الله تعالى قولان مشهوران للسلف:

الأول: إثبات الحد لله تعالى، مع نفي العلم به، أو بكيفيته؛ كما هو الحال في سائر الصفات، وممن ذهب إلى هذا: الدارمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حيث قال: «والله تعالى له حدٌّ لا يعلمه أحد غيره، ولا يجوز لأحد أن يتوهم لحدّه غايةً في نفسه، ولكن نؤمن بالحد ونكلُّ علمَ ذلك إلى الله، ولمكانه أيضًا حدٌّ، وهو على عرشه فوق سمواته؛ فهذان حدان اثنان»، ثم ساق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بسنده عن ابن المبارك أنه سئل: بِمَ نَعْرِفُ رَبَّنَا؟ قال: «بأنه على العرش، بائنٌ من خَلْقِهِ»، قيل: بِحَدِّ؟ قال: «بحدِّ»، وروى هذا الأثر أيضًا في الرد على الجهمية برقم (١٦٢)، ورواه أيضًا عبد الله ابن الإمام أحمد في السُّنَّة (١/١٧٤ ح ٢١٦)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/٣٣٥ ح ٩٠٢)، وصححه المحقق.

ثم قال الدارمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وقد اتفقت الكلمة من المسلمين والكافرين أن الله في السماء وحدوه بذلك». ينظر: النقض (٥٧ - ٦٢).

وقال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية (٢٦٤): «ومن المعلوم أن الحدَّ يقالُ على ما ينفصلُ به الشيء ويتميز به عن غيره، والله تعالى غيرُ حالٍ في خَلْقِهِ، ولا قائم بهم، بل هو القَيُّومُ القائم بنفسه، المُقِيمُ لما سواه، فالحدُّ بهذا المعنى لا يجوزُ أن يكون فيه منازعة في نفس الأمر أصلًا، فإنه ليس وراء نَفْيِهِ إلا نَفْيُ وجود الرب ونفي حقيقته، وأما الحدُّ بمعنى العلم والقول، وهو أن يحده العباد، فهذا منتفٍ بلا منازعة بين أهل السُّنَّة». وينظر: نقض الدارمي (٥٧).

ولا إلهَ غيره<sup>(١)</sup>.

٤٨ - والله تبارك وتعالى سميعٌ لا يشكُّ، بصيرٌ لا يرتابُ<sup>(٢)</sup>، عَلِيمٌ

= والثاني: نَفِيهِ، وهو مروى عن الإمام أحمد؛ كما في رواية حنبل، أنه قال: «نحن نؤمن بالله تعالى على العرش، كيف شاء وكما شاء، بلا حدٍّ ولا صفة يبلُغها وصفٌ ويحدُّه أحد...».

وروي عنه أيضًا الإثبات؛ كما في رواية أبي داود، أنه سئل: لله تعالى حدٌّ؟ فقال: «نعم، لا يعلمه إلا هو؛ قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ [الزمر: ٧٥]، يقول: مُحْدِقِينَ».

وقد نقلَ شيخ الإسلام ابن تيمية كلا هاتين الروايتين وعزا الأولى إلى السُّنَّةِ لِلْحَلَالِ، والثانية إلى إبطال التأويلات لأبي يعلى - وليستا في المطبوع منهما - ثم قال: «فهذا الكلام من الإمام أبي عبد الله أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يبيِّن أنه نفَى أن العبادَ يحدُّون الله تعالى أو صفاته بحدٍّ، أو يقُدِّرون ذلك بقدر، أو أن يبلغوا إلى أن يصفوا ذلك؛ وذلك لا ينافي ما تقدَّم من إثبات أنه في نفسه له حدٌّ يعلمه هو لا يعلمه غيره، أو أنه هو يصف نفسه، وهكذا كلام سائر أئمة السلف يشبتون الحقائق، وينفون علمَ العبادِ بكنهها...». ينظر: بيان تلبس الجهمية (١/٤٣٠ - ٤٣٣، وما بعدها)، واجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم (٢١٢)، وهذا الذي ذكره شيخ الإسلام يتَّوَقَّع مع ما تقدم من كلام ابن أبي العز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: الحد من الألفاظ المجملة التي لم يرد نفيها ولا إثباتها، فلا تطلق حتى يُستفصل ويُنظر في مقصود قائلها؛ فإن أراد معنى صحيحًا قبل، لكن الذي ينبغي: التعبير عنه بألفاظ النصوص، دون هذه الألفاظ المجملة، وإن أراد به معنى باطلاً رُدَّ؛ وهذا هو الذي درج عليه أهلُ السُّنَّةِ في مثل هذه الألفاظ. ينظر: شرح العقيدة الطحاوية (٣٦٠ - ٣٦٢).

(١) قال الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وقال جلَّ شأنه: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤].

(٢) قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وفي «الصحيحين»، من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، وَلَكِنْ تَدْعُونَ =

لا يَجْهَلُ<sup>(١)</sup>، جَوَادٌّ لا يَبْخُلُ<sup>(٢)</sup>، حَلِيمٌ لا يَعْجَلُ<sup>(٣)</sup>، حَفِيفٌ لا يَنْسِي<sup>(٤)</sup>،

= سَمِيْعًا بَصِيْرًا). البخاري (٢٣٤٦/٥ ح ٦٠٢١)، ومسلم (٢٩/١٧ ح ٢٧٠٤).  
(١) قال الله تعالى: ﴿لَتَعْلَمُوْا اَنَّ اللّٰهَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ وَّاَنَّ اللّٰهَ قَدْ اَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، وقال سبحانه: ﴿وَهُوَ الْعَلِيْمُ الْكَرِيْمُ﴾ [التحریم: ٢]، وفي حديث الاستخارة: (اللّٰهُمَّ اِنِّيْ اَسْتَخِيْرُكَ بِعِلْمِكَ). رواه البخاري (٣٩١/١ ح ١١٠٩) من حديث جابر.

(٢) قال الله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللّٰهِ مَقْلُوْبَةٌ عَلَّتْ اَيْدِيْهِمْ وَاَعْمٰوْا بِمَا قَالُوْا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوْطَتٰنِ يُفِيْقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [المائدة: ٦٤]، وأخرج الترمذي (٨٢/٨ ح ٢٩٥١) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال: (إِنَّ اللّٰهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ... جَوَادٌّ يُحِبُّ الْجَوَادَّ...)، قال الألباني في ضعيف سنن الترمذي (ص ٣٣٢ - ٣٣٣): «ضعيف، لكن قوله: (إِنَّ اللّٰهَ جَوَادٌّ...) إلخ، صحيح». وينظر: السلسلة الصحيحة (ح ٢٣٦، ١٦٢٧)، وفي إثبات الجواد اسماً لله تعالى ينظر: التوحيد لابن منده (٢/٩٩)، والنونية لابن القيم بشرح الهَرَّاس (٢/٩٥)، والقواعد المثلى للشيخ ابن عثيمين (١٦).

(٣) قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حَلِيْمًا عَفُوْرًا﴾ [الإسراء: ٤٤]، وقال سبحانه: ﴿...وَاللّٰهُ عَفُوْرٌ حَلِيْمٌ﴾ [المائدة: ١٠١]، وفي «الصحیحین»، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ). البخاري (٢٣٣٦/٥ ح ٥٩٦)، ومسلم (٥٠/١٧ ح ٢٧٣٠).

وفي النونية لابن القيم (٢/٨٧):

وَهُوَ الْحَلِيْمُ فَلَا يُعَاجِلُ عِبْدَهُ بِعُقُوْبَةٍ لِيَتُوْبَ مِنْ عِصْيَانِ  
(٤) قال الله تعالى حكاية عن هود عليه السلام: ﴿إِنَّ رَبِّيْ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيْظٌ﴾ [هود: ٥٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مریم: ٦٤].

وَيَحْسُنُ التَّنْبِيْهَ هُنَا إِلَى أَنْ الْحَفِيفُ الْمَضَافُ إِلَى اللّٰهِ تَعَالَى لَهُ مَعْنِيَانِ، وَكَذَلِكَ النِّسْيَانُ:

أما الحفظ فكما قال الهراس عند شرحه لقول ابن القيم رحمته الله في النونية:  
وَهُوَ الْحَفِيْظُ عَلَيْهِمْ وَهُوَ الْكَفِيْءُ لِمَنْ يَحْفَظُهُمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ عَانَ  
قال الهراس: «ومن أسمائه سبحانه: الحفيظ، وله معنيان: أحدهما: أنه يحفظ على العباد ما عملوه من خيرٍ وشرٍّ، وعُرف ونُكِر، وطاعةٍ ومعصيةٍ، بحيث =

= لا يَقُوْتُهُ مِنْ ذَلِكَ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ، وَحِفْظُهُ لِهَذِهِ الْأَعْمَالِ بِمَعْنَى ضَبْطِهَا لِهَا وَإِحْصَائِهِ إِيَّاهَا . . .

والمعنى الثاني من معنَيي الحفظ: أنه تعالى الحافظُ لعباده من جميع ما يكرهون . . . وحفظه لخلقه نوعان: عام وخاص:

فالعام: هو حفظه لجميع المخلوقات . . . والنوع الثاني: حفظه الخاص لأوليائه زائداً على ما تقدم - يعني: في الحفظ العام - يحفظهم عمّا يضر إيمانهم، ويزلزل يقينهم من الفتن والشبهات والشهوات . . .

قلت: والذي أراده المصنف هنا هو المعنى الأوّل، وتقدّم ذكُرُ دليله، وأما دليل المعنى الثاني فقوله تعالى: ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤]، وقوله ﷺ في حديث ابن عباس رضي الله عنهما: (احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ...) . أخرجه الترمذي (تحفة ٢١٩/٧ ح ٢٦٣٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٠٨/٢ - ٢٠٩ ح ٢٠٤٣).

وأما النسيان فإنه يأتي بمعنى: الذهول عن شيء معلوم، وهذا منفي عن الله تعالى كما تقدم، ويأتي بمعنى التّرك عن علم وعمد، وهذا ثابت لله تعالى، كما في قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ [الأعراف: ٥١].

قال الإمام أحمد بن حنبل في الردّ على الجهمية والزنادقة (١٠٠): «أما قوله: ﴿وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنسُكُمْ كَمَا نَسَيْتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ [الجاثية: ٣٤]، يقول: نترُكُكم في النار، ﴿كَمَا نَسَيْتُمْ﴾ كما تركتم العمل للقاء يومكم هذا. وأما قوله: ﴿فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢]؛ يقول: لا يَذْهَبُ مِنْ حِفْظِهِ وَلَا يَنْسَاهُ».

وقال الشيخ محمد العثيمين رحمته الله في مجموع فتاويه (١٧٢/١): «للنسيان معنيان:

أحدهما: الذهول عن شيء معلوم؛ مثل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] . . . وعلى هذا فلا يجوز وصف الله بالنسيان بهذا المعنى على كل حال.

والمعنى الثاني: التّرك عن علم وعمد، مثل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٤٤] . . . وهذا المعنى من =

يَقْظَانُ لَا يَسْهُو<sup>(١)</sup>، رَقِيبٌ لَا يَغْفُلُ<sup>(٢)</sup>، يَتَكَلَّمُ<sup>(٣)</sup> وَيَتَحَرَّكُ<sup>(٤)</sup>، وَيَسْمَعُ

= النسيان ثابتٌ لله تعالى ﷻ، قال تعالى: ﴿فَذُوقُوا يَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ﴾ [السجدة: ١٤]، وقال تعالى عن المنافقين: ﴿سَأُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٦٧]... وتركُه سبحانه للشيء صفةٌ من صفاته الفعلية الواقعة بمشيئته التابعة لحكمته، قال الله تعالى: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧]... .

(١) هذه اللفظة: «يقظان» لم ترد في الكتاب ولا في السنة، والذي عليه سلف الأمة - وهو الأسلم - الوقوف حيث وقف النص لا سيما في أسماء الله تعالى وصفاته، ولو عبّر المصنّف عن هذا المعنى بالألفاظ الشرعية لكان أولى وأسلم، فيقول مثلاً: «لا تأخذه سنة ولا نوم». كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَلَمَّ الْيَوْمُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وفي صحيح مسلم (١٦/٣ ح ١٧٩)، من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ؛ أن النبي ﷺ قال: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَبْغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ...)، والله تعالى أعلم. ولعله لهذا السبب لم يورد ابن القيم هذه اللفظة عندما نقل هذه العقيدة في كتابه حادي الأرواح (٤٩٧).

(٢) قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا رَيْكَ يَغْفِلُ عَمَّا تَمَلُّونَ﴾ [هود: ١٢٣]، وقال جلّ وعلا: ﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غٰفِلِينَ﴾ [المؤمنون: ١٧].

(٣) قال الله جلّ وعلا: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وفي حديث احتجاج آدم وموسى ﷺ؛ أن النبي ﷺ قال: (... فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ...)؛ متفق عليه؛ البخاري (١٢٥١/٣ ح ٣٢٢٨)، ومسلم (٤٤١/١٦ ح ٢٦٥٢).

(٤) لفظ الحركة ووصف الله تعالى به، مما وقع الخلاف فيه بين أهل السنة وغيرهم من أهل الكلام والفلسفة؛ فحرب الكرماني قد أثبت هذا اللفظ كما ترى، وقد أشار في مقدمة هذه العقيدة إلى أنها قول أهل السنة وأصحاب الأثر، وأثبت هذا اللفظ أيضًا الدارمي في نقضه على المريسي (٣٥٦/١ - ٣٥٨).

ولا ريب أن الله تعالى متصف بالمجيء، والنزول، والاستواء، والقبض، والبسط، ونحوها من الصفات الفعلية، وهذه الصفات هي التي بنى عليها من أثبت لفظ الحركة لله تعالى؛ لأنهم رأوا أن هذه الصفات تستلزم الحركة، =

= ولازِمُ الْحَقِّ حَقٌّ، وهذا أحد الأقوال في لفظ الحركة عند أهل السُّنَّةِ. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لفظ الحركة أثبتته طوائف من أهل السُّنَّةِ والحديث، وهو الذي ذكره حربُ بنُ إسماعيل الكرماني في السُّنَّةِ التي حكاها عن الشيوخ الذين أدركهم؛ كالحُمَيْدِيِّ وأحمدَ بنِ حنبل وسعيد بن منصور وإسحاق بن إبراهيم، وكذلك هو الذي ذكره عثمان بن سعيد الدارمي في نقضه على بشر المريسي، وذكر أن ذلك مذهب أهل السُّنَّةِ... والمنصوص عن الإمام أحمد إنكارُ نفي ذلك، ولم يَثْبُتْ عنه إثباتُ لفظ الحركة، وإن أثبت أنواعًا قد يدرجها المثبت في جنس الحركة، فإنه لما سَمِعَ شخصًا يروي حديث النزول ويقول: «ينزل بغير حركة ولا انتقال، ولا بغير حال»، أنكر أحمد ذلك وقال: «قُلْ كما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو كان أغيرَ على ربِّه منك».

وقد نُقِلَ في رسالة عنه إثباتُ لفظ الحركة مثل ما في العقيدة التي كتبها حرب بن إسماعيل، وليست هذه العقيدة ثابتة عن الإمام أحمد بالفاظها؛ فإني تأملتُ لها ثلاثة أسانيدٍ مُطْلَمَةٍ برجال مجاهيل، والألفاظ هي ألفاظ حرب بن إسماعيل، لا ألفاظ الإمام أحمد، ولم يذكرها المَعْنِيُونَ بجمع كلام الإمام أحمد...». الاستقامة (١/ ٧٠ - ٧٣)، وينظر: درء التعارض (٧/٢).

وبَيَّنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في موضع آخر أن الخلاف في هذه المسألة على ثلاثة أقوال؛ فقال: «لفظ الحركة هل يوصفُ الله بها أم يجبُ نَفْيُهُ عنه؟ اختلفت فيه المسلمون وغيرهم من أهل الملل وغير أهل الملل من أهل الحديث وأهل الكلام وأهل الفلسفة وغيرهم؛ على ثلاثة أقوال، وهذه الثلاثة موجودة في أصحاب الأئمة الأربعة من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم...».

والمقصود هنا: أن الناس متنازعون في جنس الحركة العامة التي تتناول ما يقوم بذات الموصوف من الأمور الاختيارية؛ كالغضب والرضا والفرح، وكالدُّنُو والقرب والاستواء والنزول، بل والأفعال المتعدية؛ كالخلق والإحسان وغير ذلك، على ثلاثة أقوال:

أحدها: قول مَنْ ينفي ذلك مطلقًا وبكلِّ معنًى، فلا يجوز أن يقوم بالرب شيء من الأمور الاختيارية... وهذا القول أولُ مَنْ عُرِفَ به هم الجَهْمِيَّةِ والمعتزلة، وانتقل عنهم إلى الكَلَابِيَّةِ والأشعرية والسالمية...

والقول الثاني: إثبات ذلك، وهو قول الهشامية والكرامية وغيرهم من طوائف =

= أهل الكلام الذين صرحوا بلفظ الحركة ...

وذكر عثمان بن سعيد الدارمي إثبات لفظ الحركة في كتابِ نَقْضِهِ عَلَى بَشْرِ الْمَرِيْسِيِّ، وَنَصَرَهُ عَلَى أَنَّهُ قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ، وَذَكَرَهُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيِّ لِمَا ذَكَرَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْأَثَرِ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ قَاطِبَةً، وَذَكَرَ مِمَّنْ لَقِيَ مِنْهُمْ عَلَى ذَلِكَ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَامِدٍ وَغَيْرِهِ. وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ يَقُولُ: الْمَعْنَى صَحِيحٌ لَكِنْ لَا يُطْلَقُ هَذَا اللَّفْظُ لِعَدَمِ مَجِيءِ الْأَثَرِ بِهِ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ فِي كَلَامِهِمْ عَلَى حَدِيثِ النَّزُولِ.

والقول المشهور عن السلف عند أهل السنة والحديث هو الإقرار بما ورد به الكتاب والسنة من أنه يأتي وينزل وغير ذلك من الأفعال اللازمة ...

والقول الثالث: الإمساك عن النفي والإثبات، وهو اختيار كثير من أهل الحديث والفقهاء والصوفية؛ كابن بطّة وغيره، وهؤلاء فيهم من يعرض بقلبه عن تقدير أحد الأمرين، ومنهم من يميل بقلبه إلى أحدهما ولكن لا يتكلم لا بنفي ولا بإثبات.

والذي يجب القطع به: أن الله ليس كمثله شيء في جميع ما يصف به نفسه، فمَنْ وَصَفَهُ بِمِثْلِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فَهُوَ مَخْطِئٌ قَطْعًا، كَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَنْزِلُ فَيَتَحَرَّكُ وَيَنْتَقِلُ كَمَا يَنْزِلُ الْإِنْسَانُ مِنَ السُّطْحِ إِلَى أَسْفَلِ الدَّارِ؛ كَقَوْلِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ يَخْلُو مِنْهُ الْعَرْشُ، فَيَكُونُ نَزْوَلُهُ تَفْرِيعًا لِمَكَانٍ، وَشَغْلًا لِآخَرَ، فَهَذَا بَاطِلٌ يَجِبُ تَنْزِيهُهُ الرَّبُّ عَنْهُ كَمَا تَقَدَّمَ. ينظر: مجموع الفتاوى (٥/٥٦٥ - ٥٧٨).

والحق في هذه المسألة - والله تعالى أعلم - ما ذهب إليه بعض أهل العلم من أن لفظ الحركة غير مأثور، وعليه فلا يُثَبَّتْ ولا يُنْفَى، بل يُتَوَقَّفُ فِيهِ، وَأَمَّا مَا أُرِيدَ بِهِ مِنَ الْمَعَانِي الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ فِي الْكِتَابِ أَوِ السُّنَّةِ فَإِنَّهُ يُعَبَّرُ عَنْهَا بِالْفَافِظِ النَّصُوصِ؛ كَالنَّزُولِ وَالِاسْتَوَاءِ وَالْقَبْضِ وَالْبَسْطِ وَالْمَجِيءِ وَنَحْوِهَا، دُونَ اللَّجْوِ إِلَى الْفَافِظِ مُشْتَبِهَةِ مُجْمَلَةٍ، كَمَا هُوَ مِنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْأَلْفَافِ الْمَجْمَلَةِ.

ولعل هذا مراد من أشار إليهم شيخ الإسلام فيما تقدم من قوله: «وكثير من أهل =

وَيُبَصِّرُ وَيَنْظُرُ<sup>(١)</sup>، وَيَقْبِضُ وَيَبْسُطُ<sup>(٢)</sup>، وَيَفْرَحُ<sup>(٣)</sup>، وَيُحِبُّ<sup>(٤)</sup> وَيَكْرَهُ<sup>(٥)</sup>،

= الحديث والسُّنَّةُ يقول: المعنى صحيحٌ لكن لا يُطْلَقُ هذا اللفظ؛ لعدم مجيء الأثر به، كما ذكر ذلك أبو عمر بن عبد البر وغيره في كلامهم على حديث النزول.  
وقال في درء التعارض (٨/٢) بعد أن نَقَلَ عن حرب الكرماني والدارمي تصريحهما بإثبات لفظ الحركة، قال: «وطائفةٌ أخرى من السَّلَفِيَّةِ؛ كَنُعَيْمِ بن حماد الخزاعي، والبخاريِّ صاحبِ الصحيح، وأبي بكر بن خزيمة، وغيرهم كأبي عمر بن عبد البر وأمثاله، يُثَبِّتُونَ المعنى الذي يُثَبِّتُهُ هؤُلاءِ، ويسمون ذلك فعلاً ونحوه، ومن هؤُلاءِ مَنْ يمتنع من إطلاقِ لفظ الحركة لكونه غيرَ مأثور».  
وقال في الاستقامة (٧٦/١): «وكلام السلف في هذا الباب يدل على إثبات المعنى المتنازِعِ فيه». وينظر: إزالة الستار عن الجواب المختار لابن عثيمين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٣٢).

(١) قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْكُرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيَّمْنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْبَيْكَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧]، وفي صحيح البخاري (٣/١٣٤٠ ح ٣٤٦٥)، عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: (من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة)، وتقدمت الأدلة على إثبات السمع والبصر في الفقرة نفسها.

(٢) قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، وفي «الصحیحین»، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أن النبي ﷺ قال: (يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ بِبَيْمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ). البخاري (٤/١٨١٢ ح ٤٥٣٤)، ومسلم (١٧/١٣٧ ح ٢٧٨٢).

(٣) في «الصحیحین»، من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أن النبي ﷺ قال: (اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضٍ فَلَاقَهُ). البخاري (٥/٢٣٢٥ ح ٥٩٥٠)، ومسلم (١٧/٦٩ ح ٢٧٤٧).

(٤) قال الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾ [المائدة: ٥٤]، وفي «الصحیحین»، من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ أن النبي ﷺ قال: (إن الله يحب الرفق في الأمر كله). البخاري (٥/٢٢٤٢ ح ٥٦٧٨)، ومسلم (١٤/٣٩٤ ح ٢١٦٥).

(٥) قال الله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ [التوبة: ٤٦]، وفي «الصحیحین»، من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: حُقُوقَ الْأَمْهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ =



وَيُبْغِضُ<sup>(١)</sup> وَيَرْضَى<sup>(٢)</sup>، وَيَسْخَطُ<sup>(٣)</sup> وَيَغْضَبُ<sup>(٤)</sup>، وَيَرْحَمُ<sup>(٥)</sup>، وَيَعْفُو

= وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ. البخاري (٢/٨٤٨ ح ٢٢٧٧)، ومسلم (١٢/٢٥٢ ح ٥٩٣).

(١) أخرج مسلم في صحيحه (٥/١٧٧ ح ٦٧١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: ( أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا). وينظر: صحيح مسلم (١٦/٤٢٢ ح ٢٦٣٧).

(٢) قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، وفي «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة، في قصة الأبرص والأقرع والأعمى، أنه قيل للأعمى: (فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخَطَ عَلَيَّ صَاحِبَيْكَ). البخاري (٣/١٢٧٦ ح ٣٢٧٧)، ومسلم (١٨/٣١٠ ح ٢٩٦٤).

وفي صحيح مسلم (١٢/٢٥١ ح ١٧١٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ).

(٣) قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ مَا قَدَّمْتَ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [المائدة: ٨٠]، وتقدم قريبًا ما في «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، في قصة الأبرص والأقرع والأعمى، أنه قيل للأعمى: (فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخَطَ عَلَيَّ صَاحِبَيْكَ).

وفي «الصحيحين»، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أن الله ﷻ يقول لأهل الجنة: (أَجِلْ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا). البخاري (٥/٢٣٩٨ ح ٦١٨٣)، ومسلم (١٧/١٧٤ ح ٢٨٢٩).

(٤) قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَلَوْنَهَا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [المتحنة: ١٣]، وفي «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة في الشفاعة تكرر قول الأنبياء عليهم الصلاة والسلام: (إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ). البخاري (٤/١٧٤٥ ح ٤٤٣٥)، ومسلم (٣/٦٦ ح ١٩٤).

(٥) قال الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣]، وفي «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: (لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ - فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ -: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي). البخاري (٣/١١٦٦ ح ٣٠٢٢)، ومسلم (١٧/٧٤ ح ٢٧٥١).

وَيَغْفِرُ<sup>(١)</sup>، وَيُعْطِي<sup>(٢)</sup> وَيَمْنَعُ<sup>(٣)</sup>.

٤٩ - وَيَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كَيْفَ شَاءَ، وَكَمَا شَاءَ<sup>(٤)</sup>؛  
﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]<sup>(٥)</sup>.

(١) قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣]، وفي صحيح مسلم (٣٤/٧ ح ٩٦٣)، من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه للميت في صلاة الجنابة: (اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ...).

(٢) قال الله تعالى: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠]، وفي «الصحيحين»، من حديث معاوية رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي). البخاري (٣٩/١ ح ٧١)، ومسلم (١٣٤/٧ ح ١٠٣٧).

(٣) في «الصحيحين»، من حديث المغيرة بن شعبة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة: (اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ) البخاري (٢٨٩/١ ح ٨٠٨)، ومسلم (٩٤/٥ ح ٥٩٣).

(٤) كما في «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَعْفِرُنِي فَأَعْفِرَ لَهُ). البخاري (٣٨٤/١ ح ١٠٩٤)، ومسلم (٢٨٢/٦ ح ٧٥٨).

وَعَقَدَ إِمَامُ الْأُئِمَّةِ ابْنُ حُرَيْمَةَ فِي كِتَابِهِ التَّوْحِيدِ (٢٨٥/١) بَابًا قَالَ فِيهِ: «بَاب: ذِكْرِ أَخْبَارِ ثَابِتَةِ السَّنَدِ صَحِيحَةِ الْقَوَامِ، رَوَاهَا عُلَمَاءُ الْعِرَاقِ وَالْحِجَازِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي نَزُولِ الرَّبِّ - جَلَّ وَعَلَا - إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ، نَشْهَدُ شَهَادَةً مُقَرَّرًا بِلِسَانِهِ، مُصَدِّقًا بِقَلْبِهِ، مُسْتَيَقِنًا بِمَا فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ مِنْ ذِكْرِ نَزُولِ الرَّبِّ، مِنْ غَيْرِ أَنْ نَصِفَ الْكَيْفِيَّةَ؛ لِأَنَّ نَبِيَّنَا الْمُصْطَفَى لَمْ يَصِفْ لَنَا كَيْفِيَّةَ نَزُولِ خَالِقِنَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، وَأَعْلَمْنَا أَنَّهُ يَنْزِلُ، وَاللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - لَمْ يَتْرُكْ وَلَا نَبِيَّهُ صلى الله عليه وسلم بَيَانًا مَا بِالْمُسْلِمِينَ الْحَاجَّةَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ، فَنَحْنُ قَائِلُونَ مُصَدِّقُونَ بِمَا فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ مِنْ ذِكْرِ النُّزُولِ، غَيْرَ مُتَكَلِّفِينَ الْقَوْلَ بِصِفَتِهِ أَوْ بِصِفَةِ الْكَيْفِيَّةِ؛ إِذِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَصِفْ لَنَا كَيْفِيَّةَ النُّزُولِ...»، ثُمَّ ذَكَرَ عِدَّةَ طُرُقٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ.

(٥) من قوله: «وهو سبحانه بائن من خلقه...» إلى هنا، نقله ابن تيمية بنصه في درة المعارض (٢٣/٢).

٥٠ - وقلوب العباد بين إضبعين من أصابع الرحمن يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ<sup>(١)</sup>، وَيُوعِيهَا مَا أَرَادَ.

٥١ - وَخَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ<sup>(٢)</sup> عَلَى صُورَتِهِ<sup>(٣)</sup>.

٥٢ - وَالسَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كَفِّهِ وَقَبْضَتِهِ<sup>(٤)</sup>.

٥٣ - وَيَضَعُ قَدَمَهُ فِي جَهَنَّمَ فَتَنْزَوِي<sup>(٥)</sup>.

(١) في صحيح مسلم (٤٤٣/١٦ ح ٢٦٥٤)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِضْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ).

(٢) قال الله تعالى مخاطباً إبليس: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾ [ص: ٧٥]، وفي حديث الشفاعة الطويل قال النبي ﷺ: (فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِإِيدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ...)، متفق عليه من حديث أبي هريرة؛ البخاري (١٢١٥/٣ ح ٣١٦٢)، ومسلم - واللفظ له - (٦٦/٣ ح ١٩٤).

(٣) كما في «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: (خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ...) . البخاري (٢٢٩٩/٥ ح ٥٨٧٣)، ومسلم (١٨٤/١٧ ح ٢٨٤١)، وفي صحيح مسلم (٤٠٤/١٦ ح ٢٦١٢) عنه ﷺ، عن النبي ﷺ قال: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ).

(٤) قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]، وفي «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة ﷺ؛ أن النبي ﷺ قال: (يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ). وقد تقدم في الفقرة (٤٨).

قال ابن القيم رحمه الله: «وَرَدَ لَفْظُ الْيَدِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِي أَكْثَرِ مِنْ مِئَةِ مَوْضِعٍ وَرُودًا مَتَنوعًا مُتَصَرِّفًا فِيهِ، مَقْرُونًا بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا يَدٌ حَقِيقِيَّةٌ، مِنَ الْإِمْسَاكِ وَالطَّيِّ وَالقَبْضِ وَالْبَسْطِ...». مختصر الصواعق (٣/٩٨٤).

(٥) جاء في «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: (... فَأَمَّا النَّارُ =



= وَأَقْرَبُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا: أَسْرَعُهُمْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَبْكَرُهُمْ عُدْوًا). وَأُورِدَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي الْفَتَاوَى (٤١٧/٦)، وَحَكَّمَ عَلَيْهِ بِالصَّحَّةِ.

وَجَاءَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، فِيهِ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ رَبَّكَ صلى الله عليه وسلم اتَّخَذَ فِي الْجَنَّةِ وَادِيًا أَفْيَحَ مِنْ مِسْكِ أْبْيَضَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ نَزَلَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ عَلِيِّينَ عَلَى كُرْسِيِّهِ، ثُمَّ حَفَّ الْكُرْسِيُّ بِمَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّونَ حَتَّى يَجْلِسُوا عَلَيْهَا ثُمَّ حَفَّ الْمَنَابِرَ بِكَرَاسِيٍّ مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ جَاءَ الصَّدِيقُونَ وَالشَّهَدَاءُ حَتَّى يَجْلِسُوا عَلَيْهَا ثُمَّ يَجِيءُ أَهْلَ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسُوا عَلَى الْكَيْسِيبِ ثُمَّ يَتَجَلَّى لَهُمْ رَبُّهُمْ صلى الله عليه وسلم فَيَنْظُرُونَ إِلَى وَجْهِهِ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا الَّذِي صَدَقْتَكُمْ وَعَلَيْهِ، وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي، وَهَذَا مَجْلُ كَرَامَتِي، فَسَلُونِي، فَيَسْأَلُونَهُ الرِّضَا، فَيَقُولُ: رِضَايَ أَحَلَّكُمْ دَارِي، وَأَنَا لَكُمْ كَرَامَتِي، فَسَلُونِي، فَيَسْأَلُونَهُ، حَتَّى تَنْتَهِيَ رَغْبَتُهُمْ فَيُفْتَحَ لَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ...). أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ (ح ١٤٤، ١٤٥، ١٨٦)، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي السُّنَّةِ (ح ٤٦٠)، وَالْأَجْرِيُّ فِي الشَّرِيعَةِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (١٠٢٢/٢ ح ٦١٢)، وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ آخَرَيْنِ: (ح ٦١٣، ٦١٤)، وَابْنُ مَنْدَةَ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ (ح ٩٢)، وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٤٢١/١٠)، وَقَالَ: «رَوَاهُ الْبِزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِنَحْوِهِ، وَأَبُو يَعْلَى بِإِخْتِصَارٍ، وَرِجَالُ أَبِي يَعْلَى رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَأَحَدُ إِسْنَادِي الطَّبْرَانِيُّ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، وَقَدْ وَثَّقَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَضَعَّفَهُ غَيْرُهُمْ، وَإِسْنَادُ الْبِزَارِ فِيهِ خِلَافٌ»، وَأُورِدَهُ أَيْضًا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي الْفَتَاوَى (٤١٠/٦ - ٤١٦)، وَأَشَارَ إِلَى طَرَفِهِ وَمَالَ إِلَى تَقْوِيَّتِهِ، وَأُورِدَهُ أَيْضًا ابْنُ الْقَيْمِ فِي حَادِي الْأَرْوَاحِ (٣٩٠ - ٣٩١) ثُمَّ قَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ عَظِيمُ الشَّانِ، رَوَاهُ أَئِمَّةُ السُّنَّةِ وَتَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ، وَجَمَّلَ بِهِ الشَّافِعِيُّ مَسْنَدَهُ...»، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى طَرَفِهِ.

وَفِي (٣٣٦) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ بَعْدَ أَنْ عَقَدَ أَبَا فِي زِيَارَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا: «وَلَهُمْ زِيَارَةٌ أَعْلَى مِنْ هَذِهِ وَأَجَلٌ، وَذَلِكَ حِينَ يَزُورُونَ رَبَّهُمْ، فَيَرِيهِمْ وَجْهَهُ، وَيُسْمِعُهُمْ كَلَامَهُ، وَيُحَلِّعُهُمْ رِضْوَانَهُ»، ثُمَّ عَقَدَ أَبَا فِي (٣٤١) قَالَ فِيهِ: «الْبَابُ الْحَادِي وَالسُّتُونَ: فِي ذِكْرِ زِيَارَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ رَبَّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، صَدْرَهُ بِحَدِيثِ أَنَسِ الْمَتَّقِمِ.

٥٧ - وَيُعْرَضُ عَلَيْهِ الْعِبَادُ يَوْمَ الْفَضْلِ وَالذِّينِ، فَيَتَوَلَّى حِسَابَهُمْ  
بِنَفْسِهِ، لَا يُؤَلِّي ذَلِكَ غَيْرَهُ<sup>(١)</sup>، عَزَّ رَبُّنَا وَجَلَّ، وَهُوَ عَلَى مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ<sup>(٢)</sup>.

٥٨ - وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ تَكَلَّمَ بِهِ؛ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) قال الله تعالى: ﴿وَجَاءَ رُؤُكَ وَالْمَلَكُ صَفًا صَفًا﴾ [الفجر: ٢٢]، وقال سبحانه: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، قال الدارمي تعليقا على هاتين الآيتين: «فأما مجيئه يوم القيامة، وإتيائه في ظلال من الغمام والملائكة، فلا اختلاف بين الأمة أنه إنما يأتيهم كذلك لمحاسنيتهم، وليصدق بين خلقه، ويقرّرهم بأعمالهم ويجزيهم بها، وليُنصّف المظلوم منهم من الظالم، لا يتولى ذلك أحدٌ غيره - تبارك اسمه وتعالى جده - فمن لم يؤمن بذلك لم يؤمن بيوم الحساب». الرد على الجهمية (٩٥)، وينظر: (٧٤).

وقال ابن كثير في تفسير آية الفجر (٨٠٦/٤): «يعني: لفضل القضاء بين خلقه».

وفي «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر الرؤية ومجيء الرب تبارك وتعالى والصراف ثم قال: (حَتَّى إِذَا قَرَعَهُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ...). البخاري (٤٠٣٩/٥ ح ٦٢٠٤)، ومسلم (٢١/٣ ح ١٨٢).

(٢) جاء في صحيح مسلم (٤٤/٣ ح ١٨٧)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن ربه: إنه قال لآخر أهل النار خروجا منها: (إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ)، ولا يفهم من هذا أن القدرة متعلقة بالمشيئة فقط - كما تقول المعتزلة - فما شاء فهو قادر عليه، وما لم يشأ فلا تعلق للقدرة به، بل هذا قول باطل؛ فالله تعالى قال في آيات كثيرة: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦] والمقصود في هذا الحديث وما في معناه مما ورد عن بعض السلف: أن الله تعالى إذا شاء شيئا فهو قادر على إنفاذه لكمال قدرته، كما قال تعالى: ﴿فَقَالَ لِمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧]، لا على مذهب المعتزلة.

(٣) قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّقَ اللَّهَ مَأْمَنَةً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]، وعن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على الناس بالموقف، فقال: (أَلَا وَجَلُّ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِي؛ فَإِنْ قُرِئْتُ قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أَبْلُغَ كَلَامَ رَبِّي). أخرجه أبو داود (عون) ٤٣/١٣ =

٥٩ - فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ جَهْمِيٌّ كَافِرٌ<sup>(١)</sup>.

٦٠ - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَوَقَفَ وَلَمْ يَقُلْ: لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَهُوَ أَكْفَرُ مِنَ الْأَوَّلِ، وَأَخْبَثُ قَوْلًا<sup>(٢)</sup>.

= (ح ٤٧١٩)، والترمذي (تحفة ٢٤٢/٨ ح ٣٠٩٣)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، والإمام أحمد (٣٧٠/٢٣ ح ١٥١٩٢)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٩١/٤ - ٥٩٢ ح ١٩٤٧) عن إسناده الترمذي: «وهو على شرط البخاري».

وقد تواردت عباراتُ السلف في أن القرآن كلامُ الله غيرُ مخلوق، فقد نقل اللالكائي في شرح الأصول (٢/٢٦٠ - ٣٤٤) عن خَمْسِ مِثَّةٍ وخمسين نفسًا من التابعين فَمَنْ دونهم، كلُّهم يقولون: القرآن كلامُ الله غيرُ مخلوق، وبعضهم أطلقَ الكفرَ على من قال بخلق القرآن. وينظر: السُّنَّةُ لعبد الله ابن الإمام أحمد (١٣٢/١ - ١٦٣)، والشريعة (٤٨٩/١ - ٥١١).

(١) وقد نص على هذا جَمْعٌ من أهل العلم، ينظر: السُّنَّةُ لعبد الله (١/١٠٢ - ١٣١)، وعقد الأَجْرِيُّ بابًا في الشريعة (٤٨٩/١) قال فيه: «باب ذكر الإيمان بأن القرآن كلامُ الله تعالى، وأن كلامه ليس بمخلوق، ومَنْ زعم أن القرآن مخلوقٌ فقد كَفَّرَ»، ثم ساق فيه عددًا من الروايات عن الأئمة مِمَّنْ أطلقَ الكفر على من قال بخلق القرآن. وفي شرح الأصول للالكائي (٢/٣٤٥ - ٣٥٦) قال: «سياق ما روي عن أفتى فيمن قال: القرآن مخلوق»، ثم نقل عن عدد من الأئمة حُكْمَهُمْ عليه بالكفر.

(٢) هؤلاء هم الواقفة، وهم صِنْفٌ من الجهمية؛ إذ إن الجهمية افتقرت في مسألة القرآن إلى ثلاث فِرَقٍ - كما قال الإمام أحمد وغيره - قال الإمام أحمد: «الجهمية على ثلاث ضروب: فرقة قالت: القرآن مخلوق، وفرقة قالوا: كلام الله وتقف، وفرقة قالوا: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة، فهم عندي في المقالة واحد». رواه الخَلَّال في السُّنَّة (٥/١٢٥) - وينظر: (٥/١٢٦) - وابن بطة في الإبانة: الكتاب الثالث (١/٣٠٦ ح ٩٦)، وينظر: (١/٢٩٧ ح ٧٢)، و(١/٢٩٥ ح ٦٤)، و(١/٣٤٣ ح ١٥٠)، والشريعة (١/٥٣٩)، والحجة في بيان المحجة للأصبهاني (١/٤٢٠)، وتلييس إبليس لابن الجوزي (٣٣).

ومرادُ هذه الفِرَقِ الثلاثِ أمرٌ واحد - كما قال الإمام أحمد - وهو القول بخلق =

= القرآن؛ وذلك أن الجهمية لَمَّا ضَعُفَتْ أَمْرُهُمْ وَقَوِيَتْ شَوْكَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ لَجَأَ بَعْضُهُمْ إِلَى التَّقْيَةِ، فَصَارُوا يَعْبُرُونَ عَنِ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ بِعِبَارَاتٍ مُوهِمَةٍ مُحْتَمَلَةٍ - خَوْفًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَكِي تَرُوجَ بِدَعْوَتِهِمْ تَحْتَ هَذَا السُّتَارِ - فَقَالُوا: نَحْنُ نَقُولُ: «الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ» وَنَقِفُ، وَلَا نَزِيدُ، فَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ مَخْلُوقٌ، أَوْ غَيْرَ مَخْلُوقٌ، لَكِنْ هَذِهِ الْحِيلَةُ لَمْ تَنْظَلِ عَلَى أَعْلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَحُرَّاسِ الْمِلَّةِ، حَيْثُ تَفْطَنُوا لِمَرَادِهِمْ وَمَقْصُودِهِمْ، فَالزَّمُوهُمْ بِعِبَارَاتٍ وَاضِحَةٍ وَصَرِيحَةٍ فِي أَنَّ الْقُرْآنَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

وقد سئل الإمام أحمد عن الواقعة فقال: «صِنْتُ مِنَ الْجَهْمِيَةِ اسْتَتَرُوا بِالْوَقْفِ». الإبانة لابن بطة: الكتاب الثالث (٣١١/١)، وَعَقَدَ الْأَجْرِي فِي الشَّرِيعَةِ (٥٢٦/١) بَابًا قَالَ فِيهِ: «بَابُ ذِكْرِ النَّهْيِ عَنِ مَذَاهِبِ الْوَاقِفَةِ»، رَوَى فِيهِ عَنِ عَدَدٍ مِنَ الْأَثْمَةِ - كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ وَقُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِمْ - قَوْلَهُمْ: إِنَّ الْوَاقِفَةَ: مِنَ الْجَهْمِيَةِ، بَلْ شَرُّ مِنْهُمْ.

وَمِثْلُهُ ابْنُ بَطَّةٍ فِي الْإِبَانَةِ: الْكِتَابُ الثَّلَاثُ (٢٨٤/١)، فَقَدْ عَقَدَ بَابًا بِعَنْوَانِ: «الْإِيمَانُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، خِلَافًا عَلَى الطَّائِفَةِ الْوَاقِفَةِ الَّتِي وَقَفَتْ وَشَكَّتْ وَقَالَتْ: لَا نَقُولُ مَخْلُوقٌ، وَلَا غَيْرَ مَخْلُوقٍ»، وَقَالَ اللَّالِكَاثِيُّ فِي شَرْحِ الْأَصُولِ (٣٥٧/٢): «سِيَاقُ مَا رَوَى فِي تَكْفِيرِ مَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ شَاكًّا فِيهِ أَنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ»، ثُمَّ سَاقَ عَدَدًا مِنَ الرِّوَايَاتِ عَنِ أَثْمَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي ذَلِكَ.

وقد كان أهل السنة في غنى عن هذه اللفظة - أو الزيادة - : «غير مخلوق»؛ لأنهم يعلمون أن القرآن كلام الله، وكلامه صفة من صفاته، وصفاته غير مخلوقة قطعاً، ولكنهم اضطروا إليها لما ظهرت الجهمية والمعتزلة ومن نحا نحوهم ممن يقول بخلق القرآن.

قال الأجرى في الشريعة (٥٢٧/١): «أما الذين قالوا: «القرآن كلام الله» ووقفوا فيه، وقالوا: «لا نقول غير مخلوق» فهؤلاء عند كثير من العلماء ممن رد على من قال بخلق القرآن، قالوا: هؤلاء الواقفة مثل من قال: «القرآن مخلوق» وأشر؛ لأنهم شكوا في دينهم، ونعوذ بالله ممن يشك في كلام الرب أنه غير مخلوق...»، ثم روى عن الإمام أحمد أنه سئل: «هل لهم رخصة أن يقول الرجل: القرآن كلام الله، ثم يسكت؟ فقال: ولم يسكت؟ لولا ما وقع فيه الناس كان يسعه السكوت، ولكن حيث تكلموا فيما تكلموا، لأي شيء =



٦٩ - وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْفَاطِنَةَ بِالْقُرْآنِ وَتَلَاوَنَّا لَهُ مَخْلُوقَةٌ وَالْقُرْآنُ  
كَلَامُ اللَّهِ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ (خَبِيثٌ مُبْتَدِعٌ)<sup>(١)</sup>.

= لا يتكلمون؟! - وينظر: الحجة (١/٤٢٣) - ثم قال الأجرى: «معنى قول أحمد بن حنبل في هذا المعنى: يقول: لم يختلف أهل الإيمان أن القرآن كلام الله تعالى، فلما جاء جهم بن صفوان فأحدث الكفر بقوله: «القرآن مخلوق» لم يَسع العلماء إلا الردُّ عليه، بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، بلا شك ولا توقُّف فيه، فمن لم يقل: «غير مخلوق» سُمي واقفياً شاكاً في دينه». وينظر: الرد على الجهمية للدارمي (١٩٣ - ١٩٧)، فقد عقد باباً في الاحتجاج على الواقفة.

• وَيَحْسُنُ التَّنْبِيهُ هُنَا إِلَى أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ وَغَيْرَهُ مِمَّنْ أَطْلَقَ الْكُفْرَ وَالتَّجْهَمَ عَلَى الْوَاقِفَةِ، إِنَّمَا مَرَادُهُمْ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ الَّذِينَ يَتَسْتَرُونَ بِالْوَقْفِ عَنِ الْقَوْلِ بِمَخْلُوقِ الْقُرْآنِ، أَمَا مَنْ كَانَ مِنْ عَامَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ - مِمَّنْ تَوَقَّفَ تَوَرُّعًا عَنِ الزِّيَادَةِ وَالنُّطْقِ بِمَا لَمْ يَرِدْ وَنَحْوِ ذَلِكَ - فَإِنَّهُ لَا يُكْفَرُ، لَكِنْ يُعَلَّمُ وَيُبَيَّنُّ لَهُ حَقِيقَةُ مَرَادِ الْجَهْمِيَّةِ بِهَذَا الْوَقْفِ؛ وَلِهَذَا رَوَى عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - كَمَا فِي السُّنَّةِ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ (١/١٧٩) - أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْوَاقِفَةِ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يَخَاصِمُ وَيُعَرِّفُ بِالْكَلامِ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ لَمْ يُعْرِفْ بِالْكَلامِ يَجَانِبُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ يَسْأَلُ»، وَسُئِلَ أَيْضًا عَنِ اللَّفْظِيَّةِ وَالْوَاقِفَةِ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْهُمْ جَاهِلًا لَيْسَ بِعَالِمٍ، فَلْيَسْأَلْ وَلْيَتَعَلَّمْ»، وَيَنْظُرُ: الْإِبَانَةُ لِابْنِ بَطَّةٍ: الْكِتَابُ الثَّلَاثُ (١/٢٩٧، ٣٠٧)، وَالْحَجَّةُ (١/٤٢٤).

ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زُرعة، أنهما قالوا في معرض ذكرهما لعقيدة السلف: «من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كفرة ينقل عن الملة، ومن شك في كفره ممن يفهم فهو كافر، ومن شك في كلام الله ﷻ، فوقف في شك في قوله: لا أدري مخلوق أو غير مخلوق فهو جهمي، ومن وقف في القرآن جاهلاً علمٌ ويُدع ولم يُكفر». شرح الأصول للالكائي (١/٢٠٠).

(١) ينظر: شرح الأصول للالكائي (٢/٣٨٩) فقد نقل هذا عن حرب.

وهذا قولٌ صنّف آخر من الجهمية - كما تقدم عن الإمام أحمد - وهم اللفظية، وكان أول من أظهر مسألة اللفظ حسين الكرابيسي، كما قال قوام السُّنَّة أبو القاسم الأصبهاني في كتابه الحجة (١/٣٧٠): «أول من قال باللفظ، وقال: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة: حسين الكرابيسي، فبدعه أحمد بن حنبل، ووافقه على تبديعه علماء الأمصار»، وأشار شيخ الإسلام في الفتاوى (٨/٤٠٧) =

= إلى أن الجهمية هم أوّل من قال: اللفظ بالقرآن مخلوق، وروي عن الإمام أحمد - كما في الإبانة: الكتاب الثالث (١/٣٣٨) - أن جهماً كان يقول بهذا في بدء أمره، قال **رَبَّنَا**: «بلغني عن جهم أنه قال بهذا في بدء أمره».

وقد أراد الجهمية بهذه العبارة - كما أرادت الواقفة من الوقف - أمرين: الأول: التستر بهذه العبارة الموهمة المحتملة عما يعتقدونه من القول بخلق القرآن، والثاني: ترويح بدعتهم هذه - وهي القول بخلق القرآن - من خلال هذه العبارة؛ ولهذا قال الإمام أحمد - كما في السنّة لابنه عبد الله (١/١٦٥ ح ١٨٣): «كلُّ مَنْ يَقْصِدُ إِلَى الْقُرْآنِ بِلَفْظٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ يَرِيدُ بِهِ «مَخْلُوقٌ» فَهُوَ جَهْمِيٌّ».

وعقد ابن بطة في الإبانة: الكتاب الثالث (١/٢١٧) باباً في ذكر اللفظية والتحذير من رأيهم ومقالاتهم، قال فيه: «واعلموا رحمكم الله أن صنفاً من الجهمية اعتقدوا بمكر قلوبهم، وخُبت آرائهم، وقبيح أهوائهم: أن القرآن مخلوق، فكَنُوا عن ذلك ببدعة اخترعوها، تمويهاً وبهجة على العامة؛ ليخفي كُفْرُهُمْ، ويستغمض الحادّهم على من قلَّ علْمُهُ...»، فذكر مقالة اللفظية، ثم قال: «فلم يَخَفْ ذلك بحمد الله ومَنَّهُ وحسن توفيقه على جهاذة العلماء والنقاد العقلاء...».

• وهذه العبارة - وهي قول الشخص: «لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ»، وكذا قوله: «لفظي بالقرآن غير مخلوق» - مما وقع فيه النزاع بين أهل السنّة؛ فمنهم مَنْ فَصَّلَ وَفَرَّقَ بين اللفظ والملفوظ، والتلاوة والملتو؛ كالبخاري في كتابه خلق أفعال العباد، وابن قتيبة في كتابه الاختلاف في اللفظ، ومنهم من مَنَعَ وَشَدَّدَ في ذلك كالإمام أحمد وغيره، فقد قال - كما في السنّة لابنه عبد الله (١/١٦٥ ح ١٨١) -: «من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهميٌّ»، وينظر: (ح ١٨٠، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٥). وقال اللالكائي في شرح الأصول (٢/٣٨٥): «سياق ما روي في تكفير مَنْ قال: لفظي بالقرآن مخلوق»، ثم ساق نقولات كثيرة عن عدد من الأئمة في ذلك. وينظر: الشريعة (١/٥٣٢)، وما بعدها، والإبانة: الكتاب الثالث (١/٣١٧)، وما بعدها.

وعند التحقيق نجد أن الخلاف بين أهل السنّة في هذه المسألة - مسألة اللفظ - في أغلبه لفظي؛ وذلك أن اللفظ يطلق ويراد به:

١ - المصدر، وهو فعل العبد الذي هو تَلْفُظُهُ وقراءته وحَرَكَتُهُ وصَوْتُهُ وكَسْبُهُ =

= وسعيه، وفعلُ العبدِ مخلوقٌ قطعًا، وقد قرَّرَ ذلك بعضُ أئمةِ أهلِ السُّنَّةِ لما فهموا من بعض مَنْ يقول: «لفظنا في القرآن غير مخلوق» أنهم يُدخلون صوتَ العبدِ أو فعله، كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال بعد أن ذكَّرَ خلافَ أهلِ الحديثِ في ذلك: «وفي أتباع هؤلاء مَنْ يُدْخِلُ صوتَ العبدِ أو فِعْلَهُ في ذلك، أو يقفُ فيه، فَفَهِمَ ذلك بعضُ الأئمةِ، فصار يقول: أفعال العباد أصواتهم مخلوقة؛ ردًّا لهؤلاء، كما فعل البخاري، ومحمد بن نصر المروزي، وغيرهما من أهل العلم والسُّنَّةِ». درء التعارض (١٢٦٢)، وينظر: مجموع الفتاوى (٤٣٢/١٢ - ٤٣٣).

٢ - المفعول، الذي هو الملفوظ والمتلُّو والمقروء، وذلك كلام الله ﷻ، وهو قطعًا غير مخلوق.

وهذا التفصيل هو الذي قصده وصرَّح به البخاري وابن قتيبة وغيرهما، قال البخاري في خلق أفعال العباد (٧٠/٢): «حركاتهم، وأصواتهم، واكتسابهم، وكتابتهم مخلوقة، فأما القرآن المتلُّو المبين المثبَّت في المصاحف، المسطور المكتوب، الموعى في القلوب، فهو كلام الله ليس بخلق». ولهذا قال ابن القيم في مختصر الصواعق (١٣٥٣/٤): «وأبو عبد الله رحمه الله تعالى ميِّزَ وفصَّلَ وأشَبَعَ الكلامَ في ذلك، وفرَّقَ بين ما قام بالربِّ وبين ما قام بالعبد، وأوقَعَ المخلوقَ على تلفُّظِ العبادِ وأصواتهم وحركاتهم وأكسابهم، ونفَى اسمَ الخلقِ عن الملفوظ وهو القرآن...».

ولما كان الأمرُ محتملاً موهماً؛ لأن «اللفظَ والتلاوةَ والقراءة» من الألفاظ المجمَّلة المشتركة، فقد يُرادُ بها المصدرُ، وقد يرادُ بها المفعولُ، وقد يرادُ بها الأمران - منع الإمام أحمد وسائر أصحابه وكثير من أئمة السُّنَّةِ كلا الإطالقين - فلا يقال: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة ولا غير مخلوقة؛ لأنه إذا أُطلقَ لفظُ الخلقِ دخل فيه المفعول الذي هو كلام الله تعالى المتلُّو الملفوظ، وهذا قول الجهمية، وإذا عكس الأمرُ فقال القائل: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ دخل فيه المصدرُ الذي هو فِعْلُ الْعَبْدِ وتلفُّظُه وكَسْبُه، وهذا قولٌ مبتدعٌ من بدع الاتحادية. ينظر: درء التعارض (١/٢٦٤ - ٢٦٨)، ومختصر الصواعق (١٣٥٢/٤)، ومعارج القبول (١/٣٧٦).

فالإمام أحمد لا يخالفُ في أن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، وما سواه =

= مخلوق؛ ولهذا قال ابنُ القَيِّم: «والْحَقُّ ما عليه أئمة الإسلام؛ كالإمام أحمد والبخاري وأهل الحديث: أن الصوت صوتُ القاري، والكلامُ كلامُ الباري». مختصر الصواعق (١٣٤٠/٤)، وينظر: (١٣٤١/٤)، و(١٣٥٣/٤).

ونقل إبراهيم الحربي في رسالته في أن القرآنَ غيرُ مخلوق (٣١ - ٣٢) عن الإمام أحمد أنه قال: «التلاوة مخلوقة والمتلو غير مخلوق، والنظر مخلوق والمنظور إليه غير مخلوق...». وينظر: مختصر الصواعق (١٣٥٨/٤) - (١٣٥٩)، ومعارض القبول (٣٧٣/١).

فالإمام أحمد منع كلا الإطالقين، ليس لأنه يخالف ما قرره البخاري - من التفريق بين التلاوة والمتلو، والقراءة والمقروء، والتلفظ والملفوظ - وإنما سداً للذريعة، ولما فيه من العدول عن نفس قول السلف. ينظر: مختصر الصواعق (١٣٥٠/٤ - ١٣٥١)؛ ولهذا قلت: إن الخلاف في أغلبه لفظي.

وفرق الإمام أحمد وغيره بين مَنْ قال: «لفظي بالقرآن مخلوق»، وبين مَنْ قال: «لفظي بالقرآن غيرُ مخلوق»، فأطلق الكفر والتَّجْهَم على الأول فلا فرق بينه وبين من قال: «القرآن مخلوق»، وبدَعَ الثاني؛ وذلك لأن الأول يؤول إلى قول الجهمية، والثاني قد أظهره طائفة من أهل السُّنَّة قاصدين به الرد على من قال: «لفظي بالقرآن مخلوق». ففي السُّنَّة للخلال (١٠٣/٧) أن الإمام أحمد قال: «من قال: لفظه بالقرآن مخلوق، فهو جهمي، ومن قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق، فهو مبتدع لا يكلم»، وينظر: صريح السُّنَّة للطبري (٤٧).

وقال ابن بطة في الإبانة: الكتاب الثالث (٣٤٦/١): «وعلى كل حال، لا نقف ولا نشك ولا نرتاب، ومن قال: مخلوق، أو قال: كلام الله ووقف، أو قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فهؤلاء كلهم جهمية ضلَّال كفار، لا يُشَكُّ في كفرهم... ومن قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق، فهو مبتدع، لا يُكَلِّم حتى يرجع عن بدعته ويتوب من مقالته؛ فهذا مذهبنا، اتبَعْنَا فيه أئمتنا، واقتدينا بشيوخنا رحمة الله عليهم، وهو قول إمامنا أحمد بن حنبل عليه السلام». وينظر: (٣٤٤/١، ٣٤٧، ٣٥٠ - ٣٥١)، والسُّنَّة لعبد الله (١٦٤/١)، والسُّنَّة للخلال (٨٤/٧، ٨٦، ١٠٨ - ١١٧)، والشريعة (٥٣٥/١)، ودرء التعارض (٢٦١/١).

والإمام أحمد إنما أطلق التكفير والتَّجْهَم على مَنْ قَصَدَ قولَ الجهمية، أما من كان جاهلاً فإنه يُعَلِّم؛ ولهذا قال - كما في السُّنَّة لابنه عبد الله (١٦٥/١) =

٦٤ - وَمَنْ لَمْ يُكْفَرْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ وَالْجَهْمِيَّةَ كُلَّهُمْ، فَهُوَ  
مِثْلُهُمْ<sup>(١)</sup> (٢).

= (ح ١٨٣)، وَالسُّنَّةُ لِلْخَلَالِ (٨٢/٧) -: «كُلٌّ مِنْ يَقْصِدُ إِلَى الْقُرْآنِ بِلَفْظٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ يَرِيدُ بِهِ «مَخْلُوقٌ»، فَهُوَ جَهْمِيٌّ» احْتِرَازًا عَمَّا إِذَا أَرَادَ بِهِ فِعْلَهُ وَصَوْتَهُ، كَمَا قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي دَرَةِ التَّعَارُضِ (٢٦٥/١)، وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَيْضًا وَقَدْ سَأَلَ عَنِ اللَّفْظِيَّةِ: «مَنْ كَانَ مِنْهُمْ يَحْسِنُ الْكَلَامَ بِالْقُرْآنِ فَهُوَ جَهْمِيٌّ»، السُّنَّةُ لِلْخَلَالِ (٧٣/٧)، وَيَنْظُرُ: (٧٤/٧)، وَقَالَ أَيْضًا: «إِنَّ اللَّفْظِيَّةَ إِنَّمَا يَدُورُونَ عَلَى كَلَامِ جَهْمٍ». الْإِبَانَةُ (٣٣١/١).

وَقَدْ عُرِفَ الْقَائِلُونَ: «أَلْفَاظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقَةٌ» بِاللَّفْظِيَّةِ النَّفَاةِ؛ لِأَنَّهُمْ قَصَدُوا نَفْيَ كَوْنِ الْقُرْآنِ كَلَامَ اللَّهِ ﷻ؛ وَلِهَذَا أُطْلِقَ عَلَيْهِمُ الْجَهْمِيَّةُ، كَمَا عُرِفَ الْقَائِلُونَ: «أَلْفَاظُنَا بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ» بِاللَّفْظِيَّةِ الْمَثْبُتَةِ؛ لِأَنَّهُمْ قَصَدُوا - أَعْنِي: مَنْ كَانَ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ - إِثْبَاتَ كَوْنِ الْقُرْآنِ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَإِذَا أُطْلِقَ لَقَبُ اللَّفْظِيَّةِ فِي كَلَامِ الْأَثَمَةِ فِي الْغَالِبِ يَرَادُ بِهِمُ اللَّفْظِيَّةُ النَّفَاةُ، وَقَدْ ابْتَلَيْ بِهَمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ؛ وَلِهَذَا كَانَ هَمُّهُ مَنْصَرَفًا إِلَى الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، بَيْنَمَا ابْتَلَى الْبُخَارِيُّ بِاللَّفْظِيَّةِ الْمَثْبُتَةِ؛ وَلِهَذَا ظَهَرَ إِنْكَارُهُ عَلَيْهِمْ كَمَا فِي كِتَابِهِ خَلَقَ أَعْمَالَ الْعِبَادِ. يَنْظُرُ: مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٤٣٢/١٢ - ٤٣٣).

وَأَخْتِمُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِكَلَامِ جَمِيلٍ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ قَالَ: «وَمَنْ قَالَ: «لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، أَوْ تَلَاوَتِي»، دَخَلَ فِي ذَلِكَ الْمَصْدَرِ الَّذِي هُوَ عَمَلُهُ، وَأَعْمَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ، وَلَوْ قَالَ: أَرَدْتُ بِهِ أَنَّ الْقُرْآنَ الْمَتْلُوعَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، لَا نَفْسَ حَرَكَاتِي، قِيلَ لَهُ: لَفْظُكَ هَذَا بَدْعَةٌ، وَفِيهِ إِجْمَالٌ وَإِيهَامٌ وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُكَ صَحِيحًا، كَمَا يُقَالُ لِلأَوَّلِ إِذَا قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ فَعَلِي مَخْلُوقٌ: لَفْظُكَ أَيْضًا بَدْعَةٌ، وَفِيهِ إِجْمَالٌ وَإِيهَامٌ وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُكَ صَحِيحًا؛ فَلِهَذَا مَنَعَ أَثَمَةَ السُّنَّةِ الْكِبَارُ إِطْلَاقَ هَذَا وَهَذَا، وَكَانَ هَذَا وَسَطًا بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ». دَرَةُ التَّعَارُضِ (٢٦٥/١)، وَيَنْظُرُ: (٢٧١/١).

- (١) يَنْظُرُ: السُّنَّةُ لِعَبْدِ اللَّهِ (١٢٢/١ ح ٢٥)، وَفِي شَرْحِ الْأَصُولِ لِلْإِسْلَامِيِّ (٢٠٠/١) نَقَلَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي زُرْعَةَ أَنَّهُمَا قَالَا فِي مَعْرُضِ ذِكْرِهِمَا لِعَقِيدَةِ السَّلَفِ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ كَفْرًا يَنْقَلُ عَنِ الْمَلَةِ، وَمَنْ شَكَّ فِي كَفْرِهِ مِمَّنْ يَفْهَمُ فَهُوَ كَافِرٌ».
- (٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي حَادِي الْأُرُوحِ.

٦٣ - وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا مِنْهُ إِلَيْهِ <sup>(١)</sup> [٢] <sup>(٢)</sup>.

٦٤ - وَنَاوَلَهُ التَّوْرَةَ مِنْ يَدِهِ إِلَى يَدِهِ <sup>(٣)</sup>.

٦٥ - وَلَمْ يَزَلِ اللهُ مُتَكَلِّمًا عَالِمًا <sup>(٤)</sup>؛ ﴿فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾

[المؤمنون: ١٤].

(١) قال الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وفي «الصححين» في قصة محاجة آدم وموسى عليه السلام: أن آدم قال لموسى: (يا موسى! اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ...). البخاري (٦/٢٤٣٩ ح ٦٢٤٠)، ومسلم (١٦/٤٣٩ ح ٢٦٥٢).

(٢) سقط من الأصل، وأثبتته من حادي الأرواح.

(٣) سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله عن قال: إن الله كتب التوراة بيده، وناوله إياه - يعني: موسى عليه السلام - من يده إلى يده، فقال: «أما قوله: «إن الله كتب التوراة بيده» فهذا قد روي في «الصححين»، فمن أنكر ذلك فهو مخطئ ضالٌّ، وإذا أنكره بعد معرفة الحديث الصحيح يستحق العقوبة، وأما قوله: «ناولها بيده إلى يده» فهذا مأثور عن طائفة من التابعين، وهو هكذا عند أهل الكتاب، لكن لا أعلم غير هذا اللفظ مأثورًا عن النبي صلى الله عليه وسلم، فالمتكلم به إن أراد ما يخالف ذلك فقد أخطأ، والله أعلم». مجموع الفتاوى (١٢/٥٣٣).

(٤) قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِبِئْرٍ مِدَادًا﴾ [الكهف: ١٠٩]، وقال جل شأنه: ﴿وَلَوْ أَنَّ فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللهِ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان: ٢٧]، قال ابن القيم في عدة الصابرين (٣٦٥ - ٣٦٦): «لو أن البحر يمدُّه من بعده سبعة أبحر، وأشجار الأرض كلها أقلام يكتب بها كلام الله، لنفدت الأبحر والأقلام ولم تنفد كلمات الله؛ لأنها لا بداية لها ولا نهاية لها، والأبحر والأقلام متناهية».

قال الإمام أحمد وغيره: «لم يزل الله متكلمًا إذا شاء، وكمال المقدس مقتضٍ لكلامه، وكمال من لوازم ذاته، فلا يكون إلا كاملاً، والمتكلم أكمل ممن لا يتكلم، وهو سبحانه لم يلحقه كَلَلٌ ولا تَعَبٌ ولا سَامَةٌ من الكلام، وهو يخلُقُ ويدبِّرُ خَلْقَهُ بكلماته، فكلماته هي التي أوجدَ بها خَلْقَهُ وأمره، وذلك حقيقةٌ مُلكه وربوبيته وإلهيته، وهو لا يكون إلا ربًّا ملكًا إلهًا؛ لا إله إلا هو»، =

٦٦ - وَالرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ (١).

٦٧ - وَهِيَ حَقٌّ؛ إِذَا رَأَى صَاحِبُهَا شَيْئًا فِي مَنَامِهِ، مِمَّا لَيْسَ هُوَ ضِعْثٌ (٢)، فَقَصَّهَا عَلَى عَالِمٍ، وَصَدَّقَ فِيهَا، وَأَوَّلَهَا الْعَالِمُ عَلَى أَصْلِ تَأْوِيلِهَا الصَّحِيحِ وَلَمْ يُحَرِّفْ - فَالرُّؤْيَا وَتَأْوِيلُهَا حَيْثُ حَقٌّ (٣).

= وينظر: رسالة إلى أهل الثغر لأبي الحسن الأشعري (٢١٤ - ٢١٥).

(١) في «الصححين»، من حديث أبي قتادة؛ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ). البخاري (٦/٢٥٧١ ح ٦٦٠٣)، ومسلم (٢١/١٥ ح ٢٢٦١)، وفي رواية: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السُّوءُ مِنَ الشَّيْطَانِ). البخاري (٣/١١٩٨ ح ٣١١٨)، ومسلم - واللفظ له - (١٥/٢٣ ح ٢٢٦١).

(٢) في «الصححين»، من حديث أبي هريرة ؓ؛ أن النبي ﷺ قال: (.. وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ). البخاري (٦/٢٥٧٤ ح ٦٦١٤)، ومسلم - واللفظ له - (١٥/٢٥ ح ٢٢٦٣)، واختُلفَ في رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَظَاهِرُ رِوَايَةِ مُسْلِمِ الرَّفْعِ. وينظر: الإبانة للأشعري (٥٤)، والمقالات له (١/٣٤٨)، والْحِجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحْجَةِ (٢/٢٨٤ - ٢٨٥)، ومدارج السالكين (١/٦٢).

(٣) في «الصححين»، من حديث أبي هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبٌ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ). البخاري (٦/٢٥٧٤ ح ٦٦١٤)، ومسلم (١٥/٢٥ - ٢٦ ح ٢٢٦٣).

وفي صحيح مسلم (٤/٤٤٢ ح ٤٧٩)، من حديث ابن عباس ؓ؛ أن النبي ﷺ قال: (أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مَبَشِّرَاتِ النَّبُوءَةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ). وجاء معناه في صحيح البخاري (٦/٢٥٦٤ ح ٦٥٨٩) من حديث أبي هريرة.

وفي صحيح البخاري (٦/٢٥٨٢ ح ٦٦٣٨)، من حديث أبي سعيد الخدري ؓ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّهَا مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى هَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ).

٦٨ - وَقَدْ كَانَتْ الرُّؤْيَا مِنَ النَّبِيِّنَ وَحَيًّا<sup>(١)</sup>، فَأَيُّ جَاهِلٍ أَجْهَلُ مِمَّنْ يَطْعَنُ فِي الرُّؤْيَا، وَيَزْعُمُ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِشَيْءٍ<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ كَلَامٌ؛ يُكَلِّمُ الرَّبُّ عَبْدَهُ)<sup>(٤)</sup>، وَقَالَ: (الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ)<sup>(٥)</sup>.  
وبالله التوفيق.

٦٩ - وَمِنَ السُّنَّةِ الواضحةِ البَيِّنَةِ الثَّابِتَةِ المعروفةِ: ذِكْرُ مَحَاسِنِ

(١) في «الصحيحين»، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «أَوَّلُ مَا بُدِيََ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النُّومِ...». البخاري (٤/١ ح ٣)، ومسلم (٢/٥٥٦ ح ١٦٠).

وقد نقل ابن القيم اتفاق الأمة على أن رؤيا الأنبياء وحي، قال: «ولهذا أقدم الخليل على ذبح ابنه إسماعيل رضي الله عنه بالرؤيا». مدارج السالكين (١/٦٢)، وينظر: فتح الباري لابن حجر (١٢/٣٥٤).

(٢) الذي عليه أهل السنة والجماعة أن الرؤيا إذا كانت من غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فإنه يجب عرضها على الشرع، فإن وافقته وإلا لم يُعمل بها، وأنها لا يثبت بها شيء من الأحكام الشرعية، وأن العصمة منتفية عنها، وغاية ما فيها: أنها تبشير وتحذير، ويصلح الاستئناس بها إذا وافقت حجة شرعية صحيحة. ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١١/٤٢٩)، و(٢٧/٤٥٨)، ومدارج السالكين (١/٦٢)، والاعتصام للشاطبي (١/٣٣٢)، والتنكيل للمعلمي (٢/٢٤٢).

(٣) جاء في حادي الأرواح في هذا الموضوع: «وبلغني أن من قال هذا القول لا يرى الاغتسال من الاحتلام».

(٤) رواه ابن أبي عاصم في السنة (١/٢١٣ ح ٤٨٦٩) من حديث عبادة بن الصامت، بلفظ: (رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ مِنْ كَلَامٍ يُكَلِّمُ بِهِ الْعَبْدَ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْمَنَامِ)، وقال الألباني في تعليقه على السنة: «إسناده ضعيف»، وأورده الهيثمي في المجمع (٧/١٧٤)، وقال: «رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه»، وعزاه ابن حجر في الفتح (١٢/٣٥٤) إلى نوادر الأصول للترمذي، وقال: «وهو واو».

(٥) متفق عليه، وقد تقدم تخريجه في الفقرة (٦٦).



أصحابِ رسولِ الله ﷺ كُلُّهُمْ أَجْمَعِينَ، وَالْكَفُّ عَنْ ذِكْرِ مَسَاوِيهِمْ وَالذِّي شَجَرَ بَيْنَهُمْ؛ فَمَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ، أَوْ طَعَنَ عَلَيْهِمْ، أَوْ عَرَّضَ بَعْضَهُمْ، أَوْ غَابَ أَحَدًا مِنْهُمْ بِقَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ أَوْ دِقًّا أَوْ جَلًّا، مِمَّا يُتَطَرَّقُ بِهِ إِلَى الْوَقِيعَةِ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ - فَهُوَ مُبْتَدِعٌ رَافِضِيٌّ حَيْثُ مُخَالِفٌ، لَا قَبْلَ اللَّهِ صَرْفَهُ وَلَا عَدْلَهُ، بَلْ حُبُّهُمْ سُنَّةً، وَالِدُعَاءُ لَهُمْ قُرْبَةً، وَالْاِقْتِدَاءُ بِهِمْ وَسِيلَةً، وَالْأَخْذُ بِآثَارِهِمْ فَضِيلَةٌ<sup>(١)</sup>.

(١) مَحَبَّةُ الصَّحَابَةِ وَتَوْقِيرُهُمْ وَالِدُعَاءُ لَهُمْ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ سَبِّهِمْ وَالطَّعْنَ فِيهِمْ: - أَسْأَلُ عَظِيمٍ مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، دَوَّنُوهُ فِي كِتَابِهِمْ، وَضَمَّنُوهُ عَقَائِدَهُمْ، وَتَوَاصَوْا بِهِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، كَيْفَ لَا وَهُمْ حَمَلَةُ الدِّينِ وَأَصْحَابُ الرَّسُولِ ﷺ الَّذِينَ رَأَوْهُ وَأَمَنُوا بِهِ وَأَرْزَوْهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ، فَمَحَبَّتُهُمْ وَالذَّبُّ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ، وَالطَّعْنَ فِيهِمْ وَالتَّيْلُ مِنْهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ، بَلْ هُوَ طَعْنٌ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالسُّنَّةِ الْمَطْهُرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ النَّاقِلُونَ لَهَا، فَالْفِدْحُ فِيهِمْ يُوْدِي إِلَى إِبْطَالِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وقد تضافرت النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة على مدح الصحابة، والثناء عليهم، والتزكية لهم، وبيان عظيم منزلتهم وسابقتهم في الإسلام، وإليك شيئاً من ذلك:

قال الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أُنْزُرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَرِجٍ أُخْرِجَ سَطْرُهُ فَتَازَرَهُ فَاسْتَفَظَّ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقال ﷺ: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨].

وأما السنة فهي ملأى بمدحهم والثناء عليهم والتحذير من سبهم والنيل منهم؛ ومن ذلك ما يلي:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ...). متفق عليه؛ البخاري (٩٣٨/٢ ح ٢٥٠٩)، ومسلم (٣١٨/١٦ ح ٢٥٣٣).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: (النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ). رواه مسلم (٣١٦/١٦ ح ٢٥٣١).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ). متفق عليه؛ البخاري (١٣٤٣/٣ ح ٣٤٧٠)، ومسلم (٣٢٦/١٦ ح ٢٥٤١).

وأما أقوال أهل العلم في بيان فضل الصحابة والتحذير من الوقعة فيهم فكثيرة جدًا، يَضَعُ حَضْرُهَا، وَيَعْسُرُ نَقْلُهَا، وَإِلَيْكَ نَمَاوِجٌ سِيرَةٌ مِنْهَا: قال الإمام أحمد: «من تنقَّصَ أحدًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينطوي إلا على بليَّةٍ، وله خبيثةٌ سوء، إذا قصد إلى خير الناس، وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حسيك». السُّنَّةُ لِلخَلَالِ (٤٧٧/٢).

وقال أبو زرعة الرازي: «إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق؛ وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا، ليبطلوا الكتاب والسُّنَّةَ، والجرحُ بهم أولى، وهم زنادقة». الكفاية للخطيب البغدادي (٩٧).

وقال الطحاوي: «وَنُحِبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا نُفَرِّطُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا نَتَبَرَأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنَبْغِضُ مَنْ يَبْغِضُهُمْ، وَبِغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكَرُهُمْ، وَلَا نَذْكَرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ». العقيدة الطحاوية بشرح ابن أبي العز (٦٨٩).

وقال ابن تيمية: «من أصول أهل السنة والجماعة: سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم... ويقبلون ما جاء به الكتاب والسُّنَّةُ والإجماع من فضائلهم ومراتبهم». العقيدة الواسطية بشرح الهَرَّاسِ (٢٣٦ - ٢٣٧).

٧٠ - وخيرُ الأمةِ بعدَ النَّبيِّ ﷺ: أبو بكرٍ، وخيرُهُمُ بعدَ أبي بكرٍ: عُمَرُ، وخيرُهُمُ بعدَ عمرَ: عثمانُ، وقالَ قومٌ من أهلِ العلمِ وأهلِ السُّنَّةِ: وخيرُهُمُ بعدَ عثمانَ: عليٌّ، ووقفَ قومٌ على [عثمانَ] <sup>(١)</sup>، وهمُ خُلَفَاءُ راشدونَ مهديونَ <sup>(٢)</sup>، ثمَّ أصحابُ محمدٍ ﷺ بعدَ هؤلاءِ الأربعةِ خيرُ الناسِ،

= وقال ابن حجر: «اتفق أهل السُّنَّةِ على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من حروب ولو عُرفَ المُحقُّ منهم؛ لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد، بل ثبت أنه يؤجرُ أجرًا واحدًا، وأن المصيب يؤجرُ أجرين». فتح الباري (٣٤/١٣)، وينظر: الإبانة للأشعري (٥١، ١٧٨ - ١٧٩)، والمقالات له (٣٤٨/١)، والشرح والإبانة لابن بطة (٢٩٤)، وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني (٢٩٤).

(١) في الأصل: «عمر»، والتصويب من حادي الأرواح والطبقات لابن أبي يعلى.  
(٢) أخرج البخاري في صحيحه (٣/١٣٣٧ ح ٣٤٥٥)، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «كنا نُخَيِّرُ بين الناسِ في زمنِ النبيِّ ﷺ، فنُخَيِّرُ أبا بكرٍ ثم عمرَ بن الخطاب، ثم عثمانَ بن عفان رضي الله عنه».

وعن سعيد بن جهمان عن سفيينة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: (الْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ عَامًا، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ الْمُلْكُ)، قال سفيينة: «أمسك خلافة أبي بكرٍ ستين، وخلافة عمر عشر سنين، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي ست سنين». أخرجه الإمام أحمد (٢٤٨/٣٦ ح ٢١٩١٩) - وصححه كما في السُّنَّةِ للخلال (٤٢٢/٢) (٦٣٦) - وابن أبي عاصم في السُّنَّةِ (٥٤٨/٢) ح ١١٨١، وقال الألباني: «حديث صحيح، وإسناده حسن»، وينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٤٢ ح ٤٥٩)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٥/٣٩٢ ح ٦٩٤٣)، وأبو داود (عون ١٢/٢٥٩ ح ٤٦٣٣)، والترمذي (تحفة ٦/٤٧٦ ح ٢٣٢٦)، وقال: «هذا حديث حسن، قد رواه غيرُ واحدٍ عن سعيد بن جهمان، ولا نعرفُهُ إلا من حديثه».

وجاء من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه؛ أن النبيَّ ﷺ قال: (عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ). أخرجه أبو داود (عون ١٢/٢٣٤ ح ٤٥٩٤)، والترمذي (تحفة ٧/٤٣٨ ح ٢٨١٥)، =

لا يجوز لأحد أن يذكر شيئاً من مساوئهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا بنقص ولا وقيعة، فمن فعل ذلك فالواجب على السلطان تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو، بل يعاقبه، ثم يستيبه، فإن تاب قبل منه، وإن لم يتب أعاد عليه العقوبة، ثم خلده في الحبس حتى يتوب ويرجع؛ فهذه السنة في أصحاب محمد ﷺ.

٧١ - ونعرف للعرب حقها وفضلها وسابقتها<sup>(١)</sup>، ونحبهم؛ لحديث

= وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وابن ماجه (١٥/١ ح ٤٢)، وأحمد في مسنده (١٠٩/٥ ح ١٦٦٩٢)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٨٧١/٣ ح ٣٨٥١).

قال الطحاوي: «وثبت الخلافة بعد رسول الله ﷺ أولاً لأبي بكر ﷺ، ثم لعمر بن الخطاب ﷺ، ثم لعثمان بن عفان ﷺ، ثم لعلي بن أبي طالب ﷺ، وهم الخلفاء الراشدون، والأئمة المهديون». العقيدة الطحاوية بشرح ابن العز (٦٩٨ - ٧٢٦).

وقال الأشعري في حكايته جملة قول أصحاب الحديث وأهل السنة: «ويقدمون أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علياً، رضوان الله عليهم، ويقرون أنهم الخلفاء الراشدون المهديون، أفضل الناس كلهم بعد النبي ﷺ». المقالات (٣٤٨/١)، وينظر: الإبانة له (٥٠ - ٥١، ١٦٨ - ١٧٨)، والشرح والإبانة لابن بطة (٢٨٣ - ٢٨٧)، وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني (٢٩٠ - ٢٩٢)، ومنهاج القاصدين في فضل الخلفاء الراشدين لابن قدامة.

(١) ينظر: شرح السنة للبرهاري (٩٣)، وقد أفاض شيخ الإسلام ابن تيمية في الحديث على هذه المسألة في اقتضاء الصراط المستقيم (٣٦٦/١ - ٤١١) بكلام نفيس أنقل مقتطفات منه:

قال ﷺ (٣٧٤/١): «الذي عليه أهل السنة والجماعة؛ اعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم، عبرانيهم وسريانيهم، روميهم وفرسيةهم، وغيرهم، وأن قريشاً أفضل العرب، وأن بني هاشم أفضل قريش، وأن رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم، فهو أفضل الخلق نفساً وأفضلهم نسباً.

وليس فضل العرب ثم قريش ثم بني هاشم لمجرد كون النبي ﷺ منهم، وإن كان =

= هذا من الفضل، بل هم في أنفسهم أفضل، وبذلك ثَبَتَ لرسول الله ﷺ أنه أَفْضَلُ نَفْسًا وَنَسَبًا وَلَا لَزِمَ الدَّوْرُ». ثم نَقَلَ كَلَامَ حَرْبٍ هَذَا ثم قَالَ فِي (٣٧٨/١): «والدليل على فَضْلِ جِنْسِ الْعَرَبِ، ثم جِنْسِ قُرَيْشٍ، ثم جِنْسِ بَنِي هَاشِمٍ: مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنْ قُرَيْشًا جَلَسُوا فَتَذَاكَرُوا أَحْسَابَهُمْ بَيْنَهُمْ، فَجَعَلُوا مِثْلَكَ كَمِثْلِ نَخْلَةٍ فِي كَبُوءٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ فِرْقِهِمْ، ثُمَّ خَيْرِ الْقَبَائِلِ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قَبِيلَةٍ، ثُمَّ خَيْرِ الْبُيُوتِ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ بُيُوتِهِمْ، فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْسًا، وَخَيْرُهُمْ بَيْتًا)، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ». سنن الترمذي (تحفة ٧٥/١٠) (ح ٣٦٨٥)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي (ص ٤٨١).

«... والمعنى: أن النخلة طيبة في نفسها وإن كان أصلها ليس بذاك، فأخبر ﷺ أنه خَيْرُ النَّاسِ نَفْسًا وَنَسَبًا».

وقوله: (كَبُوءٌ مِنَ الْأَرْضِ) المقصود بالكبوة هنا: الكُنَاسَةُ وَالتُّرَابُ الَّذِي يُكْسَى مِنَ الْبَيْتِ. ينظر: النهاية في غريب الحديث (١٤٦/٤)، ولسان العرب (٢١٣/١٥).

وَخَتَمَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِالتَّنْبِيهِ عَلَى أَمْرَيْنِ، فَقَالَ (٤٠٤/١): «وإنما يَتَمُّ الْكَلَامُ بِأَمْرَيْنِ:

أحدهما: أن الذي يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ إِذَا نَظَرَ فِي الْفَضَائِلِ أَوْ تَكَلَّمَ فِيهَا أَنْ يَسْلُكَ سَبِيلَ الْعَاقِلِ الَّذِي عَرَّضَهُ أَنْ يَعْرِفَ الْخَيْرَ، وَيَتَحَرَّاهُ جُهْدَهُ، لَيْسَ غَرَضُهُ الْفُخْرُ عَلَى أَحَدٍ وَلَا الْغَمِصُ مِنْ أَحَدٍ، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمَجَاشِعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ).

فنهى سبحانه على لسان رسوله ﷺ عن نوعي الاستطالة على الخلق، وهي: الفخر والبغى؛ لأن المستطيل إن استطال بحق فقد افتخر، وإن كان بغير حق فقد بغي؛ فلا يحلُّ لا هذا ولا هذا، فإن كان الرجل من الطائفة الفاضلة مثل أن يذكر فضل بني هاشم أو قريش أو العرب أو بعضهم، فلا يكون حظه استشعار فضل نفسه والنظر إلى ذلك، فإنه مخطئ في هذا لأن فضل الجنس =

= لا يستلزمُ فضلَ الشخص - كما قدمناه - فُرْبَ حبشيٍّ أفضلُ عندَ الله من جمهور قريش، ثم هذا النظرُ يوجبُ نَقْضَهُ وخروجه عن الفضل، فضلًا عن أن يستعليَ بهذا ويستطيل.

وإن كان من الطائفة الأخرى مثل العجم أو غير قريش أو غير بني هاشم، فليَعْلَمَ أن تصديقه لرسول الله ﷺ فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، ومحبة ما أحبه الله، والتشبه بمن فَضَّلَ اللهُ، والقيام بالدين الحق الذي بعث الله به محمدًا: يوجبُ له أن يكون أفضلَ من جمهور الطائفة المفضَّلة، وهذا هو الفضل الحقيقي...

الثاني: أن اسم العَرَبِ والعجم قد صار فيه اشتباه؛ فإننا قد قدمنا أن اسم العجم يَعُمُّ في اللغة كلَّ مَنْ ليس من العرب، ثم لما كان العلم والإيمان في أبناء فارس أكثرَ منه في غيرهم من العجم كانوا هم أفضلُ الأعاجم، فغلب لفظ العجم في عُرْفِ العامة المتأخرين عليهم فصارت حقيقة عرفية عامية فيهم.

واسم العرب في الأصل كان اسمًا لقوم جمعوا ثلاثة أوصاف: أحدها: أن لسانهم كان اللغة العربية.

الثاني: أنهم كانوا من أولاد العرب.

الثالث: أن مساكنهم كانت أرض العرب، وهي جزيرة العرب التي هي من بحر القلزم إلى بحر البصرة، ومن أقصى حجر باليمن إلى أوائل الشام، بحيث كانت تدخل اليمن في دارهم، ولا تدخل فيها الشام، وفي هذه الأرض كانت العرب حين المَبْعَثِ وقبله، فلما جاء الإسلام وفتحت الأمصار سكنوا سائر البلاد.

وقال في منهاج السنَّة (٤/٥٩٩): «ولا ريب أن لآل محمد ﷺ حقًا على الأمة لا يَشْرِكُهُم فيه غيرُهُم، ويستحقون من زيادة المحبة والموالة ما لا يستحقه سائر بطون قريش، كما أن قريشًا يستحقون من المحبة والموالة ما لا يستحقه غير قريش من القبائل، كما أن جنس العرب يستحق من المحبة والموالة ما لا يستحقه سائر أجناس بني آدم، وهذا على مذهب الجمهور الذين يرون فَضْلَ العرب على غيرهم، وفضل قريش على سائر العرب، وفضل بني هاشم على سائر قريش؛ وهذا هو المنصوص عن الأئمة كأحمد وغيره، والنصوصُ دلَّتْ =

رسولِ الله ﷺ: (حُبُّ الْعَرَبِ إِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ) (١).

= على هذا القول؛ كقوله ﷺ في الحديث الصحيح: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى بَنِي هَاشِمٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ)، وكقوله في الحديث الصحيح: (النَّاسُ مَعَادِنُ، كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا) وأمثال ذلك... .

الحديث الأول أخرجه مسلم عن وائلة بن أسقع، مع اختلاف يسير في اللفظ (٤١/١٥ ح ٢٢٧٥)، والحديث الثاني أخرجه بهذا اللفظ مسلم (٤٢٤/١٦ ح ٢٦٣٨) عن أبي هريرة، وهو في «الصحيحين» عنه أيضًا في سياق أطول، دون قوله: (كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ). البخاري (٣/١٢٢٤ ح ٣١٧٥)، ومسلم (١٤٣/١٥ ح ٢٣٧٨).

وقال في مجموع الفتاوى (٢٩/١٩): «جمهور العلماء على أن جنس العرب خيرٌ من غيرهم، كما أن جنس قريش خير من غيرهم، وجنس بني هاشم خير من غيرهم، وقد ثبت في الصحيح عنه ﷺ؛ أنه قال: (النَّاسُ مَعَادِنُ، كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا)، لكن تفضيل الجملة على الجملة لا يستلزم أن يكون كلُّ فردٍ أفضلَ من كل فرد؛ فإن في غير العرب خلقًا كثيرًا خيرًا من أكثر العرب...»، وينظر: مجموع الفتاوى (٤٣٢/١٥)، و(٤٧٢/٢٧)، ومنهاج السنَّة (٧/٢٤٤).

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه (٩٧/٤ ح ٦٩٩٨)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرِّجاه»، وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال: «الهيثم بن حماد متروك، ومعقل بن مالك ضعيف»، وأورده ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/٣٩١)، وقال: «هذا الإسناد وحده فيه نظر»، وقال العجلوني في كشف الخفاء (١/٥٤): «ورواه الدارقطني عن ابن عمر... وقد وردت أخبار كثيرة في حب العرب يصير الحديث بمجموعها حسنًا، أفردتها بالتأليف جماعة، منهم الحافظ العراقي...». وينظر: المقاصد الحسنة (٥٥) - ٤٦ ح ٣١).

وقد ورد مثل هذا الحديث في الأنصار؛ كما في «الصحيحين»؛ البخاري (٣/١٣٧٩ ح ٣٥٧٢، ٣٥٧٣)، ومسلم (٢/٤٢٣ ح ٧٤، ٧٥).

وورد مثله في علي رضي الله عنه؛ كما عند مسلم (٢/٤٢٥ ح ٧٨).

ولا نَقُولُ بِقَوْلِ الشُّعُوبِيَّةِ<sup>(١)</sup> وَأَرَادِلِ [الْمَوَالِي]<sup>(٢)</sup> الَّذِينَ لَا يُحِبُّونَ الْعَرَبَ، وَلَا يُقَرُّونَ لَهُمْ بِفَضْلِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُمْ بَدْعٌ وَخِلَافٌ<sup>(٣)</sup>.

٧٢ - وَمَنْ حَرَّمَ الْمَكَاسِبَ وَالتَّجَارَاتِ وَطَلَبَ الْمَالِ مِنْ وَجْهِهَا، فَقَدْ جَهَلَ وَأَخْطَأَ وَخَالَفَ<sup>(٤)</sup>، بَلِ الْمَكَاسِبُ مِنْ وَجْهِهَا حَلَالٌ قَدْ

(١) هم الذين لا يرون للعرب حقاً ولا فضلاً ولا يحبونهم، بل يبغضونهم ويحتقرونهم، وسُموا بالشعوبية لانتصارهم للشعوب الأخرى غير العرب. ينظر: الفرق بين الفرق (٢٦٦)، واقتضاء الصراط المستقيم (٣٧٧/١)، ومنهاج السنّة (٦٠٠/٤)، وقد عرّف بهم المصنّف في آخر هذه الرسالة.

(٢) في الأصل: «السؤال»، والتصويب من اقتضاء الصراط المستقيم (٣٧٦/١)، وحادي الأرواح (٤٩٩).

(٣) قال ابن تيمية في منهاج السنّة (٦٠٠/٤): «وهو قول ضعيف من أقوال أهل البدع».

(٤) وهو قول طوائف من المعتزلة؛ بحجة أن الحلال معدوم؛ ولهذا قال الإمام ابن خفيف (ت ٣٧١هـ): «ومما نعتقده أن الله أباح المكاسب والتجارات والصناعات، وإنما حرم الله الغشّ والظلم، وأن من قال بتحريم المكاسب فهو ضالٌّ مُضِلٌّ مبتدع؛ إذ ليس الفساد والظلم والغش من التجارات والصناعات في شيء، وإنما حرم الله ورسوله الفساد، لا الكسب والتجارات؛ فإن ذلك على أصل الكتاب والسنّة جائز إلى يوم القيامة، وإن مما نعتقده أن الله لا يأمر بأكل الحلال ثم يُعَدِّمُهم الوصول إليه من جميع الجهات؛ لأن ما طالبهم به موجود إلى يوم القيامة، والمعتقِدُ أن الأرض تخلو من الحلال والناس يتقلبون في الحرام، فهو مبتدع ضالٌّ، إلا أنه يقل في موضع ويكثر في موضع، لا أنه مفقود من الأرض». نقلًا عن الفتوى الحموية لابن تيمية (٤٥٩ - ٤٦٠).

وقال أبو عمرو الداني: «وطلب المكاسب من جهاتها حلال مباح واسع... والحلال موجود وغير معدوم؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الزُّبْنَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]... والتجارة رزق من رزق الله، وحلال من حلال الله تعالى، ولو كان الحلال معدومًا على ما يزعمه بعض المعتزلة، لصار الحرام مباحًا للضرورة إليه». الرسالة الوافية (١٤٥ - ١٤٦)، وينظر: المقالات (١٥٩/٢).

كما لبس إبليس على بعض المتصوفة فتركوا المكاسب والأعمال وتكاسلوا عن =



أَحَلَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْعُلَمَاءُ مِنَ الْأُمَّةِ، فَالرَّجُلُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ، وَيَبْتَغِي مَنْ فَضِلَ رَبُّهُ، فَإِنْ تَرَكَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرَى الْكَسْبَ فَهُوَ مُخَالِفٌ<sup>(١)</sup>.

٧٣ - وكلُّ أحدٍ أحقُّ بماله الذي ورثه أو استفادته أو أصابه أو اكتسبه، لا كما يقول المتكلمون المخالفون.

٧٤ - والدين إنما هو: كتاب الله، وآثارُ وسننُ ورواياتُ صحاحٍ عن الثقاتِ بالأخبارِ الصحيحةِ القويّةِ المعروفةِ المشهورةِ، يرويها الثقةُ الأولُ المعروفُ عن الثاني الثقةِ المعروفِ، يُصدّقُ بعضهم بعضًا، حتى ينتهي ذلك إلى النبي ﷺ، أو أصحابِ النبي، أو التابعين، أو تابعِ التابعين، أو من بعدهم من الأئمةِ المعروفينِ المقتدى بهم، المتمسكينِ بالسنةِ، والمتعلّقينِ بالأثرِ، الذين لا يُعرفونَ ببدعةٍ، ولا يُطعنُ عليهم بكذبٍ، ولا يُرمونَ بخلافٍ، وليسوا أصحابَ قياسٍ<sup>(٢)</sup> ولا رأيٍ<sup>(٣)</sup>؛

= التجارات؛ بحجة أنها تنافي التوكل، وقد بين فساد هذا المذهب ابنُ الجوزي في تلبس إبليس (٣٥٨ - ٣٦٥)، ومما قاله (٣٥٩): «لو كان كل كاسب ليس بمتوكل لكان الأنبياء غير متوكلين، فقد كان آدم ﷺ حرّانًا، ونوح وذكريا نجارين، وإدريس حيّاطًا، وإبراهيم ولوط زراعين، وصالح تاجرًا، وكان سليمان يعمل الخوص، وداود يصنع الدرع ويأكل من ثمنه، وكان موسى وشعيب ومحمد رعاة؛ صلوات الله عليهم أجمعين». وينظر: المقالات (٢/١٥٩).

(١) ينظر: شرح السنة للبرهاري (٨٩، ١٠٧)، والحجة في بيان المحجة للأصفهاني (٢/٢٨٥ - ٢٨٦)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٩/٣١١ - ٣١٢).

(٢) هو القياس المذموم الذي تعارض به نصوص الكتاب والسنة. ينظر: فتح الباري (٢٨٢/١٣).

(٣) قال الطوفي في شرح مختصر الروضة (٣/٢٨٩): «أصحاب الرأي بحسب الإضافة: هم كلُّ من تصرف في الأحكام بالرأي، فيتناول جميع علماء الإسلام، =



٧٥ - وأصحابُ الرَّأْيِ والقياسِ في الدِّينِ مُبتدِعَةٌ جَهْلَةٌ ضَلَّالٌ، إلا أنْ يَكُونَ في ذلكَ أثرٌ عَمَّنْ سَلَفَ مِنَ الأئِمَّةِ الثَّقَاتِ، فالأخذُ بالأثرِ أَوْلَى.

ومنْ زَعَمَ أَنَّهُ لا يَرَى التَّقْلِيدَ<sup>(١)</sup> ولا يُقَلِّدُ دِينَهُ أَحَدًا، فهذا قولٌ فاسِقٌ مُبتدِعٌ، عدوٌّ لله ولرسوله ﷺ ولدينه ولكتابه ولسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، إنما يُريدُ بذلكَ إبطالَ الأثرِ، وتَعْطِيلَ العلمِ، وإطفاءَ السُّنَّةِ، والتَّفَرُّدَ بالرَّأْيِ والكلامِ والبدعةِ والخلافِ، فعلى قائلِ هذا القولِ لعنةُ اللهِ والملائكةِ والنَّاسِ أَجمعينَ؛ فهذا مِنْ أَخْبِثِ قولِ المبتدعةِ وأقربها إلى الضَّلالةِ والرَّدَى، بلْ هُوَ ضَلالَةٌ؛ زَعَمَ أَنَّهُ لا يَرَى التَّقْلِيدَ وقد قَلَّدَ دِينَهُ

= والتابعين لهم بإحسان: أنه لا يقبلُ من أحدٍ قَطُّ أن يعارضَ القرآنَ، لا برأيه، ولا ذوقه، ولا معقوله، ولا قياسه، ولا وَجْدَهُ؛ فإنهم ثبت عنهم بالبراهين القطعيات والآيات البيّنات أن الرسول جاء بالهدى ودين الحق، وأن القرآن يهدي للتي هي أقوم... فكان القرآن هو الإمام الذي يقتدى به؛ ولهذا لا يوجد في كلام أحد من السلف أنه عارض القرآن بعقل ورأي وقياس، ولا بذوق ووجد ومكاشفة، ولا قال قَطُّ: قد تعارضَ في هذا العقلُ والنقل، فضلًا عن أن يقول: فيجب تقديم العقل!.. مجموع الفتاوى (٢٨/١٣ - ٢٩).

ومن القواعد المقررة عند أهل العلم في هذا الباب: أن النقل الصحيح لا يمكن أن يعارضَ العقلَ الصريحَ، وقد بيّن ذلك بيانًا شافيًا شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه النفيس: درء تعارض العقل والنقل.

(١) المراد بالتقليد هنا: الاتباعُ للنبي ﷺ وأصحابه، كما قال البربهاري: «الدين إنما هو بالتقليد، والتقليد لأصحاب محمد ﷺ»، وقال في موضع آخر: «وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السُّنَّةِ قَبْلَكَ، فاحذر الكلامَ وأصحاب الكلام، والجدال والمراء، والقياس، والمناظرة في الدين... فالله الله في نفسك، وعليك بالأثر، وأصحاب الأثر، والتقليد؛ فإن الدين إنما هو بالتقليد، يعني: للنبي ﷺ وأصحابه، رضوان الله عليهم، ومن قَبَلْنَا لم يدعونا في لَبْسٍ، فقلِّدْهم واسترِّحْ، ولا تجاوزِ الأثرَ وأهل الأثر». شرح السُّنَّةِ (٩٥، ١٢٤).

أبا حنيفة<sup>(١)</sup> وبِشْرَ الْمَرِيْسِيِّ<sup>(٢)</sup> وَأَصْحَابَهُ، فَأَيُّ عَدُوِّ لِدِينِ اللَّهِ أَعْدَى مِمَّنْ يُرِيدُ أَنْ يُطْفِئَ السُّنَنَ وَيُبْطِلَ الْآثَارَ وَالرُّوَايَاتِ، وَيَزَعُمُ أَنَّهُ لَا يَرَى التَّقْلِيدَ وَقَدْ قَلَّدَ دِينَهُ مَنْ قَدْ سَمِيَتْ لَكَ وَهْمُ أَيْمَّةِ الضَّلَالِ وَرُؤُوسِ الْبِدْعِ وَقَادَةِ الْمُخَالِفِينَ<sup>(٣)</sup>،

(١) قال الذهبي في ترجمته: «الإمام، فقيه الملة، عالم العراق، أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى التيمي، الكوفي، مولى بني تميم الله بن ثعلبة، يقال: إنه من أبناء الفرس، ولد سنة ثمانين في حياة صغار الصحابة، ورأى أنس بن مالك لما قديم عليهم الكوفة، ولم يثبت له حرف عن أحد منهم، وتوفي رحمته الله سنة خمسين ومئة». ينظر: السير (٦/٣٩٠)، والتعليق الآتي قريباً.

(٢) هو: بشر بن غياث بن أبي كريمة، أبو عبد الرحمن المريسي، مولى زيد بن الخطاب، كان من أصحاب الرأي، أخذ الفقه عن أبي يوسف القاضي، إلا أنه اشتغل بالكلام، وجرد القول بخلق القرآن، وحكي عنه أقوال شنيعة، ومذاهب مستنكرة، قدح فيه أهل العلم بسببها، وكفره أكثرهم لأجلها، ورماه بعضهم بالزندقة، صنف الدارمي كتاباً في الرد عليه، وقد طبع بعنوان: «نقض الإمام عثمان بن سعيد، على المريسي الجهمي العنيد»، وقد قيل: هو بشر الشر، وبشر الحافي بشر الخير، كما أن أحمد بن حنبل هو أحمد السنّة، وأحمد بن أبي دؤاد أحمد البدعة، توفي سنة (٢١٨هـ). ينظر: تاريخ بغداد (٧/٦١)، والسير (١٠/١٩٩).

(٣) كثّر الطعن على الإمام أبي حنيفة رحمته الله بسبب إدخاله الرأي والقياس على الآثار، وقوله بالإرجاء، حتى إن بعضهم بالغ في ذمه فشتمه ولعنه ورماه بالزندقة، وكفره وأخرجه من الإسلام. ينظر: السنّة لعبد الله ابن الإمام أحمد (١/١٨٠ - ٢٢٩)، وشرح الأصول للالكافي (٥/١٠٦٩ - ١٠٧٠).

وهنا نجد الإمام حرباً رحمته الله جعله من أئمة الضلال ورؤوس البدع، وقرنه برأس الضلالة حقاً، وإمام البدعة صدقاً: بشر المريسي

والحق الذي يجب الاعتصام به والتعويل عليه والرجوع إليه: أن يوزن ذلك كله بميزان الكتاب والسنّة، وحينئذ لا نجد في قوله ما يوجب هذه الطعون الجارحة ووصفه بهذه الأوصاف الذميمة، بل إن كثيراً من الأئمة الأعلام قد أثنوا عليه وأشادوا بفقّه ودقة نظره:

ففيه يقول يحيى بن معين: «كان ثقة، وكان من أهل الصدق، ولم يتهّم =

= بالكذب، ولقد ضربه ابن هُبَيْرَةَ على القضاء فأبى أن يكون قاضيًا». وقال سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك: «كان أبو حنيفة أفقَه أهل الأرض في زمانه».

وقال الشافعي: «الناس في الفقه عيالٌ على أبي حنيفة». وقال عنه الذهبي: «عُنِيَ بطلب الآثار، وارتحل في ذلك، وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه، فإليه المتهي، والناس عليه عيال في ذلك». وقال أيضًا: «الإمامة في الفقه ودقائقه مُسَلَّمَةٌ إلى هذا الإمام، وهذا أمر لا شك فيه».

ونعتَه ابنُ كثير بقوله: «فقيه العراق، وأحد أئمة الإسلام والسادة الأعلام، وأحد أركان العلماء، وأحد الأئمة الأربعة، أصحاب المذاهب المتبعة، وهو أقدمُهم وفاة».

ينظر: السير للذهبي (٦/٣٩٠ - ٤٠٣)، والبداية والنهاية لابن كثير (١٣/٤١٥ - ٤٢٠).

ولا يُظَنُّ بالإمام أبي حنيفة رضي الله عنه تعمُدُ مخالفة الأثر الصحيح لرأي أو قياس، وهو القائل: «إذا صحَّ الحديثُ فهو مذهبي». ينظر: حاشية ابن عابدين (٧٢/١)، وصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للألباني (٢٤).

وهو القائل أيضًا: «إذا قلتُ قولاً يخالف كتابَ الله تعالى وخبرَ الرسول صلى الله عليه وسلم فاتركوا قولِي». ينظر: صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للألباني (٢٤، ٢٦).

قال ابن عبد البر: «أفرط أصحابُ الحديثِ في ذم أبي حنيفة رضي الله عنه وتجاوزوا الحدَّ في ذلك، والسبب والموجبُ لذلك عندهم: إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما، وأكثرُ أهل العلم يقولون: إذا صح الأثر من جهة الإسناد بطلَ القياسُ والنظر، وكان ردُّه لما رد من أخبار الأحاد بتأويل محتَمِل، وكثير منه قد تقدَّمه إليه غيره، وتابعه عليه مثله ممن قال بالرأي، وجُلُّ ما يوجد له من ذلك ما كان منه اتباعًا لأهل بلده؛ كإبراهيم النخعي وأصحاب ابن مسعود، إلا أنه أغرقَ وأفرطَ في تنزيل النوازل هو وأصحابه والجواب فيها برأيهم واستحسانهم، فأتى منه من ذلك خلافتٌ كبيرة للسلف، وشُنِعَ هي عند مخالفيهم بدع، وما أعلم أحدًا من أهل العلم إلا وله تأويل في آية، أو مذهب في سنة ردَّ من أجل ذلك المذهبِ سنةً أخرى، بتأويلٍ سائغ، أو ادعاءٍ نسخ، =

فعلى قائل هذا القولِ غضبُ الله<sup>(١)</sup>.

= إلا أن لأبي حنيفة من ذلك كثيرًا، وهو يوجد لغيره قليلاً، ثم قال: «ليس لأحد من علماء الأمة يثبت حديثًا عن رسول الله ﷺ ثم يرده دون ادعاء نسخ عليه بأثرٍ مثله، أو بإجماع، أو بعمَلٍ يجب على أصله الانقيادُ إليه، أو طَعْنٍ في سنده، ولو فعل ذلك أحدٌ سقطت عدالته، فضلًا عن أن يتَّخَذَ إمامًا، ولزمه اسمُ الفسق، ونقموا أيضًا على أبي حنيفة الإرجاء، ومن أهل العلم من ينسب إلى الإرجاء كثير، لم يُعَنَّ أحدٌ بنقل قبيح ما قيل فيه كما عنوا بذلك في أبي حنيفة لإمامته، وكان أيضًا مع هذا يُحسد وينسب إليه ما ليس فيه، ويُختلق عليه ما لا يليق به، وقد أثنى عليه جماعة من العلماء وَقَضُّوهُ»، إلى أن قال: «الذين رووا عن أبي حنيفة ووثقوه وأثنوا عليه أكثر من الذين تكلموا فيه، والذين تكلموا فيه من أهل الحديث أكثر ما عابوا عليه؛ الإغراقُ في الرأي والقياس والإرجاء، وكان يقال: يستدلُّ على نباهة الرجل من الماضين بتبايُن الناس فيه، قالوا: ألا ترى إلى علي بن أبي طالب أنه هلك فيه فَتَيَانٍ: مُجِبٌّ أَفْرَطَ، ومُبْغِضٌ أَفْرَطَ». جامع بيان العلم وفضله (١٤٨/٢ - ١٥٠).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «مَنْ ظَنَّ بِأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين أنهم يتعمَّدون مخالفةَ الحديث الصحيح لقياس أو غيره، فقد أخطأ عليهم وتكلم إما بظَنٍّ وإما بهوى». مجموع الفتاوى (٣٠٤/٢٠).

وأما الإرجاء فإن نسبته إليه ظاهرة. ينظر: الفقه الأكبر بشرح الملا علي القاري (١٨٠ - ١٨٤)، والسُنَّة لعبد الله ابن الإمام أحمد (٢٠٤/١، ٢١٨، ٢١٩)، وشرح الأصول للالكائي (١٠٦٩/٥ - ١٠٧٢)، والمقالات للأشعري (٢١٩/١ - ٢٢١)، والفرق بين الفرق (١٨٨)، والملل للشهرستاني (١٤١/١)، لكن هذا لا يوجبُ إسقاطه أو تكفيره، بل ذلك مغمور في بحر فضائله وحسناته، وليس بمعصوم، وما من عالم إلا وله زَلَّةٌ، وإمامته وعظيمُ فضله وعلمه والانتسابُ إليه لا يسوِّغُ متابعتَه على زَلَّتِهِ، فضلًا عن محاولة تبريرها، أو الانتصار لها، والله أعلم. وينظر: ما تقدم في المقدمة في ذكر المآخذ على هذه الرسالة، وقد قيل برجوعه عن قوله بالإرجاء. ينظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٤٧/٩).

(١) من قوله: «وليسوا أصحاب...» في الفقرة السابقة إلى نهاية هذه الفقرة، لم يرد في حادي الأرواح. ينظر: حادي الأرواح (٤٩٩). ومن قوله: «فعلى قائل هذا لعنة الله...» في هذه الفقرة إلى نهايتها، لم يرد في الطبقات. ينظر: (٦٥/١).

٧٦ - فهذه الأقاويل التي وَصَفْتُ: مذاهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ والأثرِ وأصحابِ الرُّوَايَاتِ وَحَمَلَةِ الْعِلْمِ الَّذِينَ أَدْرَكْنَاهُمْ وَأَخَذْنَا عَنْهُمْ الْحَدِيثَ وَتَعَلَّمْنَا مِنْهُمْ السُّنَنَ، وَكَانُوا أُمَّةً مَعْرُوفِينَ ثِقَاتٍ أَهْلَ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ، يُقْتَدَى بِهِمْ وَيُؤَخَذُ عَنْهُمْ، وَلَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ بَدْعٍ وَلَا خِلَافٍ وَلَا تَخْلِيضٍ؛ وَهُوَ قَوْلُ أَئِمَّتِهِمْ وَعُلَمَائِهِمُ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَهُمْ، فَتَمَسَّكُوا بِذَلِكَ رَحِمَكُمُ اللَّهُ، وَتَعَلَّمُوهُ وَعَلَّمُوهُ<sup>(١)</sup>. وبالله التوفيق.

٧٧ - ولأصحابِ البدعِ نَبَزٌ وَالْقَابُ وَأَسْمَاءٌ، لَا تُشْبِهُ أَسْمَاءَ الصَّالِحِينَ وَلَا الْأُمَّةَ وَلَا الْعُلَمَاءَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمِنْ أَسْمَائِهِمْ:

٧٨ - الْمُرْجِيَّةُ: وَهُمْ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلا عَمَلٍ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْقَوْلُ وَالْأَعْمَالُ شَرَائِعُ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ مَجْرَدٌ، وَأَنَّ النَّاسَ لَا يَتَفَاضَلُونَ فِي الْإِيمَانِ، وَأَنَّ إِيْمَانَهُمْ وَإِيمَانَ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ لَيْسَ فِيهِ اسْتِثْنَاءٌ، وَأَنَّ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَعْمَلْ فَهُوَ مُؤْمِنٌ حَقًّا، وَأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ عِنْدَ اللَّهِ بِلا اسْتِثْنَاءٍ؛ هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ الْمَرْجِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ أَخْبَثُ الْأَقَاوِيلِ وَأَضَلُّهُ وَأَبْعَدُهُ مِنَ الْهُدَى.

٧٩ - وَالْقَدْرِيَّةُ<sup>(٣)</sup>: هُمُ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ إِلَهُمُ الْإِسْتِطَاعَةَ وَالْمَشِيئَةَ

(١) هنا انتهى ما نقله ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ من هذه العقيدة في حادي الأرواح.

(٢) ينظر: الفقرات في أول هذه الرسالة (٦ - ١٤).

(٣) تنقسم القدرية النفاة إلى فرقتين:

• القدرية الأولى أو الغلاة: وهم الذين يُنْكِرُونَ سَبْقَ عِلْمِ اللَّهِ بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ وَجُودِهَا، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُقَدِّرِ الْأُمُورَ أَرْزَلًا وَلَمْ يَتَقَدَّمْ عِلْمُهُ بِهَا، وَإِنَّمَا يَأْتِيهَا عِلْمًا حَالًا وَقَوْعًا.

• الفرقة الثانية: وهم الذين يَقْرُونَ بِتَقَدُّمِ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَفْعَالِ الْعِبَادِ قَبْلَ وَقَوْعِهَا، لَكِنَّهُمْ خَالَفُوا السَّلَفَ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ لَيْسَتْ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى وَلَا مَقْدُورَةٌ لَهُ، وَأَنَّ الْعِبَادَ هُمُ الْمُؤَجِّدُونَ وَالْمَخْلُوقُونَ لِأَعْمَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ =

والقدرة، وأنهم يَمْلِكُونَ لأنفسهم الخيرَ والشرَّ، والضَّرَّ والنَّفْعَ، والطاعة والمعصية، والهُدَى والضَّلَالَةَ، وأنَّ الْعِبَادَ يَعْمَلُونَ بَدْءًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ مِنْ غيرِ أَنْ يَكُونَ سَبَقَ لَهُمْ ذَلِكَ فِي عِلْمِ اللَّهِ، وَقَوْلُهُمْ يُضَارِعُ قَوْلَ الْمَجُوسِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ، وَهُوَ أَضَلُّ الزُّنْدَقَةِ<sup>(١)</sup>.

٨٠ - وَالْمُعْتَزِلَةُ<sup>(٢)</sup>: وَهُمْ يَقُولُونَ قَوْلَ الْقَدَرِيَّةِ، وَيَدِينُونَ بِدِينِهِمْ،

= على جهة الاستقلال، وهذا المذهب هو الغالب عليهم الآن. وأوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ بَدْعَةَ الْقَدْرِ - كَمَا يَرَجِّحُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ - : مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهَرَتِ الْمُعْتَزِلَةُ فَتَبَيَّنَتْ هَذِهِ الْبَدْعَةُ وَنَشَرَتْهَا، وَإِنْ كَانَتْ لَمْ تَأْخُذْ هَذِهِ الْبَدْعَةُ بِكَامِلِهَا؛ لِأَنَّهَا آمَنَتْ بِعِلْمِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمِ وَكِتَابَتِهِ السَّابِقَةِ. يَنْظُرُ: صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ (٢٥٩/١، ٢٦٩)، وَالْقَدَرُ لِلْفَرِيَابِيِّ (٢٠٥ - ٢٠٦)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرْقِ (٢٥)، وَمَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٤٥٠/٨، ٤٢٩)، وَلِوَامِعِ الْأَنْوَارِ (٣٠٠/١ - ٣٠١).

وقد نصَّ بعضُ أهلِ العلمِ على أن الفرقة الأولى قد اندرست وانقرضت، وأنه لم يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ يُنَكِّرُ عِلْمَ اللَّهِ تَعَالَى السَّابِقَ. يَنْظُرُ: الْمَفْهُمُ لِلْقُرْطُبِيِّ (١٣٢/١)، وَشَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢٦٩/١)، وَمَجْمُوعُ الْفَتَاوَى لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (٤٥٠/٨، ٤٩٧)، وَلِوَامِعِ الْأَنْوَارِ (٣٠١/١).

(١) يَنْظُرُ: الْفَرْقَةُ (١٦) فَقَدْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْئًا مِنْ مَقَالَاتِ الْقَدَرِيَّةِ وَرَدَّ عَلَيْهِمْ. (٢) هُمْ فَرْقَةٌ مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ، مِنْ رُؤُوسِهَا وَمُؤَسَّسِيهَا: وَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ، تَعْتَقِدُ نَفْيَ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الْأَزَلِيَّةِ، وَأَنَّ صَاحِبَ الْكِبِيرَةِ فِي الدُّنْيَا فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ وَفِي الْآخِرَةِ خَالِدٌ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ، وَفِي بَابِ الْقَدْرِ تَعْتَقِدُ مَذْهَبَ الْقَدَرِيَّةِ النِّفَاةِ؛ أَي: أَنَّ اللَّهَ غَيْرُ خَالِقِ الْأَفْعَالِ الْعِبَادِ وَأَنَّ الْعِبَادَ هُمُ الْخَالِقُونَ لَهَا عَلَى جِهَةِ الْإِسْتِقْلَالِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُصَنِّفُ.

قِيلَ فِي سَبَبِ تَسْمِيَّتِهِمْ بِالْمُعْتَزِلَةِ: إِنَّ وَاصِلَ بْنَ عَطَاءٍ كَانَ مِنْ مُنْتَابِي مَجْلِسِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَلَمَّا قَالَ بِالْمَنْزِلَةِ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ عَلِمَ بِذَلِكَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فَطَرَدَهُ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَاعْتَزَلَ عِنْدَ سَارِيَّةٍ مِنْ سُوَارِي الْمَسْجِدِ وَانْضَمَّ إِلَيْهِ قَرِينُهُ فِي الضَّلَالَةِ عَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ، فَقَالَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ فِيهِمَا: إِنَّهُمَا قَدْ اعْتَزَلَا قَوْلَ الْأُمَّةِ، وَسُمِّيَ أَتْبَاعُهُمَا مِنْ يَوْمِئِذٍ: مُعْتَزِلَةٌ. يَنْظُرُ: مَقَالَاتُ الْإِسْلَامِيِّينَ (٢٣٥/١)، =



وَيُكَذِّبُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ وَالشَّقَاعَةِ<sup>(١)</sup> وَالْحَوْضِ، وَلَا يَرُونَ الصَّلَاةَ خَلْفَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَلَا الْجُمُعَةَ، إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِهِمْ وَهَوَاهُمْ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ لَيْسَتْ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ.

٨١ - وَالْبَكْرِيَّةُ<sup>(٢)</sup>: وَهِيَ قَدْرِيَّةٌ، وَهِيَ أَصْحَابُ الْحَبَّةِ وَالْقِيرَاطِ وَالذَّانِقِ، يَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ أَخَذَ حَبَّةً أَوْ قِيرَاطًا أَوْ دَانِقًا حَرَامًا فَهُوَ كَافِرٌ، وَقَوْلُهُمْ يُضَاهِي قَوْلَ الْخَوَارِجِ.

٨٢ - وَالْجَهْمِيَّةُ<sup>(٣)</sup>: أَعْدَاءُ اللَّهِ، هُمُ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ،

= (٢٩٨)، و(١٦٥/٢ - ١٦٦)، والفرق بين الفرق للبغدادي (١١٢ - ١١٦)، وأصول الدين له (٣٣٥)، والإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني (٧٩)، والملل والنحل (٤٣/١ - ٤٦)، والفصل لابن حزم (٣٦٦/٢)، (٣٧٢)، و(١٢٨/٣)، وذكر مذاهب الفرق لليافعي (٤٩).

(١) أي: الشفاعة للموحدين من أهل الكبائر في الخروج من النار.  
(٢) هم أتباع بكر بن أبي بكر بن أحمد بن عبد الواحد بن زيد، وكان ظهوره في أيام ظهور واصل بن عطاء في ضلالته، وقد انفرد بقوله: إن من عصى الله ولو مرة واحدة، وسرق ولو حبة خردل فهو كافر، ويقول في الكبائر التي تكون من أهل القبلة: إنها نفاق كلها، وأن مرتكب الكبيرة منافق عابد للشيطان، وإن كان من أهل الصلاة، وأنه مكذب لله تعالى جاحد له، وأنه يكون في الدرك الأسفل من النار مخلدًا فيها إن مات مُصِرًّا، وأنه مع ذلك مؤمن مسلم، وقد عدَّ بعضهم هذه الفرقة ضمن فرق الخوارج. ينظر: المقالات (٣٤٢/١)، والفرق بين الفرق (٢٩، ١٩٥)، وأصول الدين (٣٣٨)، والفصل (١٢٧/٣)، وذكر مذاهب الفرق (٤٥).

(٣) هم أتباع جهم بن صفوان وهو من الجبرية الخالصة، حيث زعم أنه لا يفعل ولا عمل لأحد غير الله تعالى، وإنما تُنسب الأعمال إلى المخلوقين على سبيل المجاز، وزعم أيضًا أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط، وأنه لا يتبعض ولا يتفاضل أهلُه فيه، وقال بنفي أسماء الله تعالى وصفاته، ظهرت بدعته بترمد، وقتله سلم بن أحوز المازني بمرور في آخر مُلك بني أمية.

ينظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (٢١٤/١، ٣٣٨)، والفرق =

وَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ، وَلَا يُرَى، وَلَا يُعْرَفُ لِلَّهِ مَكَانٌ، وَلَيْسَ لِلَّهِ عَرْشٌ وَلَا كُرْسِيٌّ، وَكَلَامٌ كَثِيرٌ أَكْرَهُ حِكَايَتَهُ، وَهُمْ كُفَّارٌ زَنَادِقَةٌ أَعْدَاءُ اللَّهِ، فَاحْذَرُوهُمْ.

٨٣ - وَالْوَاقِفَةُ<sup>(١)</sup>: وَهُمْ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَقُولُ: إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَا نَقُولُ: غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَهُمْ شَرُّ الْأَصْنَافِ وَأَخْبِئْهَا.

٨٤ - وَاللَّفْظِيَّةُ<sup>(٢)</sup>: وَهُمْ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَقُولُ: إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَكِنَّ الْفَاطِنَةَ بِالْقُرْآنِ، وَتِلَاوَتَنَا وَقِرَاءَتَنَا لَهُ مَخْلُوقَةٌ، وَهُمْ جَهْمِيَّةٌ فَسَاقٌ.

٨٥ - وَالرَّافِضَةُ<sup>(٣)</sup>: الَّذِينَ يَتَبَرَّؤُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَسُبُّونَهُمْ، وَيَنْتَقِضُونَهُمْ، وَيُكْفَرُونَ الْأُمَّةَ، إِلَّا نَفَرًا يَسِيرًا، وَلَيْسَتْ الرَّافِضَةُ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ.

= بين الفرق للبيغدادي (١٩٤)، وأصول الدين له (٣٣٣)، والملل والنحل للشهرستاني (٨٦/١).

(١) ينظر: الفقرة (٦٠). (٢) ينظر: الفقرة (٦١).

(٣) الرافضة: اسم يطلق على كل من رَفَضَ إمامةَ الشيخين أبي بكر وعمر ﷺ، وكان سبب هذه التسمية وأول ظهورها: أنه لما خرج زيد بن علي بن الحسين في أوائل المئة الثانية في خلافة هشام بن عبد الملك أتبعه الشيعة، فسألوه عن أبي بكر وعمر ﷺ؟ فتولاهما وترحم عليهما، فرفضه قوم منهم فقال: رفضتموني رفضتموني، فسموا الرافضة، وقد افرقت الرافضة بعد ذلك إلى أربع فرق: زيدية، وإمامية، وكيسانية، وغلاة؛ وافرقت هذه الفرق إلى فرق أخرى كثيرة.

ومن عقائد الرافضة: أن النبي ﷺ قد نص على استخلاف علي بن أبي طالب ﷺ باسمه وأظهر ذلك وأعلنه، وأن أكثر الصحابة ضلُّوا بتركهم الاقتداء به بعد وفاة النبي ﷺ، وأن الإمامة لا تكون إلا بنص وتوقيف... إلخ. ينظر: مقالات الإسلاميين (٨٩/١)، والفرق بين الفرق (٢٩)، ومجموع الفتاوى (٣٥/١٣).

٨٦ - وَالْمَنْصُورِيَّةُ<sup>(١)</sup>: وَهُمْ رَافِضَةٌ، أَحْبَبْتُ الرَّوَافِضِ، وَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ: مَنْ قَتَلَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِمَّنْ خَالَفَ هَوَاهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمْ الَّذِينَ يُخَيِّفُونَ النَّاسَ، وَيَسْتَحِلُّونَ أَمْوَالَهُمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ: أَخْطَأَ جَبْرِيلُ الرِّسَالَةَ، وَهَذَا الْكُفْرُ الْوَاضِحُ الَّذِي لَا يَشُوبُهُ إِيمَانٌ، فَنَعُودُ بِاللَّهِ، وَنَعُودُ بِاللَّهِ.

٨٧ - وَالسَّبْيِيَّةُ<sup>(٢)</sup>: وَهُمْ رَافِضَةٌ كَذَابُونَ، وَهُمْ قَرِيبٌ مِمَّنْ ذَكَرْتُ،

(١) مِنَ الشَّيْعَةِ الْغَلَاةِ، وَهُمْ أَصْحَابُ أَبِي مَنْصُورِ الْعِجْلِيِّ، زَعَمَ أَنَّهُ الْإِمَامُ بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَدَعَا النَّاسَ إِلَى نَفْسِهِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ عُرِجٌ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَمَسَحَ مَعْبُودُهُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَيُّ بَنِيٍّ، أَذْهَبَ فَبَلَغَ عَنِّي، كَمَا زَعَمَ أَنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ، ثُمَّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَفَرَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَزَعَمَ أَنَّ الْجَنَّةَ رَجُلٌ أَمْرُنَا بِمَوَالَاتِهِ، وَأَنَّ النَّارَ رَجُلٌ أَمْرُنَا بِمَعَادَاتِهِ، وَتَأَوَّلَ الْفَرَائِضَ عَلَى أَسْمَاءِ رَجَالٍ أَمْرُنَا بِمَوَالَاتِهِمْ، وَالْمَحْرَمَاتِ عَلَى أَسْمَاءِ رَجَالٍ أَمْرُنَا بِمَعَادَاتِهِمْ، وَاسْتَحَلَّ وَأَصْحَابَهُ قَتَلَ مَخَالَفِيهِمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، وَاسْتَحْلَالَ نَسَائِهِمْ، وَزَعَمُوا أَنَّ مَنْ قَتَلَ أَرْبَعِينَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَقَدْ أَخَذَهُ يَوْسُفُ بْنُ عَمْرِ الثَّقَفِيُّ وَالِي الْعِرَاقِ فِي أَيَّامِ بَنِي أُمِيَّةٍ فَقَتَلَهُ.

يَنْظُرُ: الْمَقَالَاتُ (٧٤/١)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرْقِ (٢٢١)، وَالْمَلَلُ (١٧٨/١)، وَالْفَصَلُ (١١٩/٣)، وَمَنْهَاجُ السُّنَّةِ (٥٠٤/٢)، وَذَكَرَ مَذَاهِبَ الْفَرْقِ (٨٦).

(٢) مِنَ الشَّيْعَةِ الْغَلَاةِ، وَهُمْ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَأٍ، أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ الْقَوْلَ بِالنَّصِّ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيلَ: كَانَ يَهُودِيًّا مِنْ أَهْلِ الْحَبِيرَةِ، فَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ بِقَصْدِ إِفْسَادِهِ، وَأَرَادَ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِنْدَ أَهْلِ الْكُوفَةِ سَوْقٌ وَرِيَاةٌ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّهُ وَجَدَ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيًّا، وَأَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَّهُ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ، كَمَا أَنَّ مُحَمَّدًا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ ادَّعَى الْأُلُوهِيَّةَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَزَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَمِتْ، وَأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْزًا، وَالسَّبْيِيَّةُ يَقُولُونَ بِالرَّجْعَةِ، وَبَعْضُهُمْ يَزَعُمُ أَنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ، وَأَنَّ الرَّعْدَ صَوْتُهُ، وَالْبَرْقَ سَوَاطِئُهُ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْ هَؤُلَاءِ صَوْتَ الرَّعْدِ قَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. يَنْظُرُ: الْمَقَالَاتُ (٨٦/١)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرْقِ (٢١٣)، وَالْمَلَلُ (١٧٤/١)، وَمَنْهَاجُ السُّنَّةِ (٥١٠/٢)، وَذَكَرَ مَذَاهِبَ الْفَرْقِ (٨٧).

مُخَالَفُونَ لِلْأُمَّةِ، وَالرَّافِضَةُ أَسْوَأُ أَثَرًا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ، مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ.

وَصِنْفٌ مِنَ الرَّافِضَةِ يَقُولُونَ: عَلِيٌّ فِي السَّحَابِ، وَيَقُولُونَ: عَلِيٌّ يُعِثُّ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا كُفُّهُ كَذِبٌ وَزُورٌ وَبُهْتَانٌ.

٨٨ - وَالزُّيْدِيَّةُ<sup>(٢)</sup>: وَهُمْ رَافِضَةٌ، وَهُمْ الَّذِينَ يَتَبَرَّؤُونَ مِنْ عِثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعَائِشَةَ<sup>(٣)</sup>، وَيُرُونَ الْقِتَالَ مَعَ كُلِّ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَدِدِ عَلِيٍّ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، حَتَّى يَغْلِبَ أَوْ يُغْلَبَ.

(١) ينظر: الهامش السابق.

(٢) فرقة من الشيعة تنتسب إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المولود سنة (٨٠هـ)، والمقتول سنة (١٢٢هـ)؛ وذلك حينما خرج علي بن أبي أمية زمن هشام بن عبد الملك بعد أن ألحَّت الشيعة عليه بذلك، ووعدوه بالنصر والمؤازرة، وفي أثناء استعدادده لذلك سأله عن رأيه في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؟ فأثنى عليهما خيرًا، فعندها رفضوه وتخلَّوا عنه إلا قليلًا منهم، فقال: «رفضتموني»، فيقال: إنهم سمو بالرافضة لذلك.

وقد افرقت الزيدية إلى فرق عديدة أشهرها ثلاث فرق: الجارودية، والسليمانية أو الجريرية، والبترية، ومن عقائدهم: القول بإمامة زيد بن علي في وقته، والقول - عدا الجارودية - بجواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل، فعلي كان أفضل الصحابة إلا أن الخلافة فُوِّضَتْ إلى أبي بكر لمصلحة رأوها، كما أنهم وافقوا المعتزلة في كثير من مقالاتهم؛ كالصفات والوَعْدِ والوَعِيدِ، ونحوهما. وبعض هذه المقالات تُنسَبُ إلى زيد بن علي نفسه، لكن بعض الباحثين أبطل ذلك، مبيِّنًا أن زيد بن علي معدود في علماء السلف، وأنه بريء من الزيدية وآرائهم الباطلة. ويرى بعض أهل العلم أن الزيدية أقرب فرق الشيعة إلى أهل السنة، عدا فرقة الجارودية منهم فإنهم على معتقد الرافضة وإن تسموا بالزيدية.

ينظر: المقالات (١/١٦٣)، والفرق بين الفرق (٣٠، ٣٩)، والملل (١/١٥٤)، وذكر مذاهب الفرق (٧٣)، وكتاب: الإمام زيد بن علي المفترى عليه، لشريف الشيخ صالح الخطيب.

(٣) وهذا قول السليمانية من الزيدية، أما البترية فقد توقفوا في أمر عثمان رضي الله عنه، =

٨٩ - وَالْحُسَيْنِيَّةُ<sup>(١)</sup>(٢) : هُمْ يَقُولُونَ قَوْلَ الرَّيْدِيَّةِ .

٩٠ - وَالشَّيْعَةُ<sup>(٣)</sup> : وَهْمٌ - فِيمَا زَعَمُوا - يَتَّجِلُونَ حُبَّ آلِ مُحَمَّدٍ دُونَ النَّاسِ، وَكَذَّبُوا، بَلْ هُمْ خَاصَّةُ الْمُبْغِضُونَ لِآلِ مُحَمَّدٍ دُونَ النَّاسِ، إِنَّمَا شَيْعَةُ آلِ مُحَمَّدٍ: الْمُتَّقُونَ، أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْأَثَرِ، مَنْ كَانُوا، وَحَيْثُ كَانُوا، الَّذِينَ يُحِبُّونَ آلَ مُحَمَّدٍ وَجَمِيعَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، وَلَا يَذْكُرُونَ أَحَدًا مِنْهُمْ بِسُوءٍ وَلَا عَيْبٍ وَلَا مَنَقِصَةٍ، فَمَنْ ذَكَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِسُوءٍ، أَوْ طَعَنَ عَلَيْهِ بِعَيْبٍ، أَوْ تَبَرَّأَ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، أَوْ سَبَّهُمْ، أَوْ عَرَّضَ بِسَبِّهِمْ وَشَتِّهِمْ - فَهُوَ رَافِضِيٌّ مُخَالَفٌ خَبِيثٌ ضَالٌّ.

= أما الجارودية فقد تقدم أنهم على مذهب الرافضة؛ ولهذا فهم يكفرون الصحابة وأبا بكر وعمر رضي الله عنهم. ينظر: المراجع المتقدمة.

(١) في المحقق والمطبوع: «الحسنية»، ولم أجد هذا اللفظ في كتِّب الفرق والمقالات، وإنما وجدتها بلفظ «الحسينية»، ورسم المخطوط يحتمله؛ ولهذا أثبتُّها بهذا اللفظ، والله أعلم.

(٢) هم صنف من الرافضة يزعمون أن أبا جعفر محمد بن علي، أوصى بالإمامة إلى أبي منصور محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - الذي زعموا أنه المهدي - فخرج بالمدينة على أبي جعفر المنصور وجرت بينهما حرب انتهت بمقتل محمد هذا، وأن أبا منصور أوصى بالإمامة إلى ابنه الحسين بن أبي منصور. ينظر: المقالات (١/٦٥، ٩٨ - ٩٩)، والفرق بين الفرق (٦٣).

(٣) هذا الوصف كان في بدايته يطلق على مَنْ فَضَّلَ عَلِيًّا عَلَى عِثْمَانَ رضي الله عنهما، لكنه لم يقف عند هذا الحد، بل تعدَّاه إلى تفضيله على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ثم آل الأمر إلى الرفض والطعن في أصحاب رسول الله ﷺ وتكفيرهم، والقول بعقائد باطلة لا تُمسُّ إلى الإسلام بصلة؛ كالفبية والرجعة والعصمة ونحو ذلك، وقد افرقوا إلى فرق عديدة كلها تنتحلُّ محبة آل البيت، لا سيما علي بن أبي طالب وبنيه من بعده، حتى إن بعضهم غلا فيه فأوصله إلى مرتبة الألوهية، ومنهم دون ذلك، كما أشار المصنف هنا.

٩١ - وَأَمَّا الْخَوَارِجُ<sup>(١)</sup>: فَمَرَّقُوا مِنَ الدِّينِ، وَفَارَقُوا الْمَلَّةَ، وَتَمَرَّدُوا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَشَذُّوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَضَلُّوا عَنْ سَبِيلِ الْهُدَى، وَخَرَجُوا عَلَى السُّلْطَانِ وَالْأَيْمَةِ، وَسَلُّوا السَّيْفَ عَلَى الْأُمَّةِ، وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَأَكْفَرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ، وَكَانَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِهِمْ، وَثَبَّتَ مَعَهُمْ فِي دَارِ ضَلَالَتِهِمْ، وَهُمْ يَشْتُمُونَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَصْهَارَهُ، وَأَخْتَانَهُ، وَيَتَبَرَّوْنَ مِنْهُمْ، وَيَرْمُونَهُمْ بِالْكَفْرِ وَالْعِظَائِمِ، وَيَرَوْنَ خِلَافَهُمْ فِي شَرَائِعِ الدِّينِ وَسُنَنِ الْإِسْلَامِ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَلَا الْحَوْضِ، وَلَا الشَّفَاعَةِ، وَلَا يُخْرِجُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَهُمْ يَقُولُونَ: مَنْ كَذَبَ كَذِبَةً أَوْ أَتَى صَغِيرَةً<sup>(٢)</sup> أَوْ كَبِيرَةً مِنَ الذُّنُوبِ، فَمَاتَ

(١) سُمُّوا بِذَلِكَ لِخُرُوجِهِمْ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَيَسْمُونَ أَيْضًا بِ: الْمُحْكَمَةِ، وَالْحُرُورِيَّةِ، وَالشُّرَاةِ، وَالْمَارِقَةِ؛ أَمَا تَسْمِيَتُهُمْ بِالْمُحْكَمَةِ، فَلأنَّهُمْ أَنْكَرُوا الْحَكَمَيْنِ وَقَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَمَا تَسْمِيَتُهُمْ بِالْحُرُورِيَّةِ فَلأنَّهُمْ نَزَلُوا بِحُرُورَاءَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِمْ، وَأَمَا تَسْمِيَتُهُمْ بِالشُّرَاةِ فَلِقَوْلِهِمْ: شَرَرْنَا أَنْفُسَنَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ؛ أَيْ: بِغَنَائِهَا بِالْجَنَّةِ، وَأَمَا تَسْمِيَتُهُمْ بِالْمَارِقَةِ فَأَخْذًا مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: (يَمُرَّقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمُرَّقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ). متفق عليه؛ البخاري (١٥٨١/٣ ح ٤٠٩٤)، ومسلم (١٦٦/٧ ح ١٠٦٤).

وَهُمْ يَرُضُونَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا إِلَّا «الْمَارِقَةَ»، فَإِنَّهُمْ يَنْكُرُونَ أَنْ يَكُونُوا مَارِقَةً مِنَ الدِّينِ، وَالْخَوَارِجُ فَرَقٌ شَتَّى تَزِيدُ عَلَى عَشْرِينَ فَرَقَةً، وَلَكِنْ الَّذِي يَجْمَعُهَا: تَكْفِيرُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ وَأَصْحَابِ الْجَمَلِ وَالْحَكَمَيْنِ وَمَنْ رَضِيَ بِالتَّحْكِيمِ وَصَوَّبَ الْحَكَمَيْنِ أَوْ أَحَدَهُمَا، وَالْخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَانِ الْجَائِرِ، وَالْقَوْلُ بِخُلُقِ الْقُرْآنِ، وَتَكْفِيرُ مَرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ وَأَنَّهُ خَالِدٌ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ إِلَّا التَّجَدُّدَاتُ فَإِنَّهُمْ خَالَفُوهُمْ فِي ذَلِكَ. ينظر: المقالات (١٦٧/١ - ٢٢١)، والفرق بين الفرق (٧٨)، وأصول الدين (٣٣٢)، والفصل (١٢٤/٣)، والملل والنحل (١١٤/١)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٤٩)، وذكر مذاهب الفرق (٢٣ - ٤٨).

(٢) يعني: وأصر عليها، كما عند بعض فرقتهم. ينظر: المقالات (١٧٥/١، ١٨٧)، =

مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ فَهُوَ كَافِرٌ، فِي النَّارِ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا، وَهُمْ يَقُولُونَ بِقَوْلِ  
الْبَكْرِيَّةِ فِي الْحَبَةِ وَالْقَيْرَاطِ<sup>(١)</sup>، وَهُمْ قَدَرِيَّةٌ<sup>(٢)</sup>، جَهْمِيَّةٌ<sup>(٣)</sup>، مُرْجِيَّةٌ<sup>(٤)</sup>،  
رَافِضَةٌ<sup>(٥)</sup>، وَلَا يَرُونَ جَمَاعَةً إِلَّا خَلَفَ إِمَامِهِمْ، وَهُمْ يَرُونَ تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ  
عَنْ وَقْتِهَا، وَيَرُونَ الصَّوْمَ [قَبْلَ رُؤْيَا الْهَلَالِ]<sup>(٦)</sup>، وَالْفِطْرَ قَبْلَ رُؤْيَا رُؤْيَا،  
وَهُمْ يَرُونَ النِّكَاحَ بِغَيْرِ وُلِيِّ وَلَا سُلْطَانٍ، وَيَرُونَ الْمَتْعَةَ فِي دِينِهِمْ،  
وَيَرُونَ الدُّزْهَمَ بِالذُّزْهَمِينَ يَدًا بِيَدٍ حَلَالًا، وَهُمْ لَا يَرُونَ الصَّلَاةَ فِي  
الْخِفَافِ، وَلَا الْمَسْحَ عَلَيْهَا، وَهُمْ لَا يَرُونَ لِسُلْطَانٍ عَلَيْهِمْ طَاعَةً،

= والفرق بين الفرق (٩٢)، والفصل (١٢٥/٣)، والملل والنحل (١/١٢٤)،  
وذكر مذاهب الفرق (٣٩، ٤٢).

وقالت البكرية - وقد عدّها بعضهم من فرق الخوارج - كل ذنب صغير أو  
كبير، ولو كان أخذ حبة خردل بغير حق، أو كذبة خفيفة على سبيل المزاح،  
فهي شرك بالله، وفاعلها كافر مُشْرِكٌ، مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ. ينظر: الفصل  
(١٢٧/٣).

- (١) تقدم التعريف بهم، وبيان قولهم في الفقرة (٨١).
- (٢) لأن بعض فرقهم قالت بقول المعتزلة في القدر، فقالوا: ليس لله ﷻ في أعمال  
العباد مشيئة، وليست أعمال العباد مخلوقة لله. ينظر: المقالات (١/١٧٧)،  
١٨٤، ١٨٧، ١٩٤)، وأصول الدين (٣٣٢).
- (٣) لقولهم بقول الجهمية والمعتزلة في نفي الصفات وخلق القرآن. ينظر: المقالات  
(١/٢٠٣، ٢٣٥ - ٢٣٦، ٢٤٤).
- (٤) علل المصنّف ذلك بقوله - كما سيأتي -: «لأنهم يزعمون أنهم على إيمانٍ دون  
الناس، ومن خالفهم كفاراً». اهـ. وحكي عن صنف من الخوارج قطعهم على  
أنفسهم ومن وافقهم أنهم من أهل الجنة من غير شرط ولا استثناء. ينظر:  
المقالات (١/١٩٨).

(٥) لرفضهم كثيرًا من الصحابة رضوان الله عليهم، فكفروا عثمان وعليًا ومعاوية  
والحكّمين وأصحاب الجمل، فشابهاوا الرافضة في الواقعة بأصحاب النبي ﷺ.

(٦) في الأصل: «قبل رؤيته» بدون ذكر «الهِلال». والتصويب من الطبقات  
لابن أبي يعلى.

ولا لقريش خلافةً،، وأشياء كثيرة يخالفون فيها الإسلام وأهله<sup>(١)</sup>؛ فكفى بقوم ضلالة يكون هذا رأيهم ومذهبهم ودينهم، وليسوا من الإسلام في شيء؛ وهم المارقة.

٩٢ - ومن أسماء الخوارج:

• الحرورية<sup>(٢)</sup>: وهم أهل حروراء<sup>(٣)</sup>.

• الأزارقة<sup>(٤)</sup>: .....

(١) ليست كل هذه المقالات محل إجماع بينهم، بل منها ما يختص به بعضهم، وينكره البعض الآخر، فهم فرق شتى، وقد انفردت بعض الفرق بمقالات لا يقول بها سائر فرق الخوارج.

(٢) وقد وردت هذه التسمية في قول عائشة لمعاذة رضي الله عنه في «الصحيحين» حين سألتها: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: «أحرورية أنت؟». متفق عليه؛ البخاري (١٢٢/١ ح ٣١٥)، ومسلم (٢٦٦/٤ ح ٢٣٥)، وينظر: المقالات للأشعري (٢٠٦/١)، والفرق بين الفرق (٨٠)، والشريعة (٣٣٨/١)، وذكر مذاهب الفرق الثنتين والسبعين (٢٣)، وشرح حديث جبريل لابن تيمية (٣١٩)، ومجموع الفتاوى له (٧١/١٩)، ومنهاج السنة له (٠٦/٢)، و(٢٤٣/٥)، و(٥٢٠/٨، ٥٢٣)، وفتح الباري (٤٢٢/١)، و(٢٨٤/١٢)، والعقود الفضية، في أصول الإباضية لأبي عبد الله سالم بن حمد الحارثي الإباضي (٤٥).

(٣) والتسمية نسبة إليها؛ لأنهم نزلوا بها في أول أمرهم، وخرجوا على الناس منها، قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (٢٨٣/٢): «حروراء: بفتحين وسكون الواو، وراء أخرى، وألف ممدودة... قيل: هي قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها، نزل بها الخوارج الذين خالفوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فنسبوا إليها» كما ضبطت بفتح الحاء وضمّ الراء. وينظر: الفتح (٤٢٢/١).

(٤) فرقة من أكبر فرق الخوارج، انفردوا باستحلال قتل النساء والأطفال من مخالفيهم، وكفروا القعدة منهم عن الهجرة إليهم، وأسقطوا حد الرجم عن الزاني المحصن بحجة أنه لم يرد في القرآن، وقالوا بأن قطع يد السارق يكون =



وَهُمْ أَصْحَابُ نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ<sup>(١)</sup>، وَقَوْلُهُمْ أَخْبَثُ الْأَقَاوِيلِ، وَأَبْعَدُهَا مِنْ  
الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ.

• وَالتَّجْدِيَّةُ<sup>(٢)</sup>: وَهُمْ أَصْحَابُ نَجْدَةَ بْنِ عَامِرٍ<sup>(٣)</sup>.

= من المَثْبُوبِ. ينظر: المقالات (١/١٦٨)، والفرق بين الفرق (٨٧)، وأصول  
الدين (٣٣٢)، والفصل (٣/١٢٥)، والملل والنحل (١/١١٨)، واعتقادات  
فرق المسلمين والمشركين (٥٠)، وذكر مذاهب الفرق (٣٥).

(١) أبو راشد الحنفي، وهو أول مَنْ أَحَدَثَ الْخِلَافَ بَيْنَ الْخَوَارِجِ، وَقَدْ خَرَجَ  
بِالْبَصْرَةِ فِي عَهْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَاشْتَدَّتْ شَوْكَتُهُ وَكَثُرَ أَتْبَاعُهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ - عَامِلُ الْبَصْرَةِ مِنْ قِبَلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ -: مَسَلَمَ بِنَ  
عَبَسٍ فِي جَيْشٍ كَثِيفٍ، فَاشْتَدَّ الْقِتَالُ بَيْنَهُمْ، وَقُتِلَ نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ فِي جِمَادِي  
الْآخِرَةِ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِينَ (٦٥هـ)، وَأَمَّا أَتْبَاعُهُ فَاسْتَمَرَّ خُرُوجُهُمْ وَحَصَلَ بَيْنَهُمْ  
وَبَيْنَ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ عِدَّةٌ وَقَائِعٍ امْتَدَّتْ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ عَامًا، إِلَى أَنْ  
فُرِغَ مِنْ أَمْرِهِمْ فِي أَيَّامِ الْحِجَابِ. ينظر: المقالات (١/١٦٨)، والفرق بين  
الفرق (٨٨ - ٩٠)، والملل (١/١١٨ - ١٢٠).

(٢) وَيُقَالُ لَهَا: النَجْدَاتُ، فِرْقَةٌ مِنْ أَكْبَرِ فِرْقِ الْخَوَارِجِ، وَمِنْ قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ لَا حَاجَةَ  
لِلنَّاسِ إِلَى إِمَامٍ قَطُّ، وَإِنْ مَنْ نَظَرَ نَظْرَةً أَوْ كَذَبَ كَذِبَةً صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً وَأَصْرًا  
عَلَيْهَا فَهُوَ مُشْرِكٌ، وَمَنْ زَنَى وَشَرِبَ وَسَرَقَ غَيْرَ مُصِرًّا عَلَيْهِ فَهُوَ غَيْرُ مُشْرِكٍ،  
وَأَسْقَطُوا حَدَّ الْخَمْرِ، وَعَذَرُوا بِالْجَهَالَةِ فِي الْفُرُوعِ؛ وَلِهَذَا قِيلَ لَهُمْ: «الْعَاذِرِيَّةُ»،  
وَقَدْ انشقت هذه الفرقة فيما بعد إلى ثلاث فرق. ينظر: المقالات (١/١٧٤)،  
والفرق بين الفرق (٩١)، وأصول الدين (٣٣٢)، واعتقادات فرق المسلمين  
والمشركين (٥٠)، وذكر مذاهب الفرق (٤٢).

(٣) الحنفي، استولى على اليمامة والبحرين سنة (٦٦هـ)، وكان أول أمره مع نافع بن  
الأزرق، ثم انشق عنه وفارقه، عندما كَفَّرَ الْقَعْدَةَ، وَاسْتَبَاحَ دِمَاءَ النِّسَاءِ  
وَالْأَطْفَالَ مِنْ مَخَالِفِهِمْ، وَقَدْ قُتِلَ نَجْدَةُ هَذَا سَنَةِ (٦٩هـ) عَلَى يَدِ أَبِي قُدَيْكٍ،  
أَحَدِ أَتْبَاعِهِ الْمُنْشَقِّينَ عَنْهُ. ينظر: المقالات (١/١٧٤)، والفرق بين الفرق  
(٩١)، والملل (١/١٢٢)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٠)، وذكر  
مذاهب الفرق (٤٢)، والأعلام للزركلي (٨/١٠).

- وَالْإِبَاضِيَّةُ<sup>(١)</sup>: وَهُمْ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاضٍ<sup>(٢)</sup>.
- وَالصُّفْرِيَّةُ<sup>(٣)</sup>: وَهُمْ أَصْحَابُ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ<sup>(٤)</sup>، حِينَ قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ صِفْرٌ مِنَ الْعِلْمِ.

(١) فرقة من أكبر فِرَقِ الْخَوَارِجِ، قَالُوا: إِنْ مَخَالَفِينَا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ كُفَّارٌ غَيْرُ مُشْرِكِينَ، وَمَنَاكَحْتَهُمْ جَائِزَةٌ، وَمَوَارِثَتُهُمْ حَلَالٌ، وَغَنِيمَةُ أَمْوَالِهِمْ مِنَ السَّلَاحِ وَالْكُرَاعِ عِنْدَ الْحَرْبِ حَلَالٌ، وَمَا سِوَاهُ حَرَامٌ، وَحَرَامٌ قَتْلُهُمْ وَسَبْيُهُمْ فِي السَّرِ غِيلَةً، إِلَّا بَعْدَ نَضْبِ الْقِتَالِ وَإِقَامَةِ الْحِجَّةِ، وَمِنْ مَذْهَبِهِمْ: جَوَازُ الرِّبَا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ، وَقَدْ تَفَرَّعَ عَنِ هَذِهِ الْفِرْقَةِ عِدَّةُ فِرَقٍ. يَنْظُرُ: الْمَقَالَاتُ (١/١٨٣)، وَالْفِرْقُ بَيْنَ الْفِرَقِ (١٠٣)، وَالْمَلَلُ (١/١٣٤)، وَاعْتِقَادَاتُ فِرَقِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ (٥٧)، وَذَكَرَ مَذَاهِبَ الْفِرْقِ (٣٧).

(٢) أَحَدُ بَنِي مَرَّةَ بْنِ عُبَيْدٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، رَهَطُ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، اضْطَرَبَ الْمُؤَرِّخُونَ فِي سِيرَتِهِ وَتَارِيخِ وَفَاتِهِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاضٍ كَانَ يَصُدُّرُ فِي رَأْيِهِ عَنِ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ الْأَزْدِيِّ - الَّذِي يَقْدِمُهُ الْإِبَاضِيَّةُ وَيَعْتَبِرُونَهُ الْمَوْسِسَ الْفِعْلِيَّ لِمَذْهَبِهِمْ - وَقَدْ ظَهَرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاضٍ كَمَا هُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ مُؤَلِّفِي الْفِرْقِ فِي زَمَنِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ آخِرِ مَلُوكِ بَنِي أُمِيَّةٍ، وَقُتِلَ عَاقِبَةَ الْأَمْرِ، وَلَا يَزَالُ مَذْهَبُهُ بَاقِيًا حَتَّى الْآنَ، فَلَهُ وَجُودٌ فِي عُْمَانَ وَالْجَزَائِرِ. يَنْظُرُ: الْمَلَلُ (١/١٣٤)، وَاعْتِقَادَاتُ فِرْقِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ (٥٧)، وَالْأَعْلَامُ (٤/٦١).

(٣) فِرْقَةٌ مِنْ أَكْبَرِ فِرَقِ الْخَوَارِجِ، وَهُمْ أَتْبَاعُ زِيَادِ بْنِ الْأَصْفَرِ، وَقَوْلُهُمْ فِي الْجُمْلَةِ كَقَوْلِ الْأَزَارِقَةِ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَرُونَ قَتْلَ أَطْفَالِ مَخَالَفِيهِمْ وَنَسَائِهِمْ، وَيَرُونَ جَوَازَ التَّقِيَّةِ فِي الْقَوْلِ دُونَ الْعَمَلِ، وَقَدْ تَفَرَّعَ عَنْهَا أَكْثَرُ فِرَقِ الْخَوَارِجِ، بَلْ قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: «وَأَصْلُ قَوْلِ الْخَوَارِجِ إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ الْأَزَارِقَةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ وَالصُّفْرِيَّةِ وَالنَّجْدِيَّةِ، وَكُلُّ الْأَصْنَافِ سِوَى الْأَزَارِقَةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ وَالنَّجْدِيَّةِ إِنَّمَا تَفَرَّعُوا مِنَ الصُّفْرِيَّةِ». الْمَقَالَاتُ (١/١٨٣)، وَيَنْظُرُ: الْفِرْقُ بَيْنَ الْفِرَقِ (٩٤)، وَالْمَلَلُ (١/١٣٧)، وَاعْتِقَادَاتُ فِرْقِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ (٥٧)، وَذَكَرَ مَذَاهِبَ الْفِرْقِ (٣٩).

(٤) الْمَشْهُورُ فِي سَبَبِ تَسْمِيَةِ هَذِهِ الْفِرْقَةِ بِهَذَا الْأَسْمِ: أَنَّهُ نَسَبَةٌ إِلَى زِيَادِ بْنِ الْأَصْفَرِ، كَمَا فِي الْمَرَاجِعِ الَّتِي أَحَلَّتْ عَلَيْهَا فِيمَا تَقَدَّمَ، وَلَيْسَ لِدَاوُدَ هَذَا ذِكْرٌ فِيهَا، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجُمَةً فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، وَقَدْ ذُكِرَتْ عِدَّةُ أَقْوَالٍ فِي سَبَبِ هَذِهِ التَّسْمِيَةِ، لَكِنِ الصَّحِيحُ مَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• وَالْبَيْهَسِيَّةُ<sup>(١)</sup>.

• وَالْمَيْمُونِيَّةُ<sup>(٢)</sup>.

• وَالْحَازِمِيَّةُ<sup>(٣)</sup>.

كُلُّ هَؤُلَاءِ خَوَارِجُ فُسَاقٍ، مَخَالِفُونَ لِلسُّنَّةِ، خَارِجُونَ مِنَ الْمِلَّةِ،

(١) فرقة من الخوارج ينتسبون إلى أبي بَيْهَسٍ من بني سعد بن ضبيعة، واسمه: هيزم بن جابر، انفردوا بقولهم: لا يكون الرجل مسلماً حتى يعلم جميع ما أحلَّ الله له، وما حرم عليه، وقالت طائفة منهم: إن كل صاحب كبيرة فيها حد فإنه لا يُكْفَرُ حتى يُرْفَعَ إلى الإمام، فإذا أقام عليه الحد فحينئذ يكفر، وقد تفرع عنها عدة فِرَقٍ. ينظر: المقالات (١٩١/١)، والفصل (١٢٦/٣)، والملل والنحل (١/١٢٥)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥١)، وذكر مذاهب الفرق (٤١).

(٢) نسبة إلى رجل من أهل بَلْخٍ يقال له: ميمون بن خالد، وهي فرقة من الخوارج، تفرعت من فرقة أخرى وهي العجاردة، أتباع عبد الكريم بن عجرد؛ وذلك أنهم قالوا بالقَدْرِ على مذهب المعتزلة، فبرئت منهم العجاردة، وسموا «الميمونية» ومن مقالاتهم: إباحة نكاح بنات البنات، وبنات أولاد الإخوة والأخوات، دون بنات الصلب وبنات الإخوة والأخوات، وإنكار سورة يوسف، وأنها ليست من القرآن؛ لأنها بزعمهم في شرح العشق والعاشق والمعشوق، ومثل هذا لا يجوز أن يكون من كلام الله تعالى. ينظر: المقالات (١٧٧/١، ١٧٨)، وأصول الدين (٣٣٢)، والفصل (١٢٦/٣)، والملل والنحل (١/١٢٨، ١٢٩)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥١ - ٥٢).

(٣) هكذا هي عند الأشعري والبغدادي، وذكرها بعضهم بلفظ: «الحازمية» كالشهرستاني والرازي، وهم أصحاب حازم - أو خازم - ابن علي، فرقة من الخوارج، تفرعت من فرقة أخرى وهي العجاردة، أتباع عبد الكريم بن عجرد، انفردوا بقولهم: بالموافاة، وأن الولاية والعداوة صفتان لله ﷻ، فهو يتولى العباد على ما عَلِمَ أنهم صاترون إليه في آخر أمرهم من الإيمان، ويتبرأ منهم على ما علم أنهم صاترون إليه في آخر أمرهم من الكفر، وأنه سبحانه لم يزل محباً لأوليائه مبعضاً لأعدائه، وحكي عنهم أنهم يتوقفون في أمر علي ﷺ فلا يصرحون بالبراءة منه، ويصرحون بالبراءة في حق غيره. ينظر: المقالات (١٧٩/١)، والفرق بين الفرق (٩٦)، والملل والنحل (١/١٣١)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٤).

أهلُ بدعةٍ وضلالةٍ، وهم لُصوصٌ قُطَاعٌ، قد عرفناهم بذلك.

٩٣ - والشُعُوبِيَّةُ<sup>(١)</sup>: وهم أصحابُ بدعةٍ، يقولون: العربُ والموالي عندنا واحدٌ، لا يرون للعربِ حقًا، ولا يعرفون لهم فضلًا، ولا يُحبونهم، بل يُبغضون العربَ، ويُضمرون لهم الغِلَّ والحسدَ والبغضةَ في قلوبهم؛ هذا قولٌ قبيحٌ ابتدَعَهُ رجلٌ من أهلِ العراقِ وتابَعَهُ نفرٌ يسيرٌ فقيلَ عليه.

٩٤ - وأصحابُ الرَّأْيِ<sup>(٢)</sup>: وهم مبتدِعَةُ ضلالٍ، أعداءُ السُّنَّةِ والأثرِ، يرون الدِّينَ رأيًا وقياسًا واستحسانًا، وهم يُخالفون الآثارَ، ويُبطلون الحديثَ، ويردُّون على الرُّسُولِ، ويتخذون أبا حنيفة<sup>(٣)</sup> - ومن قال بقولِهِ - إمامًا، يَدِينُونَ بِدِينِهِمْ، ويقولون بقولِهِمْ، فأَيُّ ضلالةٍ بأبين ممن قال بهذا، أو كان على مثلِ هذا؟! يتركُ قولَ الرُّسُولِ وأصحابِهِ، ويتَّبِعُ رأيَ أبي حنيفةٍ وأصحابِهِ؟! فكفَى بهذا غيًّا وطغيانًا وردًّا.

٩٥ - والولايةُ بدعةٌ، والبراءةُ بدعةٌ<sup>(٤)</sup>، وهم يقولون: نتولَّى فلانًا، ونتبرأُ من فلانٍ، وهذا القولُ بدعةٌ، فاحذروهُ.

(١) تقدم التعريف بهم. ينظر: الفقرة (٧١)، وهوامشها.

(٢) ينظر: الفقرة (٧٤).

(٣) ينظر: الفقرة (٧٥)، وهوامشها، وينظر: ما تقدم في المقدمة في ذكر المآخذ على هذه الرسالة.

(٤) روى أبو عبيد بسنده قال: «اجتمع الضَّحَّاكُ ومَيْسَرَةُ وأبو البَحْتَرِيِّ، فأجمعوا على أن الشهادة بدعة، والإرجاء بدعة، والبراءة بدعة». الإيمان (٣٤)، وينظر: السُّنَّةُ لعبد الله ابن الإمام أحمد (١/٣١٨ - ٣١٩، ٣٢٦، ٣٢٧)، وشرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّةِ والجماعة للالكائي (٥/١٠٤٨، ١٠٥٠)، وقال الألباني في تعليقه على كتاب الإيمان لأبي عبيد: «إسناده إلى الجمع المذكور صحيح، وهم من صفوة التابعين... والبراءة من بدع الخوارج، الذين خرجوا على علي عليه السلام وتبرؤوا منه، ثم صارت البراءة لهم مذهبًا عُرفوا به، حتى كانوا يتبرؤون ممن كان منهم لمخالفته لهم، ولو في مسألة واحدة».

٩٦ - فَمَنْ قَالَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ، أَوْ رَأَاهَا، أَوْ هَوِيَهَا، أَوْ رَضِيَهَا، أَوْ أَحَبَّهَا - فَقَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ، وَخَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ، وَتَرَكَ الْأَثَرَ، وَقَالَ بِالْخِلَافِ، وَدَخَلَ فِي الْبِدْعَةِ، وَزَالَ عَنِ الطَّرِيقِ.

وما توفيقنا إلا بالله، عليه توكلنا، وبه استعنا، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٩٧ - وَقَدْ أَحَدَثَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً، فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ، يَرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ (١).

= وقال ابن بطه بعدما ذكر أن الشهادة بدعة والبراءة بدعة: «والشهادة: أن يشهد لأحد ممن لم يأت فيه خبر أنه من أهل الجنة أو النار... والبراءة: أن يبرأ من قوم هم على دين الإسلام والسنة». الشرح والإبانة (٣٦٥).

(١) روى الصابوني بسنده عن أبي حاتم الرازي أنه قال: «علامة أهل البدع: الوقعة في أهل الأثر، وعلامة الزنادقة: تسميتهم أهل الأثر حشوية، يريدون بذلك إبطال الآثار، وعلامة القدرية: تسميتهم أهل السنة مجبرة، وعلامة الجهمية: تسميتهم أهل السنة مشبهة، وعلامة الرافضة: تسميتهم أهل الأثر نابتة وناصبة، قلت: وكل ذلك عصبية، ولا يلحق أهل السنة إلا اسم واحد، وهو أصحاب الحديث»، قال الصابوني معلقاً على هذا الأثر: «قلت: أنا رأيت أهل البدع في هذه الأسماء التي لقبوا بها أهل السنة سلكوا معهم مسلك المشركين مع رسول الله ﷺ، فإنهم اقتسموا القول فيه، فسماه بعضهم ساحراً، وبعضهم كاهناً وبعضهم شاعراً، وبعضهم مجنوناً، وبعضهم مفترياً مختلقاً كذاباً، وكان النبي ﷺ من تلك المعايب بعيداً بريئاً، ولم يكن إلا رسولاً مصطفاً نبياً؛ قال الله ﷻ: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ صَرُّوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ٤٨]؛ كذلك المبتدعة - خذلهم الله - اقتسموا القول في حملة أخباره، ونقله آثاره، ورواة أحاديثه، المقتدين بسنته، فسماهم بعضهم حشوية، وبعضهم مشبهة، وبعضهم نابتة، وبعضهم ناصبة، وبعضهم جبرية. وأصحاب الحديث عصامة من هذه المعايب، برية نقية زكية تقية، وليسوا إلا أهل السنة المضية، والسيرة المرضية، والسبل السوية، والحجج البالغة القوية...». عقيدة السلف (٣٠٤ - ٣٠٦)، وينظر: شرح أصول الاعتقاد =

فَأَمَّا الْمُرْجِيَّةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: شُكَّاكًا<sup>(١)</sup>، وَكَذَبَتِ الْمُرْجِيَّةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالشُّكِّ وَبِالتَّكْذِيبِ.

وَأَمَّا الْقَدْرِيَّةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْإِيمَانِ: مُجْبِرَةً<sup>(٢)</sup>، وَكَذَبَتِ الْقَدْرِيَّةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالتَّكْذِيبِ وَالتَّخْلَافِ؛ أَلْعَوَا<sup>(٣)</sup> قُدْرَةَ اللَّهِ عَنِ خَلْقِهِ، وَقَالُوا لَهُ مَا لَيْسَ بِأَهْلٍ لَهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَأَمَّا الْجَهْمِيَّةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: مُشَبَّهَةً<sup>(٤)</sup>، وَكَذَبَتِ الْجَهْمِيَّةُ أَعْدَاءَ اللَّهِ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالتَّشْبِيهِ وَالتَّكْذِيبِ، افْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ، وَقَالُوا عَلَى اللَّهِ الزُّورَ وَالْإِفْكَ، وَكَفَرُوا فِي قَوْلِهِمْ.

وَأَمَّا الرَّافِضَةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: نَاصِبَةً<sup>(٥)</sup>، وَكَذَبَتِ الرَّافِضَةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِهَذَا الْاسْمِ؛ إِذْ نَاصَبُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ النَّضْبَ وَالسُّتْمَ، وَقَالُوا فِيهِمْ غَيْرَ الْحَقِّ، وَنَسَبُوهُمْ إِلَى غَيْرِ الْعَدْلِ كَذِبًا وَظُلْمًا وَجُرْأَةً عَلَى اللَّهِ، وَاسْتَخْفَافًا بِحَقِّ الرَّسُولِ، [وَهُمْ]<sup>(٦)</sup>

= للالكائي (٢٠٠/٢ - ٢٠١) (٥٨٨/٣)، وشرح السُّنَّةِ للبرهاري (١١٥)، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٧٧ - ٧٨)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٨٨/٤)، وشرح نونية ابن القيم (٨١/٢ - ٨٢).

(١) لقولهم بجواز الاستثناء في الإيمان. ينظر: الفقرة (١٠).  
(٢) لقولهم: إن كل شيء بقدر، ومنه: أفعال العباد فهي بقضاء الله تعالى وقُدْرِهِ، وإرادته ومشيئته.

(٣) هكذا في الأصل، وتحتمل: (أنفوا)، وفي الطبقات: (ألغوا قدر الله ﷻ عن خلقه، وقالوا: ليس له بأهل، تبارك وتعالى) والمعنى على كلا التقديرين صحيح.

(٤) لقولهم بإثبات الصفات لله جلَّ وعلا.

(٥) لكونهم يتولَّونَ أصحاب رسول الله ﷺ ويحبونهم ويطربون عنهم، ومن كان كذلك فهو عند الرافضة قد نَصَبَ العداة لآل البيت.

(٦) سقطت من الأصل، وأثبتها من الطبقات.

- والله - أولى بالتَّعْيِيرِ<sup>(١)</sup> والانتقامِ منهم.

وَأَمَّا الْخَوَارِجُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: مُرْجئةً<sup>(٢)</sup>،  
وكذبتِ الْخَوَارِجُ، بَلْ هُمْ الْمَرْجئةُ؛ يَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى إِيْمَانٍ - دُونَ  
النَّاسِ - وَمَنْ خَالَفَهُمْ كَفَارًا.

وَأَمَّا أَصْحَابُ الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ: فَإِنَّهُمْ يَسْمُونَ أَصْحَابَ السُّنَّةِ  
نَابِئَةً<sup>(٣)</sup>، وكذبَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ أَعْدَاءَ اللَّهِ، بَلْ هُمْ النَّابِئَةُ؛ تَرَكَوْا أَثَرَ  
الرَّسُولِ وَحَدِيثَهُ، وَقَالُوا بِالرَّأْيِ، وَقَاسُوا الدِّينَ بِالِاسْتِحْسَانِ، وَحَكَمُوا  
بِخِلَافِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهُمْ أَصْحَابُ بَدْعٍ، جَهْلَةٌ، ضَلَالٌ، طُلَّابُ دُنْيَا  
بِالْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ.

٩٨ - فَرَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ بِالْحَقِّ، وَاتَّبَعَ الْأَثَرَ، وَتَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ،  
وَاقْتَدَى بِالصَّالِحِينَ، وَجَانَبَ أَهْلَ الْبَدْعِ، وَتَرَكَ مَجَالِسَتَهُمْ وَمُحَادَثَتَهُمْ؛  
احْتِسَابًا وَطَلَبًا لِلْقُرْبَةِ مِنَ اللَّهِ، وَإِعْزَازَ دِينِهِ. وَمَا تَوْفِيقُنَا إِلَّا بِاللَّهِ.



(١) فِي الْأَصْلِ: «بِالتَّغْيِيرِ»، وَالْمُشَبَّهُ مِنَ الطَّبَقَاتِ.

(٢) لِعَدَمِ تَكْفِيرِهِمْ مَرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ، وَقَوْلِهِمْ: إِنَّهُ لَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ مُوَحَّدًا، وَأَنَّ أَهْلَ  
الْكِبَايَرِ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ.

(٣) احْتِقَارًا وَازْدِرَاءً لَهُمْ، يُقَالُ: نَبَتَ لَهُمْ نَابِئَةٌ: إِذَا نَشَأَ لَهُمْ نَشْءٌ صَغِيرًا، وَالنَّوَابِتُ  
مِنَ الْأَحْدَاثِ: الْأَعْمَارُ. يَنْظُرُ: الصَّحَاحُ (١/٢٣٨)، وَلِسَانُ الْعَرَبِ (٢/٩٦)؛  
مَادَّة: (ن ب ت).





## فهرس المراجع

- الإبانة عن أصول الديانة: للإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الطبعة الثالثة، ١٤١١هـ.
- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية: للإمام أبي عبد الله عبد الله بن محمد بن بطة العكبري، الكتاب الأول، تحقيق: رضا بن نعيان معطي، دار الراية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية: للإمام أبي عبد الله عبد الله بن محمد بن بطة العكبري، الكتاب الثالث، تحقيق: د. يوسف الوابل. دار الراية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- إبطال التأويلات لأخبار الصفات: للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء، تحقيق ودراسة: محمد بن حمد الحمود النجدي. مكتبة دار الإمام الذهبي، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- إثبات الشفاعة: للإمام الذهبي، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد. أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- اجتماع الجيوش الإسلامية: للإمام ابن القيم، تحقيق: د. عواد عبد الله المعتق، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- الأحكام السلطانية: للإمام الماوردي، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، دار الاعتصام.
- الأسماء والصفات: للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.



- إعلام الموقعين عن رب العالمين: للإمام ابن قيم الجوزية، راجعه وعلق عليه: عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت.
- العلو للعلي الغفار: للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، اعتنى به: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. ناصر بن عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الطبعة الخامسة، ١٤١٧هـ.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم المعروف بشرح القاضي عياض: للإمام عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- الإمام زيد بن علي المفترى عليه: تأليف: شريف الشيخ صالح أحمد الخطيب، المكتبة الفيصلية.
- الأنساب: للإمام السمعاني، تعليق: عبد الله عمر البارودي، دار الجنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- الإيمان، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام: تحقيق: العلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية: خرج أحاديثه: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤١٣هـ.
- بيان تلبيس الجهمية: لشيخ الإسلام ابن تيمية، عناية: الشيخ محمد بن قاسم، دار القاسم، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- البداية والنهاية: للحافظ ابن كثير، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- تاريخ بغداد: للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- تأويل مختلف الحديث: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، الناشر: دار الكتب العلمية.

- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي: لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: دار الفكر.
- التدمرية: تحقيق الإثبات للأسماء والصفات، وحقيقة الجمع بين القدر والشعر، لابن تيمية، تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي، مكتبة العبيكان، الطبعة الخامسة، ١٤١٩هـ.
- تذكرة الحفاظ: للإمام أبي عبد الله الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي: للدكتور عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- تفسير القرآن العظيم: للإمام الحافظ ابن كثير الدمشقي، اعتنى به: حسين بن إبراهيم زهران، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- تقريب التهذيب: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- تلبس إبليس: للعلامة عبد الرحمن ابن الجوزي، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري. تحقيق: سعيد أحمد أعراب، الناشر: مكتبة ابن تيمية.
- التنكيل بما في تانيب الكوثري من الأباطيل: للعلامة عبد الرحمن المعلمي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار: للإمام محمد بن جرير الطبري، خرج أحاديثه: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني.

- تهذيب سنن أبي داود: لابن القيم، مطبوع بهامش عون المعبود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ أبي الحجاج المزي، تحقيق: د. بشّار عوّاد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، عناية: محمد عوض مرعب وزملائه، دار إحياء التراث العربى، ١٤٢١هـ.
- التوحيد: لأبي منصور محمد بن محمد الماتريدي، تحقيق: د. فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية.
- التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ: للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: سمير بن أمين الزهيرى، دار المغني، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- التوحيد ومعرفة أسماء الله ﷻ وصفاته على الاتفاق والتفرد: لابن منده، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهى، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- جامع بيان العلم وفضله: للإمام أبي عمر بن عبد البر، دار الكتب العلمية.
- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح: للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي الشريجي وقاسم النوري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- حاشية رد المختار: لابن عابدين، دار الفكر، ١٤١٥هـ.
- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة: لقوام السنة الأصبهاني، تحقيق: الدكتور محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، ومحمد بن محمود أبو رحيم. دار الراية، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
- درء تعارض العقل والنقل: لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
- ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين المخالفة للسنة والمبتدعين: للشيخ عبد الله اليافعي، تحقيق: د. موسى الدويش، دار البخاري، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- الرد على الجهمية: للإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.

- الرد على الجهمية: للإمام محمد بن إسحاق بن منده، تحقيق: د. علي بن ناصر الفقيهي، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- الرد على الزنادقة والجهمية: للإمام أحمد بن حنبل، مطبوع ضمن كتاب عقائد السلف، لعلي سامي النشار وعمار جمعي الطالبي، منشأة المعارف، ١٩٧١م.
- رسالة إلى أهل الثغر: لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: عبد الله شاکر الجنيدي، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات: لأبي عمرو الداني، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار: للإمام الصنعاني، تحقيق: الشيخ الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق: حسين الجمل، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.
- زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه: للدكتور عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر، مكتبة دار القلم والكتاب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.
- سنن ابن ماجه: للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجه)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر دار الكتب العلمية.
- السنة: لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال، تحقيق: د. عطية بن عتيق الزهراني، دار الراية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- السنة: للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحّاك، ومعه: ظلال الجنة في تخريج السنة، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

- السُّنَّة: للإمام أبي عبد الرحمن عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، رمادي للنشر، الدمام، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ.
- السياسة الشرعية: لابن تيمية، طبع وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، ١٤١٩هـ.
- سير أعلام النبلاء: للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: مجموعة من المختصين، إشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤١٠هـ.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: للعلامة عبد الحي بن العماد الحنبلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الشرح والإبانة على أصول السُّنَّة والديانة: للإمام ابن بطة العكبري، تحقيق: د. رضا بن نعان مُعطي، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة: للإمام أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ.
- شرح الأصول الخمسة: للقاضي عبد الجبار، اعتنى بها: الأستاذ سمير مصطفى رباب، دار إحياء التراث العربي.
- شرح حديث جبريل في الإسلام والإيمان والإحسان (الإيمان الأوسط): لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. علي بن بخيت الزهراني، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- شرح حديث النزول: لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- شرح رياض الصالحين: للشيخ محمد العثيمين، دار البصيرة، الإسكندرية، الطبعة الثانية.
- شرح السُّنَّة للإمام أبي محمد البربهاري: تحقيق: عبد الرحمن الجميزي، مكتبة دار المنهاج، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

- شرح السُّنَّة: تأليف الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: زهير الشاويش، وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- شرح صحيح البخاري: لابن بطال، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- شرح صحيح مسلم: لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، راجعه: خليل الميس، الناشر دار القلم.
- شرح العقيدة الأصفهانية: لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: سعيد بن نصر بن محمد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية: للإمام علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، تحقيق: د. عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- شرح العقيدة الواسطية: للشيخ محمد خليل هراس، اعتنى به: علوي بن عبد القادر السقاف، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ.
- شرح العمدة (في بيان مناسك الحج والعمرة): لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. صالح الحسن، مكتبة الحرمين، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- شرح الفقه الأكبر: لأبي حنيفة النعمان، تأليف: الملا علي بن سلطان محمد القاري، تحقيق: الشيخ مروان محمد الشَّعَّار، دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- شرح القصيدة النونية: لابن القيم، شَرَحَهَا وَحَقَّقَهَا، د. محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية.
- شرح مختصر الروضة: لسليمان بن عبد القوي الطوفي، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٤هـ.
- الشريعة: للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: د. عبد الله بن عمر الدميحي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: للإمام محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، عناية: مصطفى أبي النصر الشلبي، مكتبة السوادي، جدة، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.



- الشفاعة: للشيخ مقبل الوداعي، دار الأرقم، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- الشفاعة عند أهل السنَّة والرد على المخالفين فيها: د. ناصر الجديع، دار أطلس، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
- الصحاح: للجوهري، عناية: مكتب التحقيق بدار إحياء التراث العربي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- صحيح البخاري: ضبطه ورقَّمه واعتنى به: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، اليمامة، دمشق، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: لعلي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.
- صحيح سنن أبي داود: صحَّح أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، توزيع المكتب الإسلامي في بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- صحيح سنن الترمذي: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- الصفات: للإمام الدارقطني، تحقيق: الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان، مكتبة لينة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- صفة صلاة النبي ﷺ: تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية عشرة، ١٤٠٥هـ.
- ضعيف سنن أبي داود: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ضعيف سنن الترمذي: لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- طبقات الحنابلة: للقاضي أبي يعلى، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ١٤١٩هـ.
- عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي: للإمام أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

- العبر في خبر من غبر: للإمام أبي عبد الله الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين: لابن قيم الجوزية، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- العرش وما رُوي فيه: لابن أبي شيبة، تحقيق: محمد بن حمد الحمود، مكتبة السنّة، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.
- العقود الفضية في أصول الإباضية: بقلم أبي عبد الله سالم بن حمد الحارثي الإباضي.
- عقيدة السلف وأصحاب الحديث: للإمام أبي عثمان إسماعيل الصابوني، د. ناصر بن عبد الرحمن الجديع، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود: لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري: للحافظ أحمد بن علي بن حجر القسطلاني، تصحيح وتحقيق وإشراف: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر.
- الفتوى الحموية الكبرى: لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. حمد التويجري، دار الصميعي، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.
- الفرق بين الفرق: لأبي منصور البغدادي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- الفروع: للإمام أبي عبد الله محمد بن مفلح، راجعه: عبد الستار أحمد فرّاج، عالم الكتب، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.
- الفِصْلُ فِي الْمَلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ: للإمام أبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم، وضع حواشيه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- القدر: للإمام أبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

- القاضي أبو يعلى وكتابه مسائل الإيمان: دراسةً وتحقيقًا: د. سعود الخلف، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى: للشيخ محمد العثيمين، مكتبة المعارف، ١٤٠٥هـ.
- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، المعروفة بنونية ابن القيم: شرح: أحمد بن عيسى، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: لإسماعيل بن محمد العجلوني، دار إحياء التراث العربي.
- الكفاية في علم الرواية: للحافظ الخطيب البغدادي، مراجعة: الأستاذين عبد الحلیم محمد وعبد الرحمن حسن محمود، دار الكتب الحديثة بالقاهرة، الطبعة الثانية.
- لسان العرب: للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد لابن قدامة: بشرح الشيخ محمد العثيمين، تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- لواعق الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرّة المضية في عقيدة الفرقة المرضية: للعلامة محمد بن أحمد السفاريني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- مختصر الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعطلة: لابن القيم، اختصره: محمد الموصلي، تحقيق: د. الحسن بن عبد الرحمن العلوي، أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية: جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي.

- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين: جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا للنشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: لأبي عبد الله محمد ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية.
- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل: للشيخ: عبد القادر بن بدران الدمشقي، عناية: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: رواية حرب الكرماني، اعتنى بإخراجها: د. ناصر السلامة، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- مسائل حرب، تصنيف: الإمام حرب الكرماني: تحقيق: د. فايز بن أحمد حابس، رسالة دكتوراه لم تطبع.
- المستدرک علی الصحیحین: للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- المسند: للإمام أحمد بن حنبل، شرحه وصنعه فهارسه: أحمد محمد شاكر، دار المعارف بمصر.
- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد: للعلامة حافظ بن أحمد الحكيمي، توزيع مكتبة ابن تيمية، طبعة المكتبة السلفية.
- معالم التنزيل المعروف بتفسير البغوي: للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: خالد العك ومروان سوار، دار المعرفة، الطبعة الرابعة، ١٤١٥هـ.
- المعجم الكبير: للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، حققه: حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث الإسلامي، الطبعة الثانية.
- الْمُفْهَمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمَ: للإمام أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين مستو وزملائه، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: للإمام السخاوي، علق عليه: عبد الله الصديق، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين: للإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ١٤١١هـ.
- الملل والنحل: لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.
- منهاج السنّة النبوية: لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- منهاج القاصدين في فضل الخلفاء الراشدين: للإمام ابن قدامة المقدسي، تحقيق: د. فلاح بن ثاني السعيد، مؤسسة غراس، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- نقض عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد: تحقيق: منصور السماري، أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- النهاية في الفتن والملاحم: للحافظ ابن كثير الدمشقي، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، دار الجيل، بيروت.
- وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ وَأَنْبَاءِ أبنَاءِ الزمان: لأبي العباس أحمد بن خَلْكَانَ، تحقيق: الدكتور يوسف علي الطويل ومريم قاسم طويل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.



## فهرس الموضوعات

<u>رقم الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٥	* المقدمة
٩	ترجمة موجزة للمصنف
١١	التعريف بالمخطوطة
١٢	وصف المخطوط المتعلق بهذه العقيدة
١٣	نسبة المخطوط للمصنف
١٤	طبعات هذه العقيدة
١٦	مزايا هذه العقيدة
١٧	المآخذ عليها
١٩	عملي في الكتاب
٢٣	* النص المحقق
١١٣	* فهرس المراجع